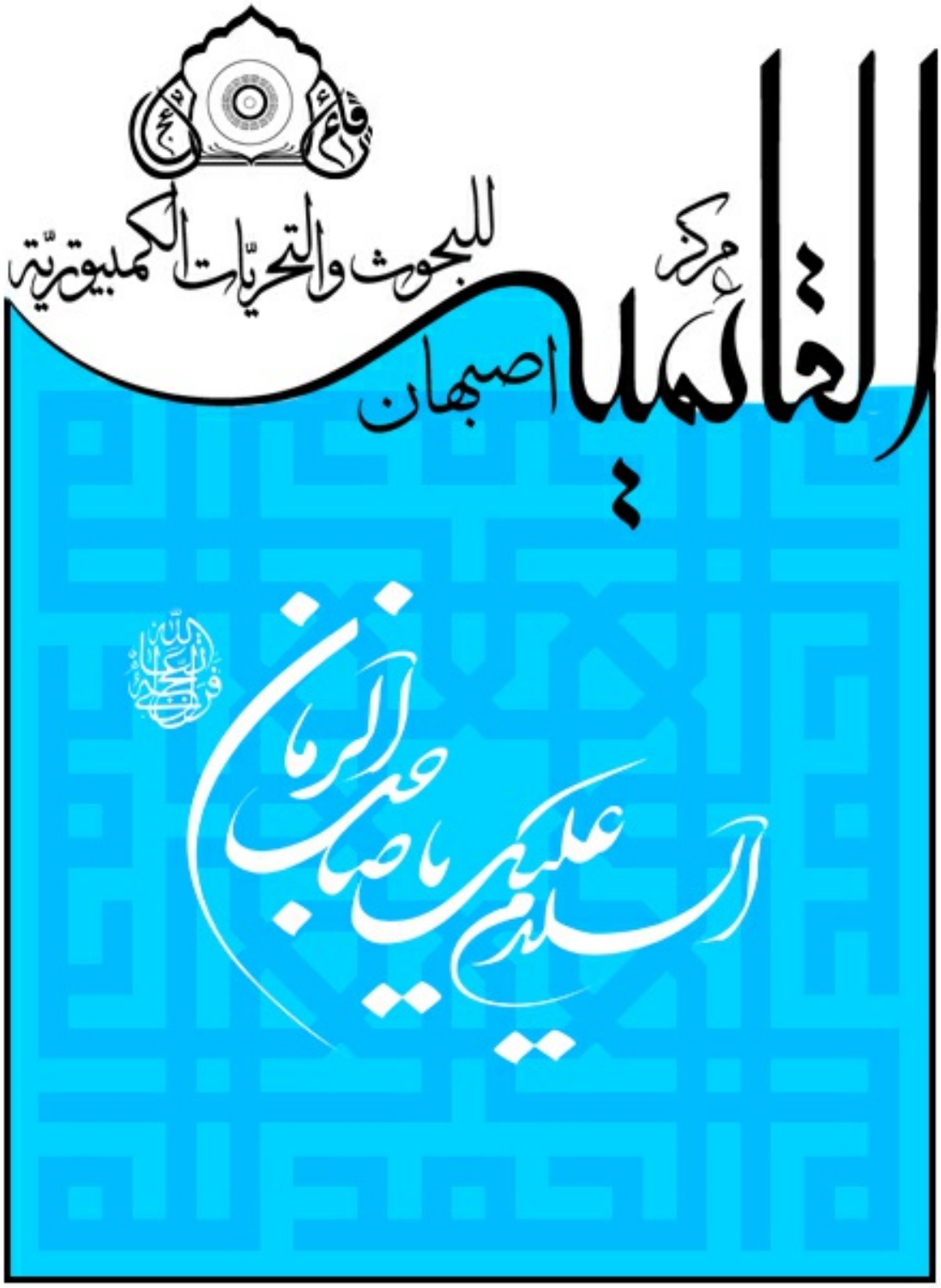

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

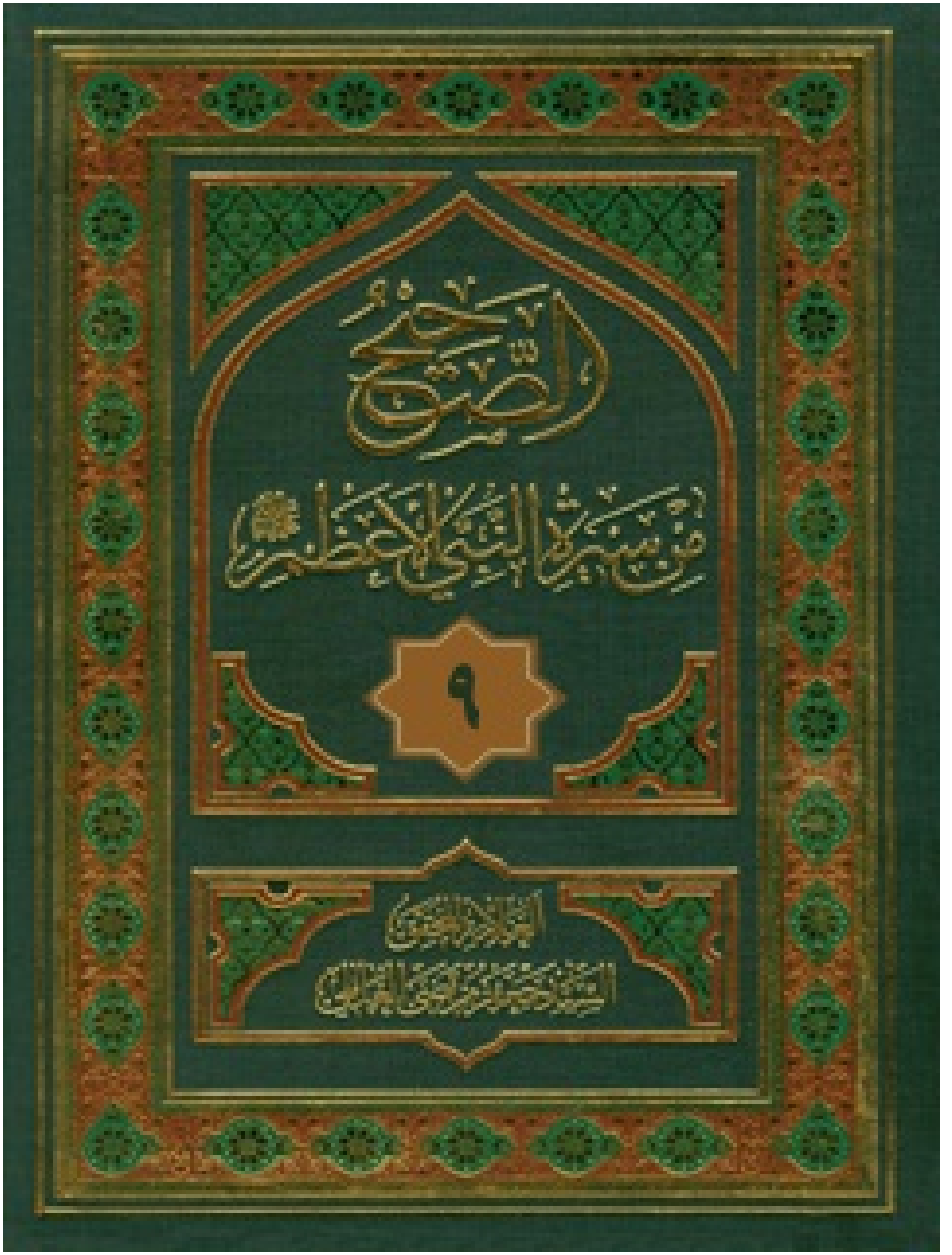
الصحيح
من سيرة النبي الأعظم
٩

بسم الله الرحمن الرحیم

الصحيح من سيره النبى الاعظم صلى الله عليه و آله وسلم

كاتب:

سيد جعفرمرتضى حسينى عاملى

نشرت فى الطباعة:

سحرگاهان

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵

الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم المجلد ۹ ----- ۱۳

اشاره ----- ۱۳

اشاره ----- ۱۴

[تتمه القسم السادس] ----- ۱۹

[تتمه الباب الرابع] ----- ۱۹

الفصل الرابع: دلالات و عبر ----- ۱۹

اشاره ----- ۱۹

یکفینیک اللّه، و ابنا قیله: ----- ۲۰

النبی صلّی اللّه علیه و آله یحمّل أبا براء المسؤولیه: ----- ۲۱

شرف التواضع .. و ذل الغطرسه: ----- ۲۲

الرسل لا تقتل: ----- ۲۳

دیّه الرجلین لما ذا؟! ----- ۲۵

الأفق الضیق: ----- ۲۶

خلافه النبوه: ----- ۲۷

المشرکون فی مواجهه الوجدان: ----- ۲۹

رفضه صلّی اللّه علیه و آله هدیه ملاعب الأسنه منطلقاته و دلالاته: ----- ۳۰

المنطق القبلی مرفوض فی الإسلام: ----- ۳۳

مصیر زید بن قیس، و ابن الطفیل: ----- ۳۴

فزت و اللّه: ----- ۳۴

الباب الخامس غزوه بنی النضیر ----- ۴۴

اشاره ----- ۴۴

الفصل الأول: النصوص و الآثار ----- ۴۷

اشاره ----- ۴۷

تمهید ضروری: ---- ۴۸
نص ابن کثیر: ---- ۵۱
قصه عمرو بن سعدی القرظی: ---- ۶۱
القتال فی بنی النضیر: ---- ۶۵
نصوص أخری حول قضیه بنی النضیر: ---- ۶۷
لیخبرن بما هممتم به: ---- ۷۲
الفصل الثانی: قبل أن تدق الطبول ---- ۷۷
اشاره ---- ۷۷
بدایه: ---- ۷۹
الاختلافات الفاحشه: ---- ۷۹
تاریخ غزوه بنی النضیر: ---- ۸۰
تذکیر بما سبق: ---- ۸۳
تهافت ظاهر: ---- ۹۰
سبب غزوه بنی النضیر: ---- ۹۰
روایه لا یعتمد علیها: ---- ۹۶
نقض العهد .. و التکبیر: ---- ۹۷
نقض العهد و المؤامره: ---- ۹۹
المعاهدات فی الإسلام: ---- ۱۰۰
من عهد الأشتر: ---- ۱۰۱
الوفاء بالعهد: ---- ۱۰۵
الشرط الأساس فی کل عهد: ---- ۱۰۵
العهود لا تنقض، و هی ملزمه للجمیع: ---- ۱۰۶
إحترام أمور المعاهدین: ---- ۱۰۸
المعاهدون لا یجفون و لا یقصون: ---- ۱۰۸
من نتائج الصلح و العهد: ---- ۱۰۹
العهد .. و الحذر: ---- ۱۱۰

الخيانه فی حجمها الكبير: ---- ۱۱۱
الوفاء بالعهد ضروره حياتيه: ---- ۱۱۲
الغدر عجز و عدم ورع: ---- ۱۱۳
الغادر هو الذی يعاقب: ---- ۱۱۴
السلاح فی أيدی المعاهدين: ---- ۱۱۴
موقف له دلالاته: ---- ۱۱۵
وفاء اليهودی هو الغريب المستهجن: ---- ۱۱۷
التصوير الحاقد، و التزوير الرخيص: ---- ۱۲۲
مزيد من التجنی: ---- ۱۲۳
الفصل الثالث: القرار و الحصار ---- ۱۲۶
اشاره ---- ۱۲۶
القرار الحكيم: ---- ۱۲۸
لماذا كان الرسول أوسيا؟: ---- ۱۳۰
حامل اللواء: ---- ۱۳۲
الفتح علی يد علی عليه السلام: ---- ۱۳۵
اشاره ---- ۱۳۵
۱- الحكمه .. و المعجزه: ---- ۱۳۷
۲- الشعور بالمسؤوليه: ---- ۱۳۸
۳- الأسرار العسكريه: ---- ۱۳۸
۴- دراسه شخصيه العدو: ---- ۱۳۹
۵- إستباق مخططات العدو: ---- ۱۳۹
۶- العمليات الوقائيه: ---- ۱۴۰
۷- إرهاصات: ---- ۱۴۰
۸- الفتح علی يد علی عليه السّلام: ---- ۱۴۱
۹- قتل قائد المجموعه: ---- ۱۴۲
۱۰- الإشكال فی شعر حسان: ---- ۱۴۲

تحديد المواقع: ----- ۱۴۳
اشاره ----- ۱۴۳
۱- بنو النضير شرقى المدينه: ----- ۱۴۵
اشاره ----- ۱۴۵
مناقشه للسمهودى لا تصح: ----- ۱۴۹
مناقشه أخرى وردها: ----- ۱۵۰
۲- قرب بنى خطمه إلى بنى النضير: ----- ۱۵۰
خلاصه أخيره: ----- ۱۵۴
مناقشه مع الواقدى: ----- ۱۵۴
قطع النخل، أو حرقه: ----- ۱۵۵
عدد النخلات المقطوعه؟! ----- ۱۵۷
تفاصيل أخرى فى حرق و قطع النخيل: ----- ۱۵۸
اشاره ----- ۱۵۸
۱- لماذا ابن سلام؟! ----- ۱۶۰
۲- شكوک تصل إلى حد التهمه: ----- ۱۶۰
اشاره ----- ۱۶۰
البعض لم يفهم الآيه: ----- ۱۶۱
۳- الحرق أم القطع؟! ----- ۱۶۲
اشاره ----- ۱۶۲
الحكم الفقهى فى قطع الأشجار و حرقها: ----- ۱۶۲
حرق النخيل، و الفساد فى الأرض: ----- ۱۶۳
جواب السهيلى لا يصح: ----- ۱۶۵
ضروره قطع الأشجار و حرقها: ----- ۱۷۱
المهاجرون!! و قطع النخل: ----- ۱۷۶
التصويب فى الاجتهاد: ----- ۱۸۰
هذا الشعر لمن؟! ----- ۱۸۲

الفصل الرابع: الجزاء الأوفى ---- ۱۸۶
اشاره ---- ۱۸۶
تحسبهم جميعا و قلوبهم شتى: ---- ۱۸۸
اليهود و المنافقون لا ينصرون حلفاءهم: ---- ۱۹۱
يخربون بيوتهم بأيديهم: ---- ۱۹۳
نجاف الباب و وصيه موسى: ---- ۱۹۶
روايات غير موثوق بصحتها: ---- ۱۹۷
لأول الحشر: ---- ۱۹۸
سبب إخراج عمر لليهود: ---- ۲۰۴
دعاوى لا تصح: ---- ۲۱۶
الروايه الأقرب إلى القبول: ---- ۲۱۸
لا إكراه فى الدين: ---- ۲۱۸
إلى خيبر أم إلى الشام؟ ---- ۲۲۰
السلاح للمؤمنين فقط: ---- ۲۲۲
حزن المنافقين: ---- ۲۲۳
نماذج مثيره: ---- ۲۲۵
حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود: ---- ۲۲۵
روايه شاذه لابن عمر: ---- ۲۲۸
روايه أخرى تحتاج إلى إصلاح: ---- ۲۲۹
بنو النضير بمنزله بنى المغيره: ---- ۲۳۰
ملاحظه: ---- ۲۳۶
نزول آيه سوره المائده فى بنى النضير: ---- ۲۳۶
التربيه القرآنيه: ---- ۲۳۷
اللّه هو الذى أخرجهم: ---- ۲۳۸
العز و الذل .. بما ذا؟ ---- ۲۴۰
مبالغات لا مبرر لها: ---- ۲۴۱

صلاه الخوف فی بنی النضیر: ----- ۲۴۴
تحریم الخمر فی غزوه بنی النضیر: ----- ۲۴۴
الفصل الخامس: کی لا یکون دوله بین الأغنیاء ----- ۲۴۸
اشاره ----- ۲۴۸
الخیانه و الفداء: ----- ۲۵۰
أموال بنی النضیر فی النصوص و الآثار: ----- ۲۵۰
أموال بنی النضیر لم تخمس: ----- ۲۵۴
توضیحات للواقدی: ----- ۲۵۶
اشاره ----- ۲۵۶
ألف: التعبیر ب (صدقات) و (صوافی): ----- ۲۵۶
ب: حبائل ماکره أخری: ----- ۲۵۷
أموال بنی النضیر فی ء أم غنیمه؟ ----- ۲۵۹
الجواب الأمثل: ----- ۲۶۱
المهاجرون .. و أموال بنی النضیر: ----- ۲۶۲
حکایه قسمه الأراضی: ----- ۲۶۳
محاسبات دقیقه: ----- ۲۶۴
المستفیدون من أراضی بنی النضیر: ----- ۲۶۸
نصان غیر متوافقین: ----- ۲۷۱
کی لا یکون دوله بین الأغنیاء. ----- ۲۷۲
لما ذا اختص ذوو القربی بالخمس و الفی ء؟ ----- ۲۷۶
الفصل السادس: أراضی بنی النضیر و الکید السیاسی ----- ۲۸۱
اشاره ----- ۲۸۱
الغاصبون: ----- ۲۸۲
نص الروایه: ----- ۲۸۲
المؤاخذات التی لا محیص عنها: ----- ۲۸۸
سؤال .. و جوابه: ----- ۳۰۰

الانتصار لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، أم لعمر الفاروق؟! ----- ۳۰۹
يحسبهم الجاهل أغنياء: ----- ۳۱۱
الزهد .. الحريه: ----- ۳۱۸
الزهراء عليها السّلام .. فی مواجهه التحدی: ----- ۳۱۹
لماذا لم يسترجع علی عليه السّلام ما اغتصب؟! ----- ۳۲۳
الباب السادس حتی الخندق ----- ۳۲۶
اشاره ----- ۳۲۶
الفصل الأول: غزوه ذات الرقاع .. تاريخ و أحداث ----- ۳۲۷
اشاره ----- ۳۲۷
بدايه: ----- ۳۲۸
الرصد الدقيق: ----- ۳۲۸
نتائج و آثار: ----- ۳۲۹
غزوه ذات الرقاع: ----- ۳۳۱
نقاط لا بد من بحثها: ----- ۳۳۳
التسميه بذات الرقاع: ----- ۳۳۴
تاريخ هذه الغزوه: ----- ۳۳۶
الصحيح و المعقول: ----- ۳۳۸
مؤيدات: ----- ۳۴۲
لما ذا مؤيدات؟! ----- ۳۴۲
كلام الدمياطی: ----- ۳۴۳
دليل الرأی الآخر: ----- ۳۴۴
غزوتان أم غزوه واحده: ----- ۳۴۵
من استخلف النبی صلّى اللّه عليه و آله علی المدينه؟! ----- ۳۴۶
تضحيات عباد بن بشر: ----- ۳۴۸
تسجيل تحفظ: ----- ۳۵۰
مع الحدث فی مراميه و دلالاته: ----- ۳۵۰

قصه غورث بن الحارث: ---------- ٣٥٢
قصه أخرى تشبه قصه غورث: ---------- ٣٥٥
القصه الأقرب إلى القبول: ---------- ٣٦١
كيف نفهم هذه القصه؟! ---------- ٣٦٢
الفهارس ---------- ٣٦٤
١- الفهرس الإجمالى ---------- ٣٦٤
٢- الفهرس التفصيلى ---------- ٣٦٤
تعريف مركز ---------- ٣٨٢

الصحيح من سيره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم المجلد ۹

اشاره

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، ۱۹۴۴- م.

عنوان و نام پدیدآور : الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم / جعفرمرتضی العاملی

مشخصات نشر : سحرگاهان، ۱۴۱۹ق. = ۱۳۷۷.

مشخصات ظاهری : ج ۱۰

شابک : ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی : فیپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر گردیده است.

یادداشت : افست از روی چاپ بیروت: دار السیره

یادداشت : جلد دهم: الفهارس

یادداشت : کتابنامه

موضوع : محمد صلی الله علیه و آله وسلم ، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق. -- سرگذشتنامه

موضوع : اسلام -- تاریخ -- از آغاز تا ۴۱ق.

رده بندی کنگره : BP۲۲/۹/ع۲ ص ۳ ۱۳۷۷

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۹۳

شماره کتابشناسی ملی : م ۷۷-۱۵۹۲۹

اشاره

[تتمه القسم السادس]

[تتمه الباب الرابع]

الفصل الرابع: دلالات و عبر

اشاره

یکفینیک اللّه، و ابنا قیله:

قد ذکرت الروایات المتقدمه: أن النبی الأعظم (صلی اللّه علیه و آله) یجیب علی تهدیدات عامر بن الطفیل بقوله: (یکفینیک اللّه، و ابنا قیله).

و المقصود ب (ابنی قیله): الأوس، و الخزرج.

و هذه الکلمه تتضمن:

۱- إعزازا لجانب الأوس و الخزرج.

۲- تحریضا لهما علی إسداء النصر ضد العدو، الذی لا مبرر لعدوانه، إلا الحمیه الظالمه الخرقاء، حمیه الجاهلیه، و إلا الانقیاد للهوی، و الاستجابه لنزغ الشیطان.

۳- إن اعتماده (صلی اللّه علیه و آله) هو علی اللّه أولا و بالذات، و لکنه فی نفس الوقت یعد العده، و یعتمد الوسائل المادیه فی دفع الأخطار المحتمله، و هذا یدلل علی واقعیه الإسلام، و علی أنه لا یتعامل مع الأمور بصوره تجریدیه و ذهنیه محضه، کما أنه لا یفرط فی الاعتماد علی القوه المادیه، بل هو یعتمد علیها فی صراط اعتماده علی اللّه سبحانه، فاللّه هو المصدر الأول للقوه.

بل و حتی القوه المادیه، إذا لم تنته إلی اللّه فإنها تتحول إلی رکام و حطام

لا- أثر له، إن لم نقل: إن له الكثير من الآثار السلبيه و الهدامه فی كثير من الأحيان، و هذا موضوع حساس و خطير، يحتاج إلى توفر أتم، و وقت أوفی.

النبی صلّی اللّه عليه و آله يحمّل أبا براء المسؤوليه:

و بعد .. فإننا نجد: أنه (صلی اللّه عليه و آله) قد اعتبر أبا براء هو المسؤول عما حصل، حينما قال: (هذا عمل أبی براء، قد كنت لهذا كارها متخوفا).

و نحن نشك فی ذلك.

فإن الروايات التی روت لنا ما حصل، لعلها متفقه على أن أبا براء، لم تكن له أيه علاقه بما حدث، لا من قريب، و لا من بعيد، و قد صرحت بعضها بأنه كان مستاء جدا مما حصل.

بل إن بعضها يصرح: بأنه قد مات أسفا على ما صنع به عامر ابن أخيه. و عليه فيرد هنا سؤال، و هو:

هل إنه لم تبلغ النبی (صلی اللّه عليه و آله) الأخبار على حقيقتها؟

و إذا كان ذلك، فما بال جبرائيل لا يوقفه على حقيقه ما جرى؟!

أم يعقل أن يكون ما وصل إلينا قد تعمد التعتيم على ما جرى، أو كان محرفا لسبب أو لآخر؟!

و لعل الإجابه الأقرب إلى الواقع هی: أن النبی (صلی اللّه عليه و آله) كان على علم تام بما حصل، و لكنه أراد تحريض أبی براء ضد مرتكب الجريمه عامر بن الطفيل؛ بالطريقه المشروعه، و المقبوله لدى الناس، فلقد كان أبو براء قد قبل- مختارا و متبرعا- بأن يكون مسؤولا عن حياه أولئك

النفر، و هو الـذى بـادر إلى إظهـار الرغبه بإرسـالهم إلى تلك المنطقه، و حينما عبر النبى (صـلى اللّه عليه و آله) عن مخاوفه من أهل نجـد، نجـد أبا براء قـد قبل أن يجيرهم، ثم يذهب بنفسه، و يخبر أهل نجد بأنه قد أجار أصـحاب محمد (صـلى اللّه عليه و آله).

و لعـل من نتائـج موقف النبى (صـلى اللّه عليه و آله) هـذا، ثم مبـادره حسـان بن ثابت لتحريض ربيعه بن أبى براء على عامر، أن سأل ربيعه النبى (صـلى اللّه عليه و آله) أو غيره: إن كانت ضربه أو طعنه لعامر تغسل عن أبيه هذه الغدره، فقال (صلى اللّه عليه و آله): نعم.

فطعنه ربيعه فى حياه أبيه، فقتله، (كما فى معالم التنزيل) أو فأشواه، كما فى المصادر الأخرى.

شرف التواضع .. و ذل الغطرسه:

و تحدثنا الروايات المتقدمه: أن عامر بن الطفيل لم يستطع أن يميز النبى (صلى اللّه عليه و آله) من بين أصحابه حيث كان جالسا بينهم كأحدهم حتى يسأل عنه هذا و ذاك فيخبرونه.

نعم، و هذه هى أخلاق الإسلام و تعاليمه، و هذه هى تربيته للإنسان، فهو يربى فى الإنسان إنسانيته أولا، و يفهمه أن الحكم ليس امتيازا و إنما هو مسؤوليه و واجب فى إطار قاعده: لا فضل لعربى على عجمى إلا بالتقوى.

فالإسـلام يربى فى الإنسـان روح الرفض و الإدانه لكـل الامتيـازات الظـالمه، الـتى يجعلهـا المـتزعمون، و أصـحاب الـثروات و الوجاهات لأنفسهم، لا لشى ء إلا لأنهم أبناء فلان، أو لأنهم يملكون القوه، أو المال، أو ما أشبه

ذلـك. من دون أن يقـدموا لمجتمعهم أدنى ما توجبه عليهم القيم و المثل الإنسانيه، و لا حتى أن يعترفوا لغيرهم بأبسط الحقوق، حتى حق الحياه، فضلا عن حق الحريه، و العيش بكرامه.

الرسل لا تقتل:

و يلاحظ هنا: أن عامر بن الطفيل قـد ارتكب عملا شـنيعا، يرفضه الخلق الإنسانى، و يأنف منه حتى أكثر الناس بعـدا عن المعانى الإنسانيه و الاخلاقيه. ألا و هو قتل الرسول، (حامل كتاب النبى (صلى اللّه عليه و آله)) و قد جرت عاده العرب قديما (بأن الرسل لا تقتل) (١) كما أنه يخفر ذمه أبى براء، و ما جرت عاده العرب بذلك أيضا.

و هنـاك جريمه ثـالثه، و هى أن قتله للرسول كـان غـدرا و غيله و ذلـك أمر لاـ يستسـيغه حر يحترم نفسه، و يطمـح إلى ما كان يطمح إليه مثل عامر. مع أنه هو نفسه يرسل إلى النبى (صـلى اللّه عليه و آله) يطلب منه ديه الرجلين، اللذين قتلهما عمرو بن أميه الضـمرى فى طريقه رغم أن عمروا لم يكن يعلم بالعهـد الذى أعطاهما إياه الرسول، و رغم أن ما فعله عامر، من شأنه أن ينسـف كل العهود و المواثيق، و يعطى حق المعامله بالمثل الذى تقره جميع الأعراف، و لا تمنع منه الشرائع.

و لكن سماحه الإسلام .. و حرص النبى (صلى اللّه عليه و آله) على أن يعامل الناس بأخلاقه هو، لا على حسب أخلاقهم هم، هو الذى جعله لا٠.

١- السيره النبويه لدحلان ج ١ ص ٢٦٠.

یتخذ مواقفه من خلال الانفعالات و المشاعر، التی تنشأ عن إثارات یتعمدها الخصوم فی کثیر من الأحیان، فإن الإنسان المسلم لا تزله الریاح العواصف، و لا یفقد توازنه، و لا یتخلی عن مبادئه و لا یحید عن هدفه لیصبح أسیر مشاعره الثائره، و انفعالاته الطاغیه و یلبی نداءاتها و یستجیب لإثاراتها.

فنجد النبی (صلی اللّه علیه و آله) یرسل بدیه الرجلین، و لا یذکّر بشی ء مما فعله قومهما، بل هو یظهر استیاءه من قتل عمرو بن أمیه لهما، و یصرح بتصمیمه علی أن یدیهما فور علمه بما جری علیهما، و قبل أن یرسل إلیه عامر بطلب دیتهما.

و بذلک یتمیز الإنسان المؤمن عن غیره، یسیر کل منهما فی خطه الذی ینبغی له، هذا دلیله عقله و حکمته، و رائده رضی ربه، و سلامه دینه، و الفوز بالآخره، و ذاک دلیله هواه و رائده شهواته، و هدفه الدنیا، و زخرفها.

و فی مقابل ذلک نجد عامر بن الطفیل ینقاد لهواه فیقتل الرسول، و الرسل لا تقتل، و یخفر الذمه، و یستعمل طریقه الختر و الغدر، و کل ذلک شنیع، و فظیع.

و هو کذلک ینقاد لهواه لأنه یرفض أن یکون موته بغده کغده البعیر، و یأنف أن یکون ذلک فی بیت سلولیه.

أما رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، فهو ینسجم مع أخلاقه، کما أنه ینطلق من مبادئه السامیه فی کل مواقفه و لا یخرجه أی شی ء عن توازنه و متانته، لا یزعزع ثباته، و لا تزله الریاح العواصف مهما کانت هوجاء، و عاتیه (۱).۹.

۱- راجع کتاب: محمد فی المدینه ص ۴۹.

دیّه الرجلین لما ذا؟!

و من جهه ثانیه نلاحظ: أن قبیله عامر قد رفضت الاستجابه لطلب ابن الطفیل بقتل المسلمین، و ذلک وفاء لذمه أبی براء و جواره.

و لا بد أن یکون موقف النبی (صلی اللّه علیه و آله) هذا مؤثرا فی إعطاء صوره حسنه للعامریین، و یفترض البعض أیضا: أن ذلک یزید فی حاله عدم الانسجام فیما بین هذه القبیله و بین عامر بن الطفیل، الذی ارتکب تلک الجریمه النکراء، فهو (صلی اللّه علیه و آله) یرید استماله بنی عامر إلی جانبه، و لهذا قرر التدخل فی السیاسه الداخلیه للقبیله.

و لکننا نقول: إن بعض النصوص تؤکد أن موقف النبی (صلی اللّه علیه و آله) هذا قد کان منطلقا من قیمه أخلاقیه، و رساله، فرضها علیه واقع أن هذین الرجلین کانا من أهل ذمته (صلی اللّه علیه و آله)، و لم یقتلا من أجل ذنب أتیاه، حسبما أشرنا إلیه آنفا.

و یضیف ذلک البعض: أنه کان معیبا فی حق بنی عامر، ترک الرجال یقتلون، و هم تحت حمایتهم، و لهذا کان الشاعر المسلم کعب بن مالک واضحا فی هذا الصدد.

إلی أن قال: و لم یکن محمد یستطیع التخلی عن بنی عامر قبل التخلی عن کثیر من الآمال، و لکن هذا لم یمنعه من أن یصلی و یطلب من اللّه معاقبه عامر (۱).

و لکننا نقول: إنه (صلی اللّه علیه و آله) قد دعا علی رعل و ذکوانق.

۱- المصدر السابق.

و عصیه، و لم أجد أنه دعا علی بنی عامر، بل ذکر الواقدی: أنه (صلی اللّه علیه و آله) قال: اللهم اهد بنی عامر، و اطلب خفرتی من عامر بن الطفیل (۱). و لعل عدم مشارکه بنی عامر فی الدفاع عمن أجارهم أبو براء، إنما هو من أجل أن لا تحدث انشقاقات خطیره بینهم و بین غیرهم ممن استجاب لابن الطفیل.

و أما القول بأن تخلی النبی (صلی اللّه علیه و آله) عن بنی عامر، معناه التخلی عن کثیر من الآمال، فإنه غیر واضح، إذ ما ذا یمثل بنو عامر، و ما هو الدور الذی قاموا به، أو یمکنهم أن یقوموا به فی نصرته (صلی اللّه علیه و آله)؟!

الأفق الضیق:

و ما أقل عقل عامر بن الطفیل، و ما أحقر طموحاته و أحطها، و ما أضیق الأفق الذی یفکر فیه، حینما نجده یفعل الأفاعیل انطلاقا من حاله انفعالیه أثارها أمر تافه، و تافه جدا، جعله یرتکب أبشع جریمه، و یخالف کل الأعراف و التقالید، فیغدر، و یخفر الذمم و یقتل الرسول، و یقتل الکثیرین غیره، و یبادر إلی الزحف نحو المدینه، کل ذلک من أجل أی شی ء یا تری، و فی سبیل أیه قضیه؟!

إن ذلک کله .. کما ورد فی الروایات قد کان من أجل أن صبیا عطس، فشمّته النبی (صلی اللّه علیه و آله) لأنه حمد اللّه، و یعطس عامر فلا یحمد اللّه، فلا یشمّته رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله).۱.

۱- المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۵۱.

و ما كان أحراه بأن يستفيد من هذه القضيه درسا حياتيا مفيدا، فيتوجه نحو اللّه سبحانه و يعتبر أن العز، و الشرف، و السؤدد بالقرب منه تعالى، و العمل بما يرضاه، و أن كل شی ء بدون اللّه فهو حائل زائل، و زخرف باطل، لا قيمه له، فيربی نفسه على ذكر اللّه، و التقرب إليه لينال كل ما يصبو إليه من عز و شرف و حياه و سعاده.

و لكنه يتخلى عن ذلك كله، ليتبع خطوات الشيطان، و يشمخ بأنفه، و ينظر فی عطفه، و يصر مستكبرا صادّا عن ذكر اللّه سبحانه، يتخيل أن بإمكانه أن يحصل على شی ء بدون اللّه، و بدون اللجوء إليه سبحانه، فتكون النتيجه هی أنه يجلب لنفسه الوبال، و الدمار، و يخسر الدنيا و الآخره و بئس للظالمين بدلا.

خلافه النبوه:

أما مطالب عامر بن الطفيل التی عرضها على النبی (صلى اللّه عليه و آله) فهی تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: يجسد طموحاته و أطماعه الدنيويه و حبه للتسلط، و الاستئثار، فنجده يساوم النبی (صلى اللّه عليه و آله)- كما فعله مسيلمه الكذاب فيما بعد (۱)- ليقاسمه السلطه على الناس، بزعمه، فيقترح عليه أن يكون للنبی (صلى اللّه عليه و آله) السهل، و يكون لعامر أهل الوبر، من دون أن يكون لديه أی مبرر لذلك، سوى الغطرسه و الطغيان، و الاعتزاز بألف أشقرن.

۱- فقد كتب النبی (صلى اللّه عليه و آله): أما بعد فإن الأرض لی و لك نصفان.

و ألف شقراء و الاعتماد على قوه السيف، الذى يرى فيه المحلل لكل محرم، و يسمح له بارتكاب أى مأثم، و من دون أن يعطى لأولئك الناس الذين يطمح للتسلط عليهم حق الاختيار، الذى يساوى حق الحياه، و كأن الناس سلع تشرى، و تباع و توهب.

هـذا عـدا عن أنه لا- يملـك هو نفسه أى امتيـاز يخوله الاستئثار بشـى ء من الامتيازات دون غيره، فهو لا يملك العلم النافع، و لا يرفع شعار الهدايه لسبيل اللّه و الحق، و الخير، و لا غير ذلك من مقومات.

الثانى: إنه يرشـح نفسه لمنصب خطير و هام، ألا و هو خلافه النبوه، و قياده الأمه و هـدايتها. هـذا المنصب الـذى لم يكن يملك أى شـى ء من مقوماته: خلقيا، و إنسانيا، و سلوكيا، فضلا عن الامتياز العلمى، و سائر القدرات و المؤهلات الذاتيه، التى لا بد من توفرها فى من يتصدى لمنصب كهذا.

و لا أدل على ذلك من أنه تثور ثائرته، لأن الرسول (صـلى اللّه عليه و آله) يشـمّت غلامه الذى حمد اللّه، و لم يشمّته هو، حيث لم يحمد اللّه تعالى.

و بعد هذا .. فكأنه لم يسـمع ما أجاب به النبى (صـلى اللّه عليه و آله) أحد بنى عامر بن صعصـعه، حينما عرض على النبى (صلى اللّه عليه و آله) فى مكه نفس ما عرضه هو عليه، فأجابه (صلى اللّه عليه و آله) بقوله: (إن الأمر للّه، يضعه حيث يشاء).

فلا- مجـال لرأى أحـد فى أمر الإمـامه بعـده (صـلى اللّه عليـه و آله) و لا- يثبت ذلـك بالانتخـاب، و لا- بـالشورى، و لا- هـو من صلاحيات النبى (صلى اللّه عليه و آله) نفسه، و إنما هو فقط من صلاحيات رب العزه، و خالق الكون دون سواه؛ فهو الذى يختار و منه يصدر القرار، و قد قدمنا بعض ما يرتبط بهذه القضيه فى

الجزء الثالث من هذا الكتاب فی فصل: حتی بیعه العقبه، فراجع.

المشركون فی مواجهه الوجدان:

و بعد .. فقد ذكرت الروايات: أن أبا براء، ملاعب الأسنه، قد أرسل إلی النبی (صلی اللّه علیه و آله) يستشفيه من دبيله كانت فی بطنه، فتناول رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) جبوبه (و هی المدره) من تراب، فأمرّها علی لسانه ثم دفها بماء، ثم سقاه إياها، فكأنما أنشط من عقال (۱).

و فی نص آخر: فتفل فيها و قال: دفها بماء، ثم أسقاه إياه ففعل؛ فبرئ، و يقال: إنه بعث إليه بعكه عسل؛ فلم يزل يلعقها حتی برئ (۲).

و يذكرنا هذا النص بما قدمناه عن مشركی مكه أيضا، الذين يعلم كل أحد ما لاقاه النبی (صلی اللّه علیه و آله) منهم، حتی اضطروه إلی الهجره، فإنهم مع عدائهم له (صلی اللّه علیه و آله) يودعون أموالهم عنده (صلی اللّه علیه و آله)، حتی ليضطر إلی إبقاء علی أمير المؤمنين (علیه السلام) فی مكه ثلاثه أيام- حين الهجره- ليؤدی الودائع و الأمانات إلی أصحابها.

و معنی ذلك هو: أنهم يرون فی هذا النبی (صلی اللّه علیه و آله): أنه متصل بالغيب، حتی ليرسلون إليه يستشفونه من أمراضهم، كما و يرون فيه أنه فی غايه الأمانه و الرعايه لحقوق الناس، و أموالهم.

الأمر الذی لا بد أن يكشف لهم عن ملكات و فضائل أخلاقيه نادره۱.

۱- تاريخ اليعقوبی ج ۲ ص ۷۲.

۲- راجع: مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۵۰ و الإصابه ج ۳ ص ۱۲۴ و السيره الحلبيه ج ۳ ص ۱۷۱.

لدیه (صلی اللّه علیه و آله) و أنه لا مطمع له بمال، و لا بمتاع دنیا.

إذا، فإنهم لا بـد أن یتلمسوا التناقض الهائل الذی یجدون أنفسـهم فیه، فهم یکرهونه، و یکذّبونه، و یتهمونه، و هم کذلک یرون طهـارته، و عفته و صـدقه، و أمانته، حتی لقبوه بالصادق الأمین. فیعیشون حاله الصـراع الـداخلی مع ذاتهم، و مع وجـدانهم، و ما أشده من صـراع، و ما أعظم البرکات التی یحصـلون علیها لو انتصـر عقلهم و وجدانهم. و ما أخطرها و أشدها دمارا، لو انتصرت المشاعر و الأهواء، و المصالح الشخصیه الرخیصه.

و لیراجع الجزء الثانی من هـذا الکتاب فی بحث: العوامل المساعده علی انتصار الإسـلام و انتشاره ففیه مطالب أخری ترتبط بهذا المقام.

و لعل هذا الإحساس الوجدانی الصریح، الذی أدرکه أبو براء من خلال مصادقته له (صلی اللّه علیه و آله)- فإنه کان له صدیقا- هو الـذی جعل هـذا الرجل یتحمس لأن یرسل النبی (صـلی اللّه علیه و آله) دعاته إلی نجـد، ثم یتعهـد بأن یکونوا فی جواره، و تحت حمایته.

رفضه صلّی اللّه علیه و آله هدیه ملاعب الأسنه منطلقاته و دلالاته:

و تواجهنا فی الروایات المتقدمه قضیه رفضه (صلی اللّه علیه و آله) هدیه أبی براء، ملاعب الأسنه، علی اعتبار أنه (صلی اللّه علیه و آله) لا یقبل هدیه مشرک، حتی و لو کان صدیقا له.

و قـد تقـدم فی فصل: أبو طالب مؤمن قریش، موارد أخری فی هـذا المجال، و هی تدل علی: أن ذلک کان نهجا له (صـلی اللّه علیه و آله) و یصر علی الالتزام به، و التعامل علی أساسه.

و نحن فی مجال فهم الهدی النبوی فی هذا الاتجاه، نشیر إلی ما یلی:

ألف: إن من الواضح أن المشرکین لا یقیسون الأمور بمقاییس صحیحه، و لا یبنون علاقاتهم مع الآخرین علی أساس المثل و القیم و المبادئ عموما.

و إنما ینطلقون فی تقییمهم للأمور من نظره ضیقه، و مصلحیه، قائمه علی أساس الأهواء، و الطموحات غیر المتزنه و لا المسؤوله.

و علی هذا، فقلما تجدهم یبادرون إلی إتحاف بعضهم بالهدایا و نحوها من منطلق منطقی، أو من شعور إنسانی نقی و بری ء، أو من مبادئ إنسانیه، و مثل علیا.

و إنما غالبا ما یکون ذلک تزلفا، و تصنعا؛ بهدف الحصول علی ما هو أغلی، و ما هو أهم، أو بهدف دفع غائله من لا یجدون لدفع غائلته وسیله، و لا عن التصنع و التزلف إلیه مهربا، و محیصا.

و لأجل ذلک .. فلو فرض أن النبی الأکرم (صلی اللّه علیه و آله) قد قبل هدیتهم. فعدا عن کون ذلک یدخل فی نطاق المواده لهم، و هو ما ینهی عنه القرآن الکریم صراحه؛ فإنه لو أراد بعد ذلک أن یتخذ من انحرافاتهم و جرائمهم موقفا رافضا و مسؤولا، فلسوف یعتبرون ذلک، و یعتبره کل من هو علی شاکلتهم، نکرانا للجمیل، و کفرانا للنعمه، الأمر الذی یجعل من هذا الأمر مبررا لأیه سلبیه تظهر علی مواقفهم منه فیما یأتی من الأیام.

کما أن رفض النبی الأعظم (صلی اللّه علیه و آله) لهدیتهم لا یعتبر مقابله للإکرام بضده، و لا یعد خلقا سیئا، أو تصرف نابیا.

إذ إن النبی (صلی اللّه علیه و آله) یملک کل الحق فی أن یفهمهم أن القضیه قضیه مصیریه، لا یمکن الإغضاء عنها، و لا التساهل فیها، و لا

تخضع للمساومه، و لا للمداهنه، و لا يمكن التنازل عن أى شى ء فيها فى مقابل المال و النوال.

و لا سيما إذا كان إعطاء المال أو تقديم الهديه يوزن بميزان جاهلى، مصلحى، حسبما ألمحنا إليه.

ب: و بعد فإن إهداء أبى براء ملاعب الأسنه للنبى (صلى اللّه عليه و آله)، و قول حامل الهديه حينما رد النبى الهديه: (ما كنت أرى أن رجلا من مضر يرد هديه أبى براء) (۱) يدل على أن أبا براء كان رجلا ذا أهميه فى مجتمعه الذى يعيش فيه، حتى إن أى مضرى لا يجرؤ على رد هديته احتراما و تقديرا له.

فإهداؤه للنبى (صلى اللّه عليه و آله) يدل على أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) كان قد ذاع صيته، و ظهرت هيبته فى مختلف أرجاء المنطقه آنئذ، و بدأ يتزلف إليه المتزلفون، و يخطب وده الخاطبون.

ج: كما أن الأمر الذى يثير العجب حقا هو: أننا نجد أبا براء ذلك الرجل المعروف و المبجل فى محيطه، و الذى لا يرد هديته مضرى ليس فقط يتلقى هذه الصدمه الكبيره، و هى رد هديته من قبل صديقه، بالإذعان و القبول، و إنما هو يطلب من النبى إرسال دعاته إلى بلاد نجد، و يقبل أن يتحمل مسؤوليه حمايتهم، و كونهم فى جواره.

هذا كله .. عدا عن طلبه الاستشفاء بالنبى (صلى اللّه عليه و آله) و عمله بما أرسل به إليه.

مع أننا نجد ابن أخيه عامرا على العكس من ذلك تماما؛ حيث يثيره۲.

۱- راجع: تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۷۲.

تشـميت النبى لغلاـم حمـد اللّه، و عـدم تشـميته له، و هو لم يحمـد اللّه. ثم يتنامى به الأمر، و يتعاظم حتى يرتكب تلك الجريمه النكراء، بأسـلوب رخيص و لئيم، أقـل مـا يقـال فيه: إنه مجلبه للعار الـدائم، و الـذل المقيم .. و المخالف حتى لأعراف الجاهليه، فضلا عن مناقضته لكل القيم و المثل و المبادئ الإنسانيه.

فإن كان ما فعله أبو براء عن سياسه و دهاء فنعم السياسه تلك، و حبذا هذا الدهاء، و إن كان عن عقل و حكمه فالمجد و الخلود لهـذا العقل، و تلكم الحكمه، و إن كان عن قناعه وجـدانيه و نفحه إيمانيه كانت قـد بدأت تذكو فى نفسه، فما علينا إلا أن نقبل بالروايه القائله: إنه قد أسلم قبل أن يموت.

و نحن نود أن تكون هذه هى عاقبته، و إن كنا لا نملك الدليل القاطع على ذلك.

المنطق القبلى مرفوض فى الإسلام:

و بعد .. فقد رأينا النبى الأكرم (صـلى اللّه عليه و آله) ليس فقط لا يؤيد ما فعله عمرو بن أميه الضـمرى، من قتل الرجلين، و إنما يعبر عن إدانته و استيائه من هذا الأمر.

ثم هو يتعهد بأن يدى الرجلين، و يفعل ذلك.

و إذا أردنـا أن لاـ نقبـل بكـون الرجلين كانـا قـد أسـلما حقيقه بقرينه: أنهم يقولون: إنه (صـلى اللّه عليه و آله) أعطى ديه حرين مسلمين.

فإننـا لا بـد أن نسـتفيد من موقف النبى (صـلى اللّه عليه و آله) هـذا حتى و لو كانا كافرين إدانه صـريحه للمنطق الجاهلى القبلى الذى يبيح للإنسان أن

يقتل أيا من أفراد القبيله الأخرى، لو ارتكب واحد منها جريمه تجاه قريب له فرضا.

فهو (صلى اللّه عليه و آله) يلوم عمرو بن أميه و يدين عمله، و يقول له:

بئس ما صنعت، رغم أنه لم يكن يعلم بالعهد، و رغم أن اللذين قتلهما كانا بزعمه مشركين.

و يوضح: أنه (صلى اللّه عليه و آله) إنما يدين المنطق القبلى الجاهلى قوله (صلى اللّه عليه و آله): رجلين من أهل ذمتى قتلتهما لا لأجل دينهما، حسبما روى.

مصير زيد بن قيس، و ابن الطفيل:

و تذكر الروايات المتقدمه: أنه بعد أن أراد زيد بن قيس قتل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و حبس اللّه يده، حتى لم يتمكن من سل سيفه،

كانت النتيجه: أن اللّه سبحانه و تعالى يرسل على زيد بن قيس صاعقه، فتحرقه، ثم يموت عامر بن الطفيل من غده كغده البعير فى بيت سلوليه.

و ما ذلك إلا لأن هذين الرجلين قد رأيا بأم أعينهما الآيه الظاهره، و المعجزه القاهره له (صلى اللّه عليه و آله)، و لكنهما يصران على الضلال، و الكفر، و لا يعتبران بما رأياه من كرامه إلهيه له (صلى اللّه عليه و آله)، فكانت النتيجه: أن أصبحا عبره لمن اعتبر، و خسرا الدنيا و الآخره، و بئس للظالمين بدلا.

فزت و اللّه:

و نجد فى الروايات المتقدمه: أن جبار بن سلمى، المشرك، حينما طعن

ابن ملحان الأنصاری سمعه یقول: فزت و اللّه، تحیر فی فهم مغزی کلامه، فقال فی نفسه: ما فاز؟ أ لیس قد قتلت الرجل؟!

ثم یسأل عن هذا الأمر بعد ذلک، فأخبروه: أنه الشهاده، فقال: فاز لعمرو اللّه. و کان ذلک سبب إسلامه.

و نحن بدورنا لیس لدینا ما یثبت أو ینفی هذه الروایه، و لکننا نعلم:

أن أمیر المؤمنین (علیه السلام) حینما ضربه ابن ملجم علی رأسه فی مسجد الکوفه، قال: فزت و رب الکعبه (۱).

و نقول: إن تحیر ذلک المشرک، و قول أمیر المؤمنین (علیه السلام) و ذلک المسلم لهذه الکلمه طبیعی جدا.

فإن من یفهم الأمور فهما دنیویا و مصلحیا بحتا، یقیس الربح و الخسران بمقاییس الماده و المادیات و حسب. فلا یمکنه أن یفهم الموت إلا علی أنه ضیاع و خیبه؛ لأنه یراه عدما و فناء، و خساره وجود، و نهایه حیاه.

أما الإنسان المسلم القرآنی؛ فهو یری فی الموت أمرا آخر، و معنی یختلف کلیا عن هذا المعنی، و ذلک من خلال التعلیم القرآنی، الذی هو المصدر الأصفی، و الأدق و الأوفی، ثم التربیه النبویه الرائده، و توجیهات الأئمه و الأوصیاء (صلوات اللّه و سلامه علیهم أجمعین).

و لا نرید أن نفیض فی ذکر الآیات و الروایات التی تعرضت لحقیقه۶.

۱- ترجمه الإمام علی (علیه السلام) من تاریخ دمشق ج ۳ ص ۳۰۳ تحقیق المحمودی و مقتل أمیر المؤمنین (علیه السلام) لابن أبی الدنیا، مطبوع فی مجله تراثنا السنه الثالثه عدد ۳ ص ۹۶.

الموت، و بینت موقعه فی مسیره الإنسان و مصیره، و إنما نکتفی بالإشاره إلی ما یلی:

۱- قال تعالی: الَّذِی خَلَقَ الْمَوْتَ وَ الْحَیاهَ لِیَبْلُوَکُمْ أَیُّکُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَ هُوَ الْعَزِیزُ الْغَفُورُ (۱).

۲- عن الإمام الحسین (علیه السلام)؛ فی خطبه له فی مکه، قبل أن یخرج إلی العراق: خط الموت علی ولد آدم، مخط القلاده علی جید الفتاه، و ما أولهنی إلی أسلا فی اشتیاق یعقوب إلی یوسف (۲).

۳- و فی روایه عن الإمام الصادق (علیه السلام) قال: (ذکر الموت یمیت الشهوات فی النفس، و یقلع منابت الغفله، و یقوی القلب بمواعد اللّه، و یرق الطبع، و یکسر أعلام الهوی، و یطفئ نار الحرص) (۳).

۴- عن الصادق (علیه السلام): (إن المؤمن إذا مات لم یکن میتا؛ فإن المیت هو الکافر) (۴).

و الآیات و الروایات حول الموت و الحیاه کثیره، فیها الإشارات و الدلائل الجمه إلی کثیر من الأمور الهامه و الخطیره، و نحن نکتفی هنا بالإشاره إلی ما یلی:

ألف: بالنسبه للآیه الکریمه نقول: إننا نلاحظ أنها قدمت ذکر الموت علی ذکر الحیاه (الموت و الحیاه).۷.

۱- الآیه ۳ من سوره الملک.

۲- اللهوف ص ۲۵ و مقتل الحسین للمقرم ص ۱۹۰ عنه و عن ابن نما ص ۲۰.

۳- البحار ج ۶ ص ۱۳۳ و مصباح الشریعه ص ۱۷۱ و میزان الحکمه ج ۹ ص ۲۴۵.

۴- معانی الأخبار ص ۲۷۶ و میزان الحکمه ج ۹ ص ۲۳۷.

كما أنها صرحت: بأن الموت مخلوق للّه سبحانه، كما أن الحياه مخلوقه له تعالى.

إذا فللموت دوره كما هو للحياه، و ليس هو مجرد فناء و عدم، يظهر معناه و مغزاه من خلال ظهور المعنى المقابل له.

ثم صرحت الآيه: بأن السر فى خلق هذين العنصرين هو وضع الإنسان على المحك فى سوقه نحو الأفضل و الأحسن، و الأكمل، الأمر الذى يفيد: أن لهما دورا فى بناء شخصيه الإنسان و تكامله.

و ذلك يعنى: أنهما مرحلتان يتجاوزهما الإنسان، و لا يتوقف عندهما فى مسيرته الظافره نحو الحياه الحقيقيه وَ إِنَّ الدَّارَ الْآخِرَهَ لَهِيَ الْحَيَوانُ (۱)، حيث إن بها يبلغ الإنسان مرحله كماله، و فيها تتساقط الحجب الماديه المانعه من الإحساس بالأمور إحساسا واقعيا و حقيقيا و عميقا.

ب: إن الكلمه المرويه عن الإمام الحسين (عليه السلام) قد اعتبرت أن الموت بمثابه قلاده على جيد الفتاه، و معنى ذلك هو: أن الموت هو زينه للحياه و يزيد فى بهجتها، و يعطيها رونقا، و بهاء و جمالا، و بدونه تكون باهته خافته تماما كما هو الحال بالنسبه للقلاده التى تزيد فى بهجه و بهاء و جمال الفتاه، و توجب انشداد الأنظار إليها، و تعلق النفوس بها.

و لأجل هذا المعنى جعلها على جيد (فتاه) و ليس (المرأه). فإن الفتاه هى التى تميل إليها نفوس الطالبين، و تكون موضعا لتنافس المتنافسين.

كما أننا نلاحظ: أنه لم يستعمل كلمه (عنق) هنا و إنما اختار كلمهت.

۱- الآيه ۶۴ من سوره العنكبوت.

(جید) الذی هو من الجوده، و هو تعبیر مریح للنفس أیضا، و مثیر لکثیر من المعانی اللذیذه فی أعماقها.

فالموت زینه الحیاه، و بهجتها، حینما یثیر فی الإنسان طموحه إلی ما هو أبعد و أوسع و أعلی و أغلی، و یشد روحه و عقله إلی الآفاق الرحبه، و ملاحقه أسرار الکون و خفایاه، و حقائقه و دقائقه و مزایاه، من أجل أن یسخّر کل ما فی الوجود و یستفید من کل ما تصل إلیه یده فی مجال إبعاد الشفاء و العناء، و مساعدته علی بلوغه مدارج الکمال، و وصوله إلی أهدافه السامیه، و تحقیقه مثله العلیا، الأمر الذی یحتم علیه التزام الفضائل، و التعالی عن الموبقات و الرذائل.

بالإضافه إلی أن حقیقه الموت، و إدراکها بعمق یمنح هذا الإنسان القدره علی الوقوف فی وجه شهواته و یهیمن علیها، لأنه یعطی الحیاه الدنیا قیمتها الحقیقیه، و یمکّن الإنسان من أن یفهمها بعمق، و یعرف مدی واقعیتها.

حتی لیری الإنسان المؤمن: أن الموت فی بدایه الحیاه الحقیقیه، و أن الخروج من هذه الدنیا المحفوفه بالمخاطر هو السبیل للسلامه من دواعی و طغیان الشهوات، و الراحه من مکافحه النفس الأماره بالسوء.

فالموت إذا، هو بدایه الراحه، و الخیر، و الفوز.

و به تتساقط الحجب و تزول الموانع عن الإحساس الحقیقی بالوجود، و الوصول إلی کنه الحقائق.

و هو یمکّن الإنسان من أن یملک نفسه، و یستفید من وجوده و طاقاته بصوره کامله.

و لأجل ذلک، فقد کان الموت للإنسان المؤمن أحلی من العسل (۱).

و وصف الحسین (علیه السلام) أصحابه فقال: (یستأنسون بالمنیه دونی استئناس الطفل إلی محالب أمه) (۲).

و قال أمیر المؤمنین (علیه السلام): و اللّه لابن أبی طالب آنس بالموت من الطفل بثدی أمه (۳).

کما أن الموت یصبح خروجا من سجن قاس و مرهق، فإن الدنیا سجن المؤمن، و القبر حصنه و الجنه مأواه (۴). و ما أحلی أن یحصل الإنسان علی حریته، و یکون هو سید نفسه و یواصل انطلاقته نحو اللّه، و یسرح فی رحاب ملکوته. وَ إِنَّ الدَّارَ الْآخِرَهَ لَهِیَ الْحَیَوانُ لَوْ کانُوا یَعْلَمُونَ (۳).

أما الکافر فهو یری الموت فناء و عدما، و ضیاعا، فهو کارثه حقیقیه بالنسبه إلیه، و خسران لنعیم الدنیا، و الدنیا هی جنه الکافر و القبر سجنه، و النار مأواه، حسبما جاء فی الحدیث الشریف (۴).

و بکلمه .. إن الموت هو سر الحیاه، و هو یعطی للحیاه معناها و قیمتها، و هو سرّ الطموح، و الحرکه و البناء، و العمل الهادف المنتج، و هو سر سعی الإنسان نحو کماله و نحو ربه: یا أَیُّهَا الْإِنْسانُ إِنَّکَ کادِحٌ إِلی رَبِّکَ کَدْحاً۸.

۱- وسیله الدارین فی أنصار الحسین ص ۲۵۳.

۲- مقتل الحسین للمقرم ص ۲۶۲. الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ۹ ۲۶ فزت و الله: ..... ص : ۲۱ (۴) البحار ج ۷۰ ص ۹۱ و الخصال ج ۱ ص ۱۰۸.

۳- الآیه ۶۴ من سوره العنکبوت.

۴- البحار ج ۷۰ ص ۹۱ و الخصال ج ۱ ص ۱۰۸.

فَمُلاقِيهِ (۱).

و بالموت تتساقط الحجب و الموانع التی تقلل من قدره الإنسان علی الإحساس بالواقع، لأنه إنما یتصل بالواقع عن طریق الحواس المادیه، التی لا تسمح بالإحساس بالواقع إلا فی مستوی التخیل و التصویر، و لا توصل إلی کنه الحقائق، و الاتصال بأسرار الکون و الحیاه.

هذا بالإضافه إلی أن المعاصی تزید من طغیان الجسد، و ضعف القدرات الروحیه، فیتضاءل إحساسه بالحقائق، و یتقاصر فهمه عنها، و لا یعود قادرا علی التعامل معها بعمق ذاته و وجوده، و بکنه مواهبه الإلهیه.

و کل ما تقدم یفهمنا بعض ما یرمی إلیه الحدیث الوارد عن الإمام الصادق (علیه السلام) و المتقدم برقم (۳)، و لعل جانبا مما یرمز إلیه الحدیث رقم (۴) اتضح أیضا.

ج: و لکننا نزید فی توضیح خلق الموت هنا، فنقول: إنه إذا کان الموت انتقالا من نشأه إلی نشأه، و تصرفا فی الصوره و الشکل، مع بقاء المضمون و الحقیقه و الماهیه علی ما هی علیه، فإن خضوع الموت لعملیه الخلق یصبح بمثابه من الوضوح، لأن الخلق یختزن هذا المعنی أیضا، و یشهد لذلک قوله تعالی: مِنْ مُضْغَهٍ مُخَلَّقَهٍ أی وجدت فیها الأشکال و الصور البدائیه للإنسان، وَ غَیْرِ مُخَلَّقَهٍ (۲) أی لم یوجد فیها ذلک.

و قال تعالی: یَخْلُقُکُمْ فِی بُطُونِ أُمَّهاتِکُمْ خَلْقاً مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِی ظُلُماتٍ.

۱- الآیه ۶ من سوره الإنشقاق.

۲- الآیه ۵ من سوره الحج.

ثَلاثٍ (۱).

د: بقی أن نشیر إلی أن الحکم علی الکافر بالموت فی الآخره، إنما هو بملاحظه: أن نفسه و روحه لن تکون قادره علی نیل درجات القرب، و السیر فی رحاب ملکوت اللّه سبحانه، و الإحساس بعظیم جلاله، و القرب من ساحه قدسه بل یکون الکافر فی ظلمات الجحیم، یأتیه الموت من کل مکان، و ما هو بمیت، محجوب عن اللّه، و عن رحمته، مشغول بنفسه و آلامه، عن کل شی ء آخر.

ه: و بعد .. فإننا بملاحظه بعض ما تقدم نستطیع أن نفهم کیف یکون المؤمنون شهداء علی الناس، و أن ندرک بعمق معنی الشهید و الشهاده.

فإنها من الشهود، الذی هو الوصول إلی الواقع و ملامسته، مع إدراک و وعی له، و إحساس واقعی و وجدانی به، ثم معرفه قیمته و حقیقته علی ما هو علیه فی نفس الأمر.

و من هنا نعرف: أن الشهود یزید عن الحضور، فإن الإنسان قد یکون حاضرا لحدث ما، و لکنه لیس شاهدا له إذا لم یدرکه بعمق راسخ، تشارک فیه قوی الإدراک الباطنیه الظاهریه فی الوصول و الحصول.

و بما أن الشهاده هی الوصول إلی الحقیقه، مع إدراک و إحساس واقعی بها، بسبب تساقط الحجب، و زوال الموانع المادیه، فیستطیع الإنسان حینئذ أن یدرک واقع الحیاه و سر الوجود، و حقائقه.

فإنها لا یمکن- یعنی الشهاده- أن ینالها الکافر، لأنه محجوب بذنوبه،ر.

۱- الآیه ۶ من سوره الزمر.

و بأعماله، و تكون حياته موتا، أما موته فلا يؤهله إلا لمواجهه مصيره الأسود، حيث تحف به ملائكه العذاب، و تحتوشه زبانيه جهنم، و يبقى محجوبا عن ساحه القدس الإلهيه، و عن الانطلاق فى رحابها، و نيل بركاتها.

كما أن هذه الشهاده تحتاج إلى تربيه إلهيه، و رعايه ملكوتيه، تمنحه المعرفه الحقيقيه، و الرؤيه الصادقه، و تربيه سلوكيا و عاطفيا، و تصفى و تزكى نفسه و روحه، و عمله، و كل وجوده؛ ليكون إنسانا إلهيا بكل ما لهذه الكلمه من معنى.

نعم، و هذا ما يفسر لنا قوله تعالى: وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَداءَ (۱).

فإن اللّه هو الذى يربيهم، و يزكيهم، و يؤهلهم لتلقى المعارف، و يكشف عن أبصارهم و بصائرهم ليصلوا إلى درجه الشهود و الخلود، فى مقعد صدق عند مليك مقتدر (۲).

وَ الَّذِينَ اهْتَدَوْا زادَهُمْ هُدىً وَ آتاهُمْ تَقْواهُمْ (۳).

أما الكفار، ف: لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِها وَ لَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِها وَ لَهُمْ آذانٌ لا يَسْمَعُونَ بِها أُولئِكَ كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولئِكَ هُمُ الْغافِلُونَ (۴).

و خَتَمَ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ وَ عَلى سَمْعِهِمْ وَ عَلى أَبْصارِهِمْ غِشاوَةٌ (۵).ه.

۱- الآيه ۱۴۰ من سوره آل عمران.

۲- الآيه ۵۵ من سوره القمر.

۳- الآيه ۱۷ من سوره محمد.

۴- الآيه ۱۷۹ من سوره الأعراف.

۵- الآيه ۷ من سوره البقره.

و فَلَمَّا زاغُوا أَزاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ (۱).

و: و عمليه الجهاد الأكبر ما هى إلا بـذل الجهـد من أجل الوصول إلى حاله الشـهود هـذه؛ ليكون الجهاد الأصـغر انعكاسا طبيعيا لدرجه الشـهود التى يصل إليها الإنسان، و لمدى إدراكه لحقيقه الكون، و الحياه، و إحساسه باللّه سـبحانه، و بألطافه، و الحصول على بركاته.

و لأجـل ذلك، فقـد كان الجهاد بابا من أبواب الجنه، لا يسـتطيع كل أحـد و لوجه و الـدخول فيه، بل فتحه اللّه لخاصه أوليائه و ليس كل أوليائه، فهؤلاء الخاصه وحدهم الذين يمكنهم الجهاد، و يستحقون لقب (مجاهد) و يمكنهم أن ينالوا درجه الشهاده، و يكونوا شهداء.

قال على (عليه السلام): الجهاد باب من أبواب الجنه، فتحه اللّه لخاصه أوليائه (۲).

و يلاحظ هنا كلمه: (خاصه أوليائه) أى و ليس كلهم.

أما الآخرون، فإنهم لا يستطيعون ذلك، و إن كان يمكن لكل واحد أن يقاتل، و أن يصبح قتيلا.

و بعد كل ما قدمناه، فإننا نفهم بعمق ما جاء على لسان ذلك الرجل (ما فاز؟! أليس قد قتلت الرجل).

ثم نفهم بعمق أيضا قول أمير المؤمنين (عليه السلام): فزت و رب الكعبه.۳.

۱- الآيه ۵ من سوره الصف.

۲- نهج البلاغه (بشرح عبده)، الخطبه رقم ۲۶ أولها: ج ۱ ص ۶۳.

الباب الخامس غزوه بنی النضیر

اشاره

الفصل الأول: النصوص و الآثار الفصل الثانی: قبل أن تدق الطبول الفصل الثالث: القرار و الحصار الفصل الرابع: الجزاء الأوفی الفصل الخامس: کی لا یکون دوله بین الأغنیاء الفصل السادس: أراضی بنی النضیر و الکید السیاسی

الفصل الأول: النصوص و الآثار

اشاره

تمهید ضروری:

هناک بعض الأحداث الهامه، و المواقف الحساسه، التی تحمل فی طیاتها الکثیر من العبر و العظات، و تترک لها آثارا بارزه علی منحی و عمق الفکر الإنسانی، و الرسالی، و علی الفهم الدقیق للمسار العام فی خط الرساله ..

هذا عدا عن التأثیر الظاهر لها فی البنیه العقائدیه، و فی اللاشعور، و الشعور الوجدانی المهیمن علی الموقف، و الحرکه، و السلوک للإنسان فی مختلف مراحله و أدواره، و فی کثیر من أحواله و أطواره.

و لکن هذه الأحداث و المواقف بالذات، و خصوصا ما کان منها فی العهد النبوی الشریف لم تنل قسطها من البحث و التقصی من قبل العلماء و أهل الفکر بل مروا علیها- تقریبا- مرور الکرام، فبدت: و کأنها أمور تافهه و حقیره، و محدوده و صغیره، و خیّل إلی الکثیرین: أنها لیس فیها ما ینفع و لا ما یجدی .. فکان طبیعیا أن یبقی الکثیر من جوانبها، و حقائقها، و ظروفها و ملابساتها رهن الإبهام، و الإهمال، و کأنها لیست حقیقه ثابته، و إنما هی محض و هم أو خیال.

و لا نبعد کثیرا إذا قلنا: إن غزوه بنی النضیر کانت واحده من هذه الأحداث، التی لها هذه الحاله التی أشیر إلیها، فهی حدث فرید و متمیز، لا

يقل فى أهميته عن أى من الأحداث الكبرى فى العهد النبوى الشريف ..

و يتضح ذلك بصوره أجلى و أتم من خلال دراستنا لكثير من النصوص و الآثار التى وردت فى هذه الواقعه ..

و لا أدل على ذلك من أنهم يقولون: إن سوره الحشر- بتمامها- قد نزلت فى هذه المناسبه .. و هذا يبرهن على الأهميه البالغه لهذه الواقعه، و على أنها كانت تمثل تحولا كبيرا و إيجابيا، فى مسيره العمل و العاملين فى سبيل اللّه سبحانه من جهه .. كما أنها تعتبر- من الجهه الأخرى- ضربه قاسيه و قاصمه لأعداء اللّه، و أعداء دينه من الكافرين ..

فقد كان اليهود- الذين كان بنو النضير أقواهم شوكه، و أشدهم شكيمه، و أعزهم عزه- يعيشون فى قلب الدوله الإسلاميه، و حيث كان بإمكانهم الاطلاع على أدق دقائقها، و على حقائق خفاياها و نواياها، ثم الوقوف على المستوى الحقيقى و الدقيق لما تملكه من قدرات و إمكانات ماديه و معنويه .. و على كل الواقع الذى كان قائما فى داخل المجتمع الإسلامى، سواء على مستوى العلاقات و الارتباطات فيما بين فئات ذلك المجتمع، أو سائر المجالات، و مختلف المواقع.

كما أنهم- أعنى اليهود- كانوا يملكون أذرعه ظاهره و خفيه، ممتده هنا و هناك، و فى عمق المجتمع الإسلامى الجديد، حتى على مستوى بعض القيادات فيه، و التى كانت تساهم بشكل فعال فى صنع القرار، أو فى عرقلته و تعطيله. ثم إن لليهود الهيمنه الروحيه و الثقافيه و العلميه على الأكثريه الساحقه، التى يفترض فيها: أن تكون القاعده الصلبه، و القويه، التى تعتمد عليها تلك القياده فى تنفيذ القرار،، و فى فعاليته، و قوه تأثيره، ثم فى

الحفاظ علیه و حمایته علی المدی القریب أو البعید علی حد سواء ..

هذا .. و علینا أن لا ننسی أن الیهود کانوا یملکون قوه کبیره فی حساب الثروات و الأموال ..

و یکفی أن نذکر: أنهم کانوا یملکون من (الحلی) الشی ء الکثیر، قال بعضهم: إنهم کانوا یعیرونه للعرب من أهل مکه و غیرهم. و کان یکون عند آل أبی الحقیق (۱).

و سیأتی فی غزوه خیبر: أن آل أبی الحقیق قد قتلوا بسبب ذلک الحلی کما ذکر ذلک غیره أیضا (۲).

هذا .. بالإضافه إلی ما کان للیهود من دیون علی الناس، قد بلغت حدا جعلهم یجدون فیها حائلا دون تسهیل أمر رحیلهم، لو لا أن تصدی النبی (صلی اللّه علیه و آله) لحل هذا المشکل بالصوره التی لم یبق لهم معها أی خیار، حینما أمرهم بالوضع (أی حذف بعض المال) و بالتعجیل فی الآجال (۳).

و علینا أن لا ننسی: أن هذه الضربه القاسیه و القاصمه التی تلقاها الیهود عامه، و بنو النضیر بصوره أخص، إنما تمثل إضعافا لواحد من أهم مصادر القوه و التحدی لدی أعداء الإسلام و المسلمین، و لا سیما بالنسبه إلی المشرکین، و کل من یتعاطف معهم من القبائل و الطوائف فی المنطقه العربیه، حیث خسروا واحدا من أهم حلفائهم، و ذوی القوه و النفوذ فیهم.۴.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۷.

۲- الأموال ص ۲۴۲ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۳۶.

۳- المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۷۴.

و قد نجد فيما يأتى من فصول إلماحه أو أكثر إلى هذا الأمر، و إلى غيره من أمور فرض علينا البحث التذكير بها، و الإلماح إليها.

و لذا .. فإننا سوف نكتفى هنا بهذا القدر، و نبدأ- بحول اللّه و قوته- بالحديث عن غزوه بنى النضير، حسبما يتهيأ لنا فى نطاق مراعاه نسق الكتاب و مستواه، و كثير من الأمور الأخرى التى لا بد لنا من مراعاتها، فيما يرتبط بمقتضيات البحث بصوره عامه ..

فنقول .. و من اللّه نستمد الحول و القوه، و منه نطلب التوفيق و التسديد:

إننا نذكر فى البدايه نصا لهذه الغزوه، نختاره مما هو بحوزتنا من نصوص، و سوف يكون هذه المره لابن كثير فى سيرته، و فى بدايته و نهايته، مع حذف بعض ما رأينا من المناسب حذفه .. ثم نشير فى نهايه النص إلى جانب من المصادر و المراجع، التى يمكن الرجوع إليها للاطلاع على نصوص هذه الغزوه.

فنقول:

نص ابن كثير:

قال ابن كثير: عن سوره الحشر فى صحيح البخارى عن ابن عباس أنه كان يسميها سوره بنى النضير.

و حكى البخارى عن الزهرى، عن عروه أنه قال: كانت بنو النضير بعد بدر بسته أشهر قبل أحد.

و قد أسنده ابن أبى حاتم فى تفسيره عن أبيه، عن عبد اللّه بن صالح، عن الليث، عن عقيل، عن الزهرى به.

و هكذا روى حنبل بن إسحاق، عن هلال بن العلاء، عن عبد اللّه بن

جعفر الرقی، عن مطرف بن مازن الیمانی، عن معمر، عن الزهری، فذکر غزوه بدر فی سابع عشر رمضان سنه اثنتین.

قال: ثم غزا بنی النضیر، ثم غزا أحدا فی شوال سنه ثلاث، ثم قاتل یوم الخندق فی شوال سنه أربع.

و قال البیهقی: و قد کان الزهری یقول: هی قبل أحد.

قال: و ذهب آخرون إلی أنها بعدها، و بعد بئر معونه أیضا.

قلت: هکذا ذکر ابن إسحاق کما تقدم، فإنه بعد ذکره بئر معونه و رجوع عمرو بن أمیه و قتله ذینک الرجلین من بنی عامر، و لم یشعر بعهدهما الذی معهما من رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، و لهذا قال له رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله): (لقد قتلت رجلین لأدیّنهما).

قال ابن إسحاق: ثم خرج رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) إلی بنی النضیر یستعینهم فی دیه ذینک القتیلین من بنی عامر اللذین قتلهما عمرو بن أمیه، للعهد الذی کان (صلی اللّه علیه و آله) أعطاهما، و کان بین بنی النضیر و بین بنی عامر عهد و حلف، فلما أتاهم (صلی اللّه علیه و آله) قالوا: نعم یا أبا القاسم نعینک علی ما أحببت.

ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنکم لن تجدوا الرجل علی مثل حاله هذه- و رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) إلی جنب جدار من بیوتهم قاعد- فمن رجل یعلو علی هذا البیت فیلقی علیه صخره و یریحنا منه.

فانتدب لذلک عمرو بن جحاش بن کعب، فقال: أنا لذلک، فصعد لیلقی علیه صخره کما قال، و رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فی نفر من أصحابه، فیهم أبو بکر و عمر و علی، فأتی رسول اللّه الخبر من السماء بما أراد

القوم، فقام و خرج راجعا إلى المدينه.

فلما استلبث النبى (صلى اللّه عليه و آله) أصحابه قاموا فى طلبه، فلقوا رجلا مقبلا من المدينه، فسألوه عنه فقال: رأيته داخلا المدينه. فأقبل أصحاب رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حتى انتهوا إليه، فأخبرهم الخبر بما كانت اليهود أرادت من الغدر به.

قال الواقدى: فبعث رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) محمد بن مسلمه يأمرهم بالخروج من جواره و بلده، فبعث إليهم أهل النفاق يثبتونهم و يحرضونهم على المقام و يعدونهم النصر، فقويت عند ذلك نفوسهم، و حمى حيى بن أخطب، و بعثوا إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): أنهم لا يخرجون، و نابذوه بنقض العهود. فعند ذلك أمر الناس بالخروج إليهم.

قال الواقدى: فحاصروهم خمس عشره ليله.

و قال ابن إسحاق: و أمر النبى (صلى اللّه عليه و آله) بالتهيؤ لحربهم و المسير إليهم.

قال ابن هشام: و استعمل على المدينه ابن أم مكتوم، و ذلك فى شهر ربيع الأول.

قال ابن إسحاق: فسار حتى نزل بهم فحاصرهم ست ليال، و نزل تحريم الخمر حينئذ، و تحصنوا فى الحصون، فأمر رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) بقطع النخيل و التحريق فيها، فنادوه: أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد و تعيب من صنعه، فما بال قطع النخيل و تحريقها؟

قال: و قد كان رهط من بنى عوف بن الخزرج منهم عبد اللّه بن أبى، و وديعه، و مالك، و سويد، و داعس قد بعثوا إلى بنى النضير أن اثبتوا و تمنعوا،

فإنا لن نسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم و إن أخرجتم خرجنا معكم. فتربصوا ذلك من نصرهم فلم يفعلوا، و قذف اللّه فى قلوبهم الرعب فسألوا رسول اللّه أن يجليهم و يكف عن دمائهم على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحلقه.

و قال العوفى: عن ابن عباس، أعطى كل ثلاثه بعيرا يعتقبونه (و) وسقا (۱). رواه البيهقى.

و روى: من طريق يعقوب بن محمد، عن الزهرى، عن إبراهيم بن جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمه، عن أبيه، عن جده، عن محمد بن مسلمه، أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) بعثه إلى بنى النضير و أمره أن يؤجلهم فى الجلاء ثلاث ليال.

و روى البيهقى و غيره: أنه كانت لهم ديون مؤجله، فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): ضعوا و تعجلوا.

و فى صحته نظر، و اللّه أعلم.

قال ابن إسحاق: فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل، فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف (۲) بابه، فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به، فخرجوا إلى خيبر، و منهم من سار إلى الشام، فكان من أشراف من ذهب منهم إلى خيبر: سلّام بن أبى الحقيق و كنانه بن الربيع بن أبى الحقيق و حيى بن أخطب، فلما نزلوها دان لهم أهلها.

فحدثنى عبد اللّه بن أبى بكر أنه حدث: أنهم استقبلوا بالنساء و الأبناءب.

۱- الوسق: حمل البعير.

۲- النجاف: أسكفه الباب.

و الأموال، معهم الدفوف و المزامير و القيان يعزفن خلفهم بزهاء و فخر، ما رؤى مثله لحى من الناس فى زمانهم.

قال: و خلوا الأموال لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، يعنى النخيل و المزارع، فكانت له خاصه يضعها حيث شاء، فقسمها على المهاجرين الأولين دون الأنصار، إلا أن سهل بن حنيف و أبا دجانه ذكرا فقرا فأعطاهما، و أضاف بعضهم إليهما الحارث بن الصمه. حكاه السهيلى.

قال ابن إسحاق: و لم يسلم من بنى النضير إلا رجلان و هما يامين بن عمير بن كعب ابن عم عمرو بن جحاش و أبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال ابن إسحاق: و قد حدثنى بعض آل يامين أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) قال ليامين: ألم تر ما لقيت من ابن عمك و ما همّ به من شأنى؟

فجعل يامين لرجل جعلا على أن يقتل عمرو بن جحاش، فقتله لعنه اللّه.

قال ابن إسحاق: فأنزل اللّه فيهم سوره الحشر بكاملها، يذكر فيها ما أصابهم به من نقمته، و ما سلط عليهم به رسوله، و ما عمل به فيهم.

إلى أن قال ابن كثير: فأسرهم بالمحاصره بجنوده و نفسه الشريفه ست ليال، فذهب بهم الرعب كل مذهب حتى صانعوا و صالحوا على حقن دمائهم و أن يأخذوا من أموالهم ما استقلت به ركابهم، على أنهم لا يصحبون شيئا من السلاح إهانه لهم و احتقارا، فجعلوا يخربون بيوتهم بأيديهم و أيدى المؤمنين، فاعتبروا يا أولى الأبصار.

إلى أن قال: و قد روى البخارى و مسلم جميعا عن قتيبه، عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حرق نخل بنى النضير و قطع، و هى البويره، فأنزل اللّه: ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَهٍ أَوْ تَرَكْتُمُوها

قائِمَةً عَلى أُصُولِها فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِيُخْزِيَ الْفاسِقِينَ (۱).

و عند البخارى من طريق جويريه بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حرق نخل بنى النضير و قطع، و هى البويره، و لها يقول حسان بن ثابت:

و هان على سراه بن لؤى حريق بالبويره مستطير فأجابه أبو سفيان بن الحارث يقول:

أدام اللّه ذلك من صنيع و حرق فى نواحيها السعير

ستعلم أينا منها بسترو تعلم أى أرضينا نضير قال ابن إسحاق: و قال كعب بن مالك يذكر إجلاء بنى النضير و قتل كعب بن الأشرف فاللّه أعلم:

لقد خزيت بغدرتها الحبور (۲)كذاك الدهر ذو صرف يدور

و ذلك أنهم كفروا برب عظيم أمره أمر كبير

و قد أوتوا معا فهما و علماو جاءهم من اللّه النذير

نذير صادق أدى كتاباو آيات مبينه تنير

فقالوا ما أتيت بأمر صدق و أنت بمنكر منا جدير

فقال: بلى لقد أديت حقايصدقنى به الفهم الخبير

فمن يتبعه يهد لكل رشدو من يكفر به يخز الكفور د.

۱- الآيه ۵ من سوره الحشر.

۲- الحبور: جمع حبر، و هم علماء اليهود.

فلما أشربوا غدرا و كفراو جدّ بهم عن الحق النفور

أرى اللّه النبى برأى صدق و كان اللّه يحكم لا يجور

فأيده و سلطه عليهم و كان نصيره نعم النصير

فغودر منهم كعب صريعافذلت بعد مصرعه النضير

على الكفين ثم و قد علته بأيدينا مشهره ذكور

بأمر محمد إذ دس ليلاإلى كعب أخا كعب يسير

فما كره فأنزله بمكرو محمود أخو ثقه جسور

فتلك بنو النضير بدار سوءأبارهم بما اجترموا المبير (۱)

غداه أتاهم فى الزحف رهوا (۲)رسول اللّه و هو بهم بصير

و غسان الحماه مؤازروه على الأعداء و هو لهم وزير

فقال السلم و يحكم فصدواو خالف أمرهم كذب و زور

فذاقوا غب أمرهم و بالالكل ثلاثه منهم بعير

و أجلوا عامدين لقينقاع و غودر منهم نخل و دور و قد ذكر ابن إسحاق جوابها لسمال اليهودى، فتركناه قصدا.

قال ابن إسحاق: و كان مما قيل فى بنى النضير قول ابن لقيم العبسى، و يقال: قالها قيس بن بحر بن طريف الأشجعى:ا.

۱- أبارهم: أهلكهم.

۲- رهوا: يسيرا سهلا.

أهلی فداء لامرئ غیر هالک أحل الیهود بالحسی المزنم (۱)

یقیلون فی جمر العضاه و بدلواأهیضب عودا بالودی المکمم (۲)

فإن یک ظنی صادقا بمحمدتروا خیله بین الصلا و یرمرم (۳)

یؤم بها عمرو بن بهثه إنهم عدو و ما حی صدیق کمحرم

علیهن أبطال مساعیر فی الوغی یهرون أطراف الوشیج المقوم (۴)

و کل رقیق الشفرتین مهندتوورثن من أزمال عاد و جرهم

فمن مبلغ عنی قریشا رسالهفهل بعدهم فی المجد من متکرم

بأن أخاهم فاعلمن محمداتلید الندی بین الحجون و زمزم

فدینوا له بالحق تجسم أموورکم و تسمو من الدنیا إلی کل معظم

نبی تلاقته من اللّه رحمهو لا تسألوه أمر غیب مرجم

فقد کان فی بدر لعمری عسیرهلکم یا قریش و القلیب الملمم

غداه أتی فی الخزرجیه عامداإلیکم مطیعا للعظیم المکرم ح.

۱- الحسی: ما یحسی من الطعام. و المزنم: الرجل یکون فی القوم لیس منهم، یرید: أحلهم بأرض غربه فی غیر عشائرهم، و انظر الروض الأنف ج ۲ ص ۱۷۷.

۲- جمر: الأصل خمر. و ما أثبته من ابن هشام، و العضاه: شجر، و أهیضب: مکان مرتفع، و الودی: صغار النخل، و المکمم: الذی خرج کمامه.

۳- الصلا: موضع، و یرمرم: جبل.

۴- الوشیج: شجر الرّماح.

معانا بروح القدس ینکی عدوه رسولا من الرحمن حقا لم یتلعم

رسولا من الرحمن یتلو کتابه فلما أنار الحق لم یتلعثم

أری أمره یزداد فی کل موطن علوا لأمر حمه اللّه محکم قال ابن إسحاق: و قال علی بن أبی طالب، و قال ابن هشام: قالها رجل من المسلمین، و لم أر أحدا یعرفها لعلی:

عرفت و من یعتدل یعرف و أیقنت حقا و لم أصدف

عن الکلم المحکم اللاء من لدی اللّه ذی الرأفه الأرأف

رسائل تدرس فی المؤمنین بهن اصطفی أحمد المصطفی

فأصبح أحمد فینا عزیزاعزیز المقامه و الموقف

فیا أیها الموعدوه سفاهاو لم یأت جورا و لم یعنف

ألستم تخافون أدنی العذاب و ما آمن اللّه کالأخوف

و أن تصرعوا تحت أسیافه کمصرع کعب أبی الأشرف

غداه رأی اللّه طغیانه و أعرض کالجمل الأجنف

فأنزل جبریل فی قتله بوحی إلی عبده ملطف

فدس الرسول رسولا له بأبیض ذی هبه مرهف

فباتت عیون له معولات متی ینع کعب لها تذرف

و قلن لأحمد ذرنا قلیلافإنا من النوح لم نشتف

فخلاهم ثم قال اظعنوادحورا علی رغم الآنف

و أجلی النضیر إلی غربهو کانوا بدار ذوی أخرف

إلی أذرعات ردافا و هم علی کل ذی ذمر أعجف و ترکنا جوابها أیضا من سمال الیهودی قصدا.

ثم ذکر تعالی حکم الفی ء، و أنه حکم بأموال بنی النضیر لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) و ملکها له، فوضعها رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) حیث أراه اللّه تعالی.

کما ثبت فی الصحیحین، عن عمر بن الخطاب أنه قال: کانت أموال بنی النضیر مما أفاء اللّه علی رسوله مما لم یوجف المسلمون علیه بخیل و لا رکاب، فکانت لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) خاصه، فکان یعزل نفقه أهله سنه ثم یجعل ما بقی فی الکراع و السلاح عده فی سبیل اللّه.

إلی أن قال:

قال الإمام أحمد: حدثنا عارم و عفان، قالا: حدثنا معتمر: سمعت أبی یقول: حدثنا أنس بن مالک، عن نبی اللّه (صلی اللّه علیه و آله): أن الرجل کان یجعل له من ماله النخلات أو کما شاء اللّه، حتی فتحت علیه قریظه و النضیر، قال: فجعل یرد بعد ذلک.

قال: و إن أهلی أمرونی أن آتی نبی اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فأسأله الذی کان أهله أعطوه، أو بعضه، و کان نبی اللّه (صلی اللّه علیه و آله) أعطاه أم أیمن أو کما شاء اللّه.

قال: فسألت النبی (صلی اللّه علیه و آله) فأعطانیهن، فجاءت أم أیمن فجعلت الثوب فی عنقی و جعلت تقول: کلا و اللّه الذی لا إله إلا هو لا أعطیکهن و قد أعطانیهن أو کما قالت.

فقال النبی (صلی اللّه علیه و آله): لک کذا و کذا.

و تقول: كلا و اللّه.

قال: و يقول لك كذا و كذا، و تقول: كلا و اللّه.

قال: و يقول لك كذا و كذا، حتى أعطاها حسبت أنه قال عشره أمثاله، أو قال قريبا من عشره أمثاله أو كما قال. أخرجاه بنحوه من طرق عن معتمر به. ثم ذكر ابن كثير و غيره:

قصه عمرو بن سعدى القرظى:

حين مر على ديار بنى النضير و قد صارت بعدها ليس بها داع و لا مجيب، و قد كانت بنو النضير أشرف من بنى قريظه، حتى حداه ذلك على الإسلام و أظهر صفه رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) من التوراه.

قال الواقدى: حدثنا إبراهيم بن جعفر، عن أبيه، قال: لما خرجت بنو النضير من المدينه أقبل عمرو بن سعدى فأطاف بمنازلهم، فرأى خرابها و فكر، ثم رجع إلى بنى قريظه فوجدهم فى الكنيسه، فنفخ فى بوقهم، فاجتمعوا.

فقال الزبير بن باطا: يا أبا سعيد أين كنت منذ اليوم لم تزل؟. و كان لا يفارق الكنيسه و كان يتأله فى اليهوديه.

قال: رأيت اليوم عبرا قد عبرنا بها، رأيت منازل إخواننا خاليه بعد ذلك العز و الجلد، و الشرف الفاضل، و العقل البارع، قد تركوا أموالهم، و ملكها غيرهم، و خرجوا خروج ذل، و لا و التوراه ما سلط هذا على قوم قط للّه بهم حاجه، و قد أوقع قبل ذلك بابن الأشرف ذى عزهم ثم بيّته فى بيته آمنا، و أوقع بابن سنينه سيدهم، و أوقع ببنى قينقاع فأجلاهم و هم أهل جد يهود، و كانوا أهل عده و سلاح و نجده، فحصرهم فلم يخرج إنسان

منهم رأسه حتى سباهم.

و كلهم فيهم فتركهم على أن أجلاهم من يثرب. يا قوم قد رأيتم ما رأيتم فأطيعونى و تعالوا نتبع محمدا، و اللّه إنكم لتعلمون أنه نبى قد بشرنا به و بأمره ابن الهيبان أبو عمير و ابن حراش، و هما أعلم يهود جاءانا يتوكفان قدومه و أمرانا باتباعه، جاءانا من بيت المقدس و أمرانا أن نقرئه منهما السلام، ثم ماتا على دينهما و دفناهما بحرتنا هذه.

فأسكت القوم فلم يتكلم منهم متكلم.

ثم أعاد هذا الكلام و نحوه، و خوفهم بالحرب و السباء و الجلاء، فقال الزبير بن باطا: قد و التوراه قرأت صفته فى كتاب باطا، التوراه التى نزلت على موسى، ليس فى المثانى الذى أحدثنا.

قال: فقال له كعب بن أسد: ما يمنعك يا أبا عبد الرحمن من اتّباعه؟

قال: أنت يا كعب.

قال كعب: فلم؟ و التوراه ما حلت بينك و بينه قط.

قال الزبير: بل أنت صاحب عهدنا و عقدنا فإن اتّبعته اتّبعناه و إن أبيت أبينا.

فأقبل عمرو بن سعدى على كعب، فذكر ما تقاولا فى ذلك، إلى أن قال عمرو: ما عندى فى أمره إلا ما قلت، ما تطيب نفسى أن أصير تابعا! رواه البيهقى (۱).ا.

۱- السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۱۴۵- ۱۵۶ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۷۴- ۸۱ و النصوص المتقدمه موجوده- كلا- أو بعضا- فى المصادر التاليه: الثقات ج ۱- ص ۲۴۰- ۲۴۳ و تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۴۹ و الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۵۷ و فتوح البلدان قسم ۱ ص ۱۸- ۲۲ و الوفاء ص ۶۸۹- ۲۱۳ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۳ و البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۲ و ۲۱۳ و دلائل النبوه لأبى نعيم ص ۴۲۲- ۴۳۱ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۰- ۴۶۳ و مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۱۹۶ و ۱۹۷ و مجمع البيان ج ۹ ص ۲۵۷- ۲۶۲ و البحار ج ۲۰ ص ۱۵۷- ۱۷۳ و تفسير القمى ج ۲ ص ۳۵۹ و ۳۶۰ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۹۷ و ۱۹۸ و ۱۱۹- ۱۲۳ و الكامل لابن الأثير ج ۳ ص ۱۷۳ و ۱۷۴ و حياه الصحابه ج ۲ ص ۳۹۷ و ۳۹۸ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۱۹۹- ۲۱۲ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۳ و شرحه بهامشه، نفس الصفحات و المصنف للصنعانى ج ۵ ص ۳۵۷- ۳۶۱ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۰- ۲۶۳ و أنساب الأشراف قسم حياه النبى (صلى اللّه عليه و آله) ج ۱ ص ۳۳۹ و تاريخ الأمم و الملوك (ط دار المعارف) ج ۲ ص ۵۵۰- ۵۵۵ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۴ فما بعدها، و مدارك التنزيل بهامشه، نفس الجزء و الصفحه، و تفسير جامع البيان ج ۲۸ ص ۱۹ فما بعدها، و غرائب القرآن بهامشه ج ۲۸ ص ۲۹ فما بعدها و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۲ فما بعدها و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۵ فما بعدها و أحكام القرآن للجصاص

ج ۳ ص ۴۲۸ فما بعدها و أسباب النزول ص ۲۳۶- ۲۳۹ و أحكام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۴ فما بعدها و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۷۸ فما بعدها و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۰ و ۷۱ و ۷۲ و كذلك فی ج ۴ ص ۴۹۸ فما بعدها و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و جوامع الجامع ص ۴۸۶- ۴۸۸ و تفسير الصافی ج ۵ ص ۱۵۳ فما بعدها و تفسير البرهان ج ۴ ص ۳۱۳ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۷- ۲۰۲ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۵- ۳۵۶ و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۶۵- ۳۸۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۳- ۲۷۰ و تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ۴ ص ۳۳۰- ۳۴۴ و عمده القاری ج ۱۲ ص ۴۳ و ج ۱۷ ص ۱۲۵ فما بعدها.

و النضير اسم جبل نزلوا به، فسموا باسمه (۱).

القتال فی بنی النضير:

يقول اليعقوبی، بعد أن ذكر إنذار النبی (صلی اللّه عليه و آله) إياهم بالخروج من ديارهم و أموالهم، فلم يمتثلوا استنادا لوعود ابن أبی و المنافقين: (.. فسار إليهم رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) بعد العصر، فقاتلهم، فقتل منهم جماعه، و خذلهم عبد اللّه بن أبی و أصحابه، فلما رأوا:

أنه لا قوه لهم علی حرب رسول اللّه طلبوا الصلح، فصالحهم علی أن يخرجوا من بلادهم و لهم ما حملت الإبل، من خرتی (۲) متاعهم. لا يخرجون معهم بذهب، و لا فضه، و لا سلاح) (۳).

و قال ابن الجوزی: (فقاموا علی حصنهم يضربون بالنبل و الحجاره) (۴).

و عند البعض: أنه لما جاء يستعينهم: (هموا بالغدر به، و خرجوا يجمعون الرجال و السلاح) (۵).

و سيأتی- حين الحديث عن خراب بيوتهم- ما يدل علی ذلك أيضا ..۲.

۱- تاريخ اليعقوبی ج ۲ ص ۴۹.

۲- الخرتی: أردأ المتاع، راجع: لسان العرب ج ۲ ص ۱۴۵.

۳- تاريخ اليعقوبی ج ۲ ص ۴۹.

۴- الوفاء ص ۶۸۹ و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و سيره مغلطای ص ۵۳ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۵ عن الكازرونی و غيره و زاد المعاد ج ۲ ص ۷۱ و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۷۱ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۵.

۵- البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۲.

و بعد أن ذكر الواقدى قدوم النبى (صلى اللّه عليه و آله) لحصارهم، قال:

(.. و جعلوا يرمون ذلك اليوم بالنبل و الحجاره، حتى أظلموا، و جعل أصحاب رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يقدمون من كان تخلف فى حاجته، حتى تتاموا عند صلاه العشاء. فلما صلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) العشاء رجع إلى بيته فى عشره من أصحابه، عليه الدرع، و هو على فرس، و قد استعمل عليا على العسكر، و يقال: أبا بكر.

و بات المسلمون يحاصرونهم، يكبرون حتى أصبحوا.

ثم أذن بلال بالمدينه، فغدا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) بأصحابه الذين كانوا معه، فصلى بالناس فى فضاء بنى خطمه، و استخلف على المدينه ابن أم مكتوم) (۱).

و سيأتى عن قريب: أن بعض النصوص تقول: إنه (صلى اللّه عليه و آله) حصرهم، و طلب منهم: أن يعطوه عهدا، فأبوا. فقاتلهم يومهم ذاك، ثم غدا على بنى قريظه، و دعاهم إلى أن يعاهدوه، ففعلوا، فغدا على بنى النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء.

و إنما قاتلهم لأنه كان بينهم و بين رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) عهد و مده، فنقضوا عهدهم (۲).

قال السمهودى بعد ذكره روايه ابن إسحاق: (و أصح منه ما رواه ابنر.

۱- مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۷۱ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۵.

۲- تفسير القمى ج ۲ ص ۳۵۹. و مصادر كثيره أخرى ستأتى فى الفصل الثانى حين الكلام حول تاريخ غزوه بنى النضير.

مردویه، بسند صحیح: أنهم أجمعوا علی الغدر، فبعثوا إلی النبی (صلی اللّه علیه و آله): أخرج إلینا فی ثلاثه من أصحابک، و یلقاک ثلاثه من علمائنا، فإن آمنوا بک اتبعناک.

فاشتمل الیهود الثلاثه علی الخناجر، فأرسلت امرأه من بنی النضیر إلی أخ لها من الأنصار مسلم، تخبره بأمر بنی النضیر، فأخبر أخوها النبی (صلی اللّه علیه و آله) بأمر بنی النضیر قبل أن یصل إلیهم، فرجع و صبحهم بالکتائب. فحصرهم یومه، ثم غدا علی بنی قریظه، فحاصرهم فعاهدوه.

فانصرف عنهم إلی بنی النضیر، فقاتلهم حتی نزلوا علی الجلاء الخ ..) (۱).

نصوص أخری حول قضیه بنی النضیر:

و فی بعض النصوص: أنه (صلی اللّه علیه و آله) أجلهم عشرا- أو ثلاث لیال- فمن رؤی بعد ذلک ضربت عنقه، فمکثوا أیاما یتجهزون، و أرسلوا إلی ظهر لهم بذی الجدر، و تکاروا من أشجع إبلا، فأرسل إلیهم ابن أبی: أن۹.

۱- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۹۸ و حیاه الصحابه ج ۱ ص ۲۹۶ و ۲۹۷ و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۵ و قال الکاندهلوی: و أخرجه أیضا أبو داود من طریق عبد الرازق عن معمر بطوله مع زیاده، و عبد الرزاق، و ابن المنذر و البیهقی فی الدلائل کما فی بذل المجهود ج ۴ ص ۱۲۴ عن الدر المنثور. و عن عبد بن حمید فی تفسیره و راجع: شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴ و المصنف ج ۵ ص ۳۵۹ و تفسیر لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۴ و أسباب النزول ص ۲۳۷ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۹ عن عبد الرازق، و عبد بن حمید، و أبی داود، و ابن المنذر و البیهقی فی الدلائل و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۴ و ۲۶۳ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۵۹.

معه ألفين من قومه، و غيرهم من العرب، يدخلون معهم حصنهم، و يموتون عن آخرهم، و تمدهم قريظه، و حلفاؤهم من غطفان، فطمع حيى بن أخطب الخ .. (۱).

و تذكر بعض النصوص: أنهم حين حاصرهم (صلى اللّه عليه و آله) و قطع نخلهم، قالوا: نحن نخرج من بلادك ..

فقال (صلى اللّه عليه و آله): لا أقبله اليوم. و لكن اخرجوا منها، و لكم دماؤكم، و ما حملت الإبل، إلا الحلقه، فنزلت يهود على ذلك. و كان حاصرهم خمسه عشر يوما ..

إلى أن قال: و تحملوا على ستمائه بعير (۲).

و نلاحظ هنا: اختلاف النصوص فى مده الحصار، من خمسه عشر يوما حسبما أشير إليه آنفا .. إلى: ست ليال (۳).۳-

---

۱- راجع على سبيل المثال: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۵۷.

۲- الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۵۸ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۲۶ و حول حصرهم خمسه عشر يوما، راجع: الوفاء ص ۶۹۰ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۳ و دلائل النبوه لأبى نعيم ص ۴۲۹ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و سيره مغلطاى ص ۵۳ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۵ و ۱۶۶ عن الكازرونى و غيره، و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۵۵۳ و أنساب الأشراف (قسم حياه النبى (صلى اللّه عليه و آله)) ص ۳۳۹.

۳- تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۵۹ و البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۳ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ عن سيره ابن هشام، و عن الوفاء، و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۹۸ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۷ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳-

و قیل: خمسا و عشرین (۱).

أو ثلاثا و عشرین و فیها نزلت صلاه الخوف (۲).

أو نیفا و عشرین (۳).

أو قریبا من عشرین (۴).

أو عشرین (۵).

أو إحدی و عشرین (۶).

و من جهه أخری روی عن بعض أهل العلم: أن بنی النضیر قد ألقوا الحجر علی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، فأخذه جبرئیل (۷).۳.

۱- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۵.

۲- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۶ و الجامع للقیروانی ص ۲۷۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۵.

۳- مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۹۷.

۴- السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۶۱.

۵- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۵.

۶- البحار ج ۲۰ ص ۱۶۶ عن الکازرونی و غیره و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۲ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۴ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴ و الکشاف ج ۴ ص ۴۹۸ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۴ و مدارک التنزیل بهامش لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۴.

۷- دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۲۳.

و فی نص آخر: أنه لما أشرف حامل الصخره بها أخبر النبی (صلی اللّه علیه و آله) جبرائیل بالأمر (۱).

و کان الذین ذهبوا مع النبی (صلی اللّه علیه و آله) إلی بنی النضیر، لا یبلغون عشره، و هم: أبو بکر، و عمر، و علی، و طلحه، و الزبیر، و سعد بن معاذ، و أسید بن حضیر، و سعد بن عباده (۲).

و فی روایه: لما رأوا قله أصحابه (صلی اللّه علیه و آله) قالوا: (نقتله، و نأخذ أصحابه أساری إلی مکه، فنبیعهم من قریش) (۳).

(و لزم رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) الدرع فبات فیه) (۴).

(و کان سعد بن عباده یحمل التمر إلی المسلمین) (۵).

و لم یغثهم أحد، و لم یقدر ابن أبی أن یصنع شیئا، فجهدهم الحصار، و ضاقت علیهم الأحوال. فأرسلوا إلی النبی (صلی اللّه علیه و آله) بقبولهم الجلاء (۶).

و بعد حصارهم، و قطع نخلهم قالوا: (یا محمد نخرج من بلادک، و أعطنا مالنا، فقال: لا، و لکن تخرجون و لکم ما حملت الإبل، فلم یقبلوا۱۱.

۱- دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۲۵ و راجع: مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۶۵.

۲- دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۲۵ و المغازی ج ۱ ص ۳۶۴ و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۵ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۰.

۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۳.

۴- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۷۲.

۵- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۷۲ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۵.

۶- راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱.

ذلک، فبقوا أیاما ثم قالوا: نخرج و لنا ما حملت الإبل، فقال: لا و لکن تخرجون و لا یحمل أحد منکم شیئا، فمن وجدنا معه شیئا من ذلک قتلناه.

فخرجوا علی ذلک) (۱).

و کان منهم جماعه من أولاد الأنصار، لأن المرأه من الأنصار کان إذا لم یعش لها ولد تجعل علی نفسها: إن عاش لها ولد، تهوده، فلما أجلیت بنو النضیر، قال آباء أولئک: لا ندع أبناءنا، و أنزل اللّه: لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ (۲)، و هی مخصوصه بهؤلاء الذین تهودوا قبل الإسلام، و إلا .. فإکراه الکفار الحربیین سائغ الخ .. (۳).

و قد ذکر البعض: أن ابن یامین قد جعل لرجل عشره دنانیر، لیقتل عمرو بن جحاش (۴).۴.

۱- تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۵۹ و البحار ج ۲ ص ۱۶۹ و ۱۷۰ عنه و راجع حول عدم قبول النبی (صلی اللّه علیه و آله) منهم: لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۴- ۲۴۵ و مدارک التنزیل بهامشه نفس الجلد و الصفحه. و غرائب القرآن، مطبوع بهامش جامع البیان ج ۲۸ ص ۳۳- ۳۸ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱ و تفسیر الصافی ج ۵ ص ۱۵۵.

۲- الآیه ۲۵۶ من سوره البقره.

۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۷ و الجامع لأحکام القرآن ج ۳ ص ۲۸۰ عن أبی داود و لباب التأویل ج ۱ ص ۱۸۵ و فتح القدیر ج ۵ ص ۲۷۵ عن أبی داود و النسائی و ابن جریر و ابن المنذر و ابن أبی حاتم، و ابن حبان، و ابن مردویه و البیهقی فی السنن و الضیاء فی المختاره و الدر المنثور ج ۱ ص ۳۲۸ عنهم و عن ابن منده فی غرائب شعبه و عن النحاس فی ناسخه و عبد بن حمید و سعید بن منصور.

۴- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۷۴.

و ذكر البعض: أن المسلمين قد مشوا إلى بنى النضير على أرجلهم؛ لأنهم كانوا على ميلين من المدينه، و كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) على حمار فحسب (۱) أو على جمل (۲).

و كانت منازلهم بناحيه الفرع، و ما يقربها، بقريه يقال لها: زهره (۳).

ليخبرن بما هممتم به:

و تذكر النصوص: أنهم حين ائتمروا بإلقاء الصخره عليه (صلى اللّه عليه و آله) قال لهم سلام بن مشكم: لا تفعلوا، و اللّه، ليخبرن بما هممتم به، و إنه لنقض العهد الذى بيننا و بينه (۴).

زاد الواقدى: ألا فو اللّه، لو فعلتم الذى تريدون، ليقومن بهذا الدين منهم قائم إلى يوم القيامه، يستأصل اليهود، و يظهر دينه (۵).

و فى نص آخر: أنه (صلى اللّه عليه و آله) حين قام من بين أصحابه،۵.

۱- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و راجع: ص ۲۶۱ و ذكر المسافه فى فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۷. و راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱.

۲- غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ۲۸ ص ۳۸ و راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱.

۳- و سيأتى توضيح ذلك مع مصادر أخرى إن شاء اللّه تعالى ..

۴- الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۵۷ و دلائل النبوه لأبى نعيم ص ۴۲۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۰ و زاد المعاد ج ۲ ص ۷۱ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۳ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۲۵.

۵- مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۶۵.

و أبطأ، و لم يرجع قال كنانه بن صوريا: جاءه و اللّه الخبر الذى هممتم به (۱).

و فى نص آخر: أنه قال لهم: هل تدرون لم قام محمد؟!

قالوا: لا و اللّه، ما ندرى، و ما تدرى أنت!

قال: بلى و التوراه إنى لأدرى، قد أخبر محمد ما هممتم به من الغدر، فلا تخدعوا أنفسكم، و اللّه، إنه لرسول اللّه، و ما قام إلا لأنه أخبر بما هممتم به، و إنه لآخر الأنبياء، كنتم تطمعون أن يكون من بنى هارون، فجعله اللّه حيث شاء.

و إن كتبنا، الذى درسنا فى التوراه التى لم تغيّر و لم تبدل: أن مولده بمكه، و دار هجرته يثرب، و صفته بعينها لا تخالف حرفا مما فى كتابنا، و ما يأتيكم به أولى من محاربته إياكم، و لكأنى أنظر إليكم ظاعنين، يتضاغى (۲) صبيانكم، قد تركتم دوركم خلوفا و أموالكم، و إنما هى شرفكم، فأطيعونى فى خصلتين، و الثالثه لا خير فيها.

قالوا: ما هما؟

قال: تسلمون و تدخلون مع محمد، فتأمنون على أموالكم، و أولادكم، و تكونون من عليه أصحابه، و تبقى بأيديكم أموالكم، و لا تخرجون من دياركم.

قالوا: لا نفارق التوراه، و عهد موسى.

قال: فإنه مرسل إليكم: أخرجوا من بلدى، فقولوا: نعم، فإنه لاح.

۱- الثقات ج ۱ ص ۲۴۱ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۵۵۲ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۶۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱ و زاد: من الغدر، فلا تخدعوا أنفسكم و اللّه، إنه لرسول اللّه، فأبوا أن يقبلوا.
۲- تضاغى: تضور من الجوع و صاح.

یستحل لکم دما و لا مالا، و تبقی أموالکم، إن شئتم بعتم، و إن شئتم أمسکتم.

قالوا: أما هذا فنعم.

قال: أما و اللّه إن الأخری خیرهن لی، قال: أما و اللّه، لولا أنی أفضحکم لأسلمت، و لکن و اللّه، لا تعیّر شعثاء بإسلامی أبدا، حتی یصیبنی ما أصابکم، و ابنته شعثاء التی کان حسان ینسب بها، فقال: سلام بن مشکم: قد کنت لما صنعتم کارها الخ ..) (۱).

ثم أرسل إلیهم النبی (صلی اللّه علیه و آله) محمد بن مسلمه و ذکرهم بما کانوا ذکروه له من علامات النبی الموعود، و المنطبقه علی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله).

و تستمر الروایه إلی أن تذکر رفض حیی بن أخطب مغادره بلادهم، فقال له سلام بن مشکم:

لا تفعل یا حیی، فو اللّه، إنک لتعلم و نعلم معک: أنه رسول اللّه، و أن صفته عندنا، و إن لم نتبعه، حسدناه حین خرجت النبوه من بنی هارون.

فتعال، فلنقبل ما أعطانا من الأمن، و نخرج من بلاده. فقد عرفت أنک خالفتنی فی الغدر به، فإذا کان أوان الثمر جئنا، أو جاءه من جاء منا إلی ثمره. فباعها و صنع ما بدا له، ثم انصرف إلینا. فکأنّا لم نخرج من بلادنا إذا۳.

۱- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۶۵ و ۳۶۶ و دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۲۶- ۴۲۷ و یوجد ملخص عنه فی إعلام الوری ص ۸۸ و ۸۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۳- ۱۶۹ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۵۹ و تفسیر الصافی ج ۵ ص ۱۵۳.

كانت أموالنا بأيدينا الخ .. (۱).

و فی نص آخر: (فجاء عمرو بن جحاش إلی رحی عظیمه، لیطرحها علیه، فأمسک اللّه یده، و جاء فأخبره، فخرج رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) راجعا إلی المدینه.

ثم دعا علیا، و قال: لا تبرح مقامک. فمن خرج علیک من أصحابی، فسألک عنی، فقل: توجه إلی المدینه، ففعل ذلک علی، حتی انصبوا إلیه، ثم تبعوه و لحقوا به) (۲).

كانت تلک طائفه من النصوص الوارده حول قضیه بنی النضیر، و قد حان الآن وقت تسجیل ما یفید و یجدی فی الاستفاده منها، أو فی التأیید، أو التفنید لأی منها، فیما سیأتی فی الفصل الثانی.۴.

۱- دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۲۸ و ۴۲۹.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۰ و راجع البحار ج ۲۰ ص ۱۶۴ عن الکازرونی و غیره و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴.

الفصل الثانی: قبل أن تدق الطبول

اشاره

بدایه:

قد تقدمت فی الفصل السابق طائفه من النصوص التی تتحدث عن غزوه بنی النضیر، أو عن بعض ما یتصل بها، و سنجد فیما یلی من مطالب و فصول کثیرا من النصوص التی اقتضی البحث إیرادها، لسبب أو لآخر ..

و حیث إن لنا الکثیر من الوقفات و التساؤلات، بل و تراودنا شکوک قویه حول عدد منها، فإننا نشیر إلی شی ء من ذلک ضمن البحوث التی أوردناها فی هذا الفصل و فیما یلیه من فصول، فنقول ..

و من اللّه نستمد العون، و منه نطلب التوفیق و التسدید:

إن أول ما یطالعنا فی نصوص قضیه بنی النضیر هو:

الاختلافات الفاحشه:

إن هناک الکثیر من الموارد التی اختلفت فیها النصوص و تناقضت بصوره فاحشه و ظاهره.

و ما دام: أن المهم هو الإلماح إلی أن الواقع لا یمکن أن یکون هو کل ما تضمنته تلک الروایات و المنقولات، و إنما هو واحد، و واحد فقط .. فإننا نکل أمر تقصی هذه الاختلافات إلی القارئ نفسه، إن وجد ضروره إلی ذلک.

و لأجل ذلك، فنحن نصرف عنان الكلام إلى التركيز على مفاصل أساسيه، نجد أنها بحاجه لمزيد من البحث، و الجهد. و إن كنا قد اكتفينا فيها بما يتناسب فی حجمه و مستواه مع سائر بحوث الكتاب و فصوله.

و أول ما نبدأ الحديث عنه هنا هو:

تاريخ غزوه بنی النضير:

قالوا: إن غزوه بنی النضير كانت سنه أربع، فی شهر ربيع الأول منها، خرج إليهم عشيه الجمعه لتسع مضين من ربيع الأول، ثم راح إليهم عشيه الثلاثاء.

و قد جعلها ابن إسحاق بعد سريه بئر معونه. و هذا مذكور فی معظم المصادر فلا حاجه إلى تعداد مصادره ..

و لكن قال الزهری، و كذا روی عن عروه و عن عائشه: إنها كانت بعد غزوه بدر بسته أشهر (۱).ن-

---

۱- راجع: دلائل النبوه للبيهقی ج ۲ ص ۴۴۲- ۴۴۴ و ليراجع فی قول الزهری وحده، أو منضما إلى غيره المصادر التاليه: الروض الأنف ج ۳ ص ۳۵۰ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۴ و تاريخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۵۹ و أحكام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۵ و سيره مغلطای ص ۵۳ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۰ و الجامع للقيروانی ص ۲۷۸ و ۲۷۹ و الطبقات الكبری ج ۲ ص ۵۷ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۲ و ۳۳۴ و الأموال ص ۱۵ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۷ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۳۶ و صحيح البخاری ج ۳ ص ۱۰ و تاريخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۱۱۹ و ۱۹۷ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۷ عن-

و هو ما جرى عليه البخارى، و ذهب إليه النووى و غيره (۱).

أما نحن فنقول:

إن هذا هو الصحيح، و ذلك للأمور التاليه:

۱- إنهم يقولون: إن أبا سلمه بن عبد الأسد قد استفاد من أرض بنى النضير (۲).

و من المعلوم: أن أبا سلمه قد مات قبل شهر ربيع الأول سنه أربع،۹.

۱- راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۲۳- ۲۱۳ و فتح القدير ج ۵ ص ۲۰۵ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۳ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۰ و تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۵۹ و راجع: مرآه الجنان ج ۱ ص ۹ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۳۶ و جوامع الجامع ص ۴۴۸. و فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۵ حيث استغرب من السهيلى ترجيحه قول الزهرى و راجع أيضا: وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۷ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۱۰ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۲۲- ۱۹۷.
۲- الطبقات الكبرى ج ۱ ص ۵۸ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۸۰. و قالا: إنه (صلى اللّه عليه و آله) أعطاه أرضا تسمى (ويله). و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۵۷ و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹.

و قبل بئر معونه.

و قال ابن حبان، بعد ذكره غزوه بنى النضير مباشره: (ثم رجع رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) إلى المدينه، ثم بعث رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) أبا سلمه بن عبد الأسد إلى ماء لبنى أسد الخ ..) (۱).

۲- إنهم يقولون: إن الحارث بن الصمه قد استفاد هو الآخر من أراضى بنى النضير (۲).

مع أنهم يدعون: أن الحارث هذا قد قتل فى بئر معونه، فكيف تكون غزوه بنى النضير بعدها؟

هذا .. بالإضافه إلى أننا قد قدمنا: أن تاريخ سريه بئر معونه كان قبل السنه الرابعه، فراجع ما ذكرناه هناك.

و جعل قتله فى بئر معونه دليلا على ضعف هذا الخبر (۳)، ليس بأولى من العكس، أى جعل استفادته من أراضى بنى النضير دليلا على عدم صحه۹.

۱- الثقات ج ۱ ص ۲۴۳.

۲- مجمع البيان ج ۹ ص ۲۶۰ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۲۵۱ عن المدارك، و عن معالم التنزيل و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۶ و جوامع الجامع ص ۴۸۷ و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۵ و الكشاف ج ۴ ص ۵۰۵ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱ و راجع ص ۱۴ و ۲۴ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۴ ص ۱۷۷۱ و ۱۷۷۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۲ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱ عن غير ابن إسحاق، و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۶ و مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۱۹۷ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹.

۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹.

قتله فی بئر معونه. و لا أقل من أنه یدل علی تقدم غزوه بنی النضیر علی تلک الغزوه التی یقال: إنه قد قتل فیها. و یتأکد ذلک إذا عرفنا أن أحدهما لیس ناظرا إلی الآخر، مع ملاحظه: أنه لا داعی للجعل و الوضع فی أی من الموردین، بالنسبه إلی هذا الرجل بخصوصه.

تذکیر بما سبق:

و لنا هنا ملاحظه و هی: أن ابن التین قد قوی أن تکون غزوه بنی النضیر بعد سریه بئر معونه، و ذلک استنادا إلی دلیل لا یصح، و قد ذکرناه مع جوابه فی سریه بئر معونه فی الجزء السابق من هذا الکتاب، فلیراجع هناک.

۳- إنه لا شک فی کون غزوه بنی النضیر قد کانت قبل حرب الخندق بثمانیه أشهر فی أقل الأقوال.

و قد قوینا: أن تکون الخندق قد حصلت فی السنه الرابعه من الهجره و لیس فی السنه الخامسه منها (۱)، فتکون غزوه بنی النضیر قبلها ..

بل إن ابن إسحاق- الذی ذکر: أن إجلاء بنی النضیر قد کان بعد أحد أی فی السنه الرابعه- قد ذکر: أن فتح قریظه کان مرجعه (صلی اللّه علیه و آله) من الأحزاب (أی الخندق)، و بینهما سنتان (۲).۱.

۱- راجع کتابنا: حدیث الإفک ص ۹۶- ۱۰۶ و الجزء الثامن من هذا الکتاب حین الحدیث عن تحرر سلمان المحمدی (الفارسی) من الرق.

۲- مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۸ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۰ عنه و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۲ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۵ و راجع: الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۳۶ و راجع أیضا: تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۱۲۱.

فإذا كان بينهما سنتان (و إذا كانت قريظه التى هى بعد الخندق مباشره) فى السنه الرابعه فلا شك فى كون غزوه بنى النضير قد حصلت فى السنه الثانيه، بعد بدر مباشره، لا بعد غزوه أحد.

۴- إن بعض النصوص تذكر: أن سبب غزوه بنى النضير هو: أن كفار قريش كتبوا- بعد بدر- إلى اليهود يهددونهم، و يأمرونهم بقتال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، فأجمع حينئذ بنو النضير على الغدر، و أرسلوا إلى النبى (صلى اللّه عليه و آله): أن اخرج إلينا فى ثلاثين من أصحابك.

ثم تذكر الروايه كيف: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) غدا عليهم بالكتائب فحصرهم، و طلب منهم العهد، فقاتلهم يومه ذاك ثم تركهم و غدا إلى بنى قريظه، و دعاهم إلى أن يعاهدوه ففعلوا. فانصرف عنهم إلى بنى النضير بالكتائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء (۱).

و عند العسقلانى: أن هذا أقوى مما ذكره ابن إسحاق من أن سبب غزوه بنى النضير هو طلبه (صلى اللّه عليه و آله) منهم المساعده فى ديه۶.

۱- راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۹ عن عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن المنذر و البيهقى: و أبى داود و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۳، و المصنف للصنعانى ج ۵ ص ۳۶۰ و سنن أبى داود ج ۳ ص ۱۵۶ و ۱۵۷ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۲ ص ۴۴۵ و ۴۴۶ و فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۵ عن ابن مردويه، و عبد بن حميد فى تفسيره عن عبد الرزاق و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۲۰ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۱ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۸ و حياه الصحابه ج ۱ ص ۳۹۷ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۴ و مدارك التنزيل بهامشه نفس الصفحه و أسباب النزول ص ۲۳۶.

العامريين (۱).

۵- إن عددا من النصوص يذكر: أن كعب بن الأشرف كان لا يزال حيا إلى حين غزوه بنى النضير، و أنه قد قتل حينها، أو بعدها ..

و من المعلوم: أن قتل كعب بن الأشرف قد كان على رأس خمسه و عشرين شهرا من الهجره، و معنى ذلك هو صحه ما ذكر من أن هذه الغزوه قد كانت بعد سته أشهر من بدر.

و نذكر من الشواهد على دور كعب فى هذه الغزوه ما يلى:

ألف: إن بعض النصوص تقول: إنه لما جاء النبى (صلى اللّه عليه و آله) إلى بنى النضير يستسلفهم فى ديه العامريين قصد أولا كعب بن الأشرف، فلما دخل عليه قال كعب: مرحبا يا أبا القاسم و أهلا. و قام كأنه يصف له الطعام، و حدث نفسه بأن يقتل رسول اللّه، و يتبع أصحابه، فنزل جبرئيل إلى النبى (صلى اللّه عليه و آله) فأخبره (۲).

ب: إن كعب بن الأشرف ذهب إلى مكه فى أربعين رجلا فاجتمع بأبى سفيان، و كان فى أربعين رجلا أيضا، و تعاهدا بين الأستار و الكعبه، فنزل جبرائيل بسوره الحشر. فبعث النبى (صلى اللّه عليه و آله) محمد بن مسلمه بقتله، فقتله فى الليل ثم قصد إليهم، و عمد إلى حصارهم، فضرب قبته فى۶.

۱- فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۵.

۲- تفسير القمى ج ۲ ص ۳۵۹ و إعلام الورى ص ۸۹ و البحار ج ۲ ص ۱۶۳ و ۱۶۹ و تفسير البرهان ج ۴ ص ۳۱۳ و تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۴۹ و تفسير الصافى ج ۵ ص ۱۵۳. و راجع: مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۱۹۶.

بنی خطمه (۱).

ج: و لکن ذکر الشیخ المفید (رحمه اللّه) و غیره: أن قتل کعب بن الأشرف قد کان حین قتل أمیر المؤمنین (علیه السلام) للعشره، الذین خرجوا یلتمسون غره من المسلمین، قال المفید (رحمه اللّه):

(و فی تلک اللیله قتل کعب بن الأشرف و اصطفی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) أموال بنی النضیر) (۲).

و یفهم من الأربلی و غیره أیضا: أن قتل ابن الأشرف کان أثناء حصار بنی النضیر، فراجع (۳).

د: و لکن آخرین یذکرون: أنه (صلی اللّه علیه و آله) إنما أمر بقتل کعب حین ذهب إلی بنی النضیر، یستعینهم فی دیه العامریین، فاطلع علی محاولتهم الغدر به، فانصرف راجعا، و أمر بقتل کعب بن الأشرف ثم أصبح غادیا علیهم بالکتائب، و کانوا بقریه یقال لها زهره، فوجدهم ینوحون علی کعب، فقالوا: یا محمد، واعیه إثر واعیه، ثم حشدوا للحرب، و فی آخره:ه.

۱- مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۶۹ و راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴ و شرحه بهامش نفس الصفحه و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۴. و البحار ج ۲۰ ص ۱۵۸ و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۷ و غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البیان ج ۲۸ ص ۳۳.

۲- الإرشاد للمفید ص ۵۰ و کذا فی مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۹۷.

۳- راجع: کشف الغمه ج ۱ ص ۲۰۱ و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۶ و راجع المصادر المتقدمه.

قالوا: ذرنا نبکی سویعه، ثم ائتمر أمرک (۱).

و علی کل حال، فإن عددا من المؤرخین و المؤلفین قد صرحوا بأن غزوه بنی النضیر کانت صبیحه قتل ابن الأشرف (۲).

ه: و یؤید ذلک الشعر المنسوب إلی أمیر المؤمنین (علیه السلام) فی هذه المناسبه، فمنها قوله (علیه السلام):

و أن تصرعوا تحت أسیافه کمصرع کعب ابن الأشرف إلی أن قال:

فدس الرسول رسولا له بأبیض ذی هبه مرهف

فباتت عیون له معولات متی ینع کعب لها تذرف

و قلن لأحمد ذرنا قلیلافإنا من النوح لم نشتف

فخلاهم ثم قال اظعنوادحور علی رغم الآنف ه.

۱- راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴ عن البخاری و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۵ عن مسلم و أبی داود و الترمذی، و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۴ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱ عن معالم التنزیل، و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۶ عن عبد بن حمید فی تفسیره و راجع: الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۴ و التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۷۸ و الکشاف ج ۴ ص ۴۹۸ و جوامع الجامع ص ۴۸۶، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۳ و المصادر المتقدمه فی الهامش السابق و راجع: مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۷ و البحار ج ۲۰ ص ۱۵۸ و ۱۵۹ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۸ عن عبد بن حمید فی تفسیره.

و أجلى النضير إلى غربه الخ .. (۱)

فإن هذه الأبيات إنما تقرر القصه المذكوره فيما تقدم ..

و: و يؤيد ذلك أيضا: أن البعض يقول: إن آيه: فَأَتاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا (۲)، يقال: نزلت فى كعب بن الأشرف (۳).

و كذا قوله: وَ قَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، قيل: بقتل سيدهم كعب بن الأشرف (۴).

و معنى ذلك: أن قتل كعب كان سببا فى هزيمتهم، و أن قتله قد كان بعد غدرهم، و إعلانهم للحرب على رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) كما يفهم من الآيات الشريفه.

ز: و أخيرا، فإن بعض النصوص تقول:- و ذاك أمر غريب حقا- إن كعب بن الأشرف قد اعتزل قتال بنى النضير، و زعم: أنه لم يظاهر على۶.

۱- السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۰۷ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۱۵۲- ۱۵۳ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۷۹.

۲- الآيه ۲ من سوره الحشر.

۳- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱ و راجع: مجمع البيان ج ۹ ص ۱۵۸ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۰ عنه و غرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ۲۸ ص ۳۴ و مدارك التنزيل المطبوع بهامش لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۵. و راجع: و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۳ عن أبى صالح، و السدى، و أبن جريج و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۷۹ و راجع: الكشاف ج ۴ ص ۴۹۹ و جوامع الجامع ص ۴۸۴ و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۵.

۴- فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۶.

المسلمین، فترکه النبی (صلی اللّه علیه و آله) ثم انبعث یهجوه و المؤمنین، ثم سار إلی قریش یستعدیهم علی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) الخ .. (۱).

و لعل المراد: أنه اعتزل قتال بدر، و إلا.. فإن بقاءه إلی ما بعد غزوه بنی النضیر مما تضافرت النصوص التاریخیه علی خلافه فراجع حکایه مقتله فی سیره ابن هشام، و الطبری، و تاریخ الخمیس، و غیر ذلک.

۶- و سیأتی أنهم یقولون: إن آیه: لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ (۲) قد نزلت فی غزوه بنی النضیر، و معلوم أن هذه الآیه قد وردت فی سوره البقره، التی نزلت فی أوائل الهجره و یبعد: أن یستمر نزولها إلی ما بعد بدر، حیث نزلت سوره الأنفال.

و لم یرد: أنه (صلی اللّه علیه و آله) قال لهم: ضعوا هذه الآیه فی السوره الفلانیه، فالظاهر: أنها فی جمله الآیات التی نزلت تدریجا، فراجع فی کیفیه نزول القرآن ما ذکرناه فی کتابنا: (حقائق هامه حول القرآن الکریم)، فصل:

الترتیب و النزول.

۷- و نشیر أخیرا إلی أن الحاکم قد ذکر: أن إجلاء بنی النضیر و بنی قینقاع قد کان فی زمان واحد (۳).۶.

۱- تاریخ المدینه ج ۲ ص ۴۶۱ و ۴۶۲ و راجع: السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۹ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۵ کلاهما عن البخاری و البیهقی.

۲- الآیه ۲۵۶ من سوره البقره.

۳- فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۶.

تهافت ظاهر:

و بعد ما تقدم، فإن القول: بأن هذه القضيه قد حصلت فی السنه الرابعه، لا يجتمع مع القول: بأنها كانت متزامنه مع قتل كعب بن الأشرف- كما صدر من البعض (۱)- لأن ابن الأشرف قد قتل قبل هذا التاريخ بحوالی سنتين، كما يعلم بالمراجعه لكتب التاريخ و الروايه.

سبب غزوه بنی النضير:

لقد ذكرت معظم المصادر: أن سبب هذه الغزوه هو: أن رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) قد جاءهم يستعينهم فی ديه العامريين، اللذين قتلهما بعض أصحابه بعد سريه بئر معونه، فأرادوا الغدر به، فجاءه الخبر من السماء، إلی آخر ما تقدم ذكره.

قال البعض: (و كانوا قد عاهدوا النبی (صلی اللّه عليه و آله) علی ترك القتال، و علی أن يعينوه فی الديات) (۲).

و لكننا نجد فی مقابل ذلك أقوالا أخری، و هی:

الأول: أن السبب هو أنهم قد طلبوا من النبی (صلی اللّه عليه و آله): أن يخرج إليهم فی ثلاثه نفر، ليناقشوه فی أمر الدين، و كانوا قد خبأوا الخناجر، فأرسلت إليه امرأه منهم- بواسطه أخيها- تعلمه بخيانتهم فلما أخبرهه.

۱- راجع علی سبيل المثال: ما قاله اليعقوبی فی تاريخه ج ۲ ص ۴۹.

۲- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۰ و راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۳، و شرحه للأشخر اليمنی، مطبوع بهامشه، نفس الجلد و الصفحه.

بالأمر، رجع قبل أن يصل إليهم (۱).

و يبدو أن هذه هی نفس الروايه القائله: إنهم طلبوا إليه أن يخرج إليهم فی ثلاثين رجلا و هم فی مثلهم، ثم لما رأوا: أنه لا يمكن التفاهم فيما بين هذا العدد الكبير اقترحوا خروجه (صلی اللّه عليه و آله) فی ثلاثه، و منهم كذلك .. و قد كان ذلك بسبب تهديد قريش لهم بعد غزوه بدر (۲).

و قد تقدم: أن العسقلانی قد اعتبر هذه الروايه أقوی مما ذكره ابن إسحاق، و وافقه عليه جل أهل المغازی، من أن السبب هو أنه خرج إليهم فی ديه العامريين (۳).

و قد عرفنا فيما تقدم: أن هناك العديد من الدلائل و الشواهد التی تؤكد علی أن غزوه بنی النضير، قد كانت قبل بئر معونه ..۵.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۳ و ۲۶۴ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۸ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۲.

۲- راجع هذه القضيه فی: دلائل النبوه للبيهقی ج ۲ ص ۴۴۵ و ۴۴۶ و المصنف ج ۵ ص ۳۵۹ و ۳۶۱ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۴ و مدارك التنزيل مطبوع بهامشه نفس الصفحه و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۱ و حياه الصحابه ج ۱ ص ۳۹۷ عن فتح الباری، و عن بذل المجهود ج ۴ ص ۱۴۲ عن الدر المنثور و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۵ عن ابن مردويه، و عبد بن حميد فی تفسيره عن عبد الرزاق، و أسباب النزول ص ۲۳۶ و سنن أبی داود ج ۳ ص ۱۵۶ و ۱۵۷ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۲ و تاريخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۱۲۰ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۳ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۹ عن عبد الرزاق، و ابن المنذر، و أبی داود، و عبد بن حميد، و البيهقی فی الدلائل، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۲۹۸.

۳- فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۵.

فإن العامريين المشار إليهما هما اللذان قتلا بعد بئر معونه، فلا ينسجم ذلك مع ما تقدم. و لا يصح ما ذكره ابن إسحاق، و إن كانا قد قتلا قبل ذلك، و فی مناسبه و قضيه أخری، فلا إشكال فيه من هذه الناحيه.

الثانی: قيل: إنه إنما ذهب إليهم لأخذ ديه العامريين لأن بنی النضير كانوا حلفاء لبنی عامر (۱)، فيسهل الدفع منهم؛ لكون المدفوع لهم من حلفائهم (۲).

و لكن لا ندری لماذا يريد أن يأخذ الديه من حلفاء المقتول، فهل جرت عاده العرب علی ذلك؟!

أم أنه يريد إذلال بنی النضير فی ذلك؟!

فإذا كان كذلك، فهل المراد الإيحاء بأن ناقض العهد فی الحقيقه هو نفس رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) و ذلك بغيا منه و تعديا فی أمر لا حق له به؟ نعوذ باللّه من الخطأ و الخطل، فی القول العمل ..

الثالث: إن البعض يقول: إنه (صلی اللّه عليه و آله) قد ذهب إلی بنی النضير، ليسألهم كيف الديه عندهم، و ذلك للعهد الذی كان بينهم و بين بنی عامر (۳).

و لا ندری لماذا لم يكتف بإرسال بعض أصحابه إليهم ليسألوهم عن ذلك، و هل كان ثمه اتفاق خاص فی مقدار الديه فيما بين بنی النضير و بنی عامر،ق.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۳ و ۲۶۴.

۲- السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۰.

۳- المصدر السابق.

يختلف عن مقدارها لدى سائر الناس الذين يعيشون فى تلك المنطقه؟!

و إذا كان كذلك، فكيف يريد هو أن يدفع خصوص هذا المقدار الذى اتفق عليه هؤلاء، و لماذا لا يدفع المقدار المتعارف عليه فيما بين سائر الناس؟!.

و إذا كان يريد أن يدفع المقدار المتعارف عليه بين عامه الناس، فهل كان (صلى اللّه عليه و آله) يجهل هذا المقدار؟!. و إذا كان- و العياذ باللّه- يجهل به، فهل لم يكن أحد من أصحابه، من سائر أهل المدينه، و سائر القبائل و الأقوام الذين يعيشون فيها و حولها، يعلم بمقدار الديه؟! حتى يحتاج إلى المسير مع جماعه من أصحابه إلى خصوص بنى النضير؟! ..

أم أن المقصود هو إظهار: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) لم يكن يعرف أحكام الشريعه السابقه- شريعه اليهود خاصه- دون غيرهم من سائر أهل الملل، فلا بد أن يتفضل عليه اليهود، و يعلموه مما عندهم، و يصبح مدينا لهم، هو و شريعته، و كل أتباعه من بعده؟

ثم ليثبت من خلال ذلك: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) كان يعمل بشريعه اليهود و أحكامهم!!

مع أنه (صلى اللّه عليه و آله) كان يخالفهم فى كل شى ء حتى لقد عبروا عن استيائهم من أنه يريد أن لا يدع من أمرهم شيئا إلا خالفهم فيه (۱).

لا ندرى .. و لعل الفطن الذكى يدرى ..

فإنا للّه و إنا إليه راجعون .. و لا حول و لا قوه إلا باللّه.۶.

۱- راجع حول إصرار النبى (صلى اللّه عليه و آله) على مخالفه اليهود: الجزء الخامس من هذا الكتاب ص ۱۹۶.

الرابع: قد تقدم أن بنی النضیر لما هزم المسلمون فی أحد ارتابوا و نقضوا العهد، فرکب کعب بن الأشرف فی أربعین راکبا من الیهود إلی مکه، و حالفوهم و عاقدوهم علی أن تکون کلمتهم واحده علی محمد، ثم دخل أبو سفیان فی أربعین و کعب بن الأشرف فی أربعین المسجد، و أخذ بعضهم علی بعض المیثاق بین الأستار و الکعبه.

ثم رجع کعب و أصحابه إلی المدینه، و نزل جبرئیل، فأخبر النبی (صلی اللّه علیه و آله) بما تعاقد علیه کعب بن الأشرف و أبو سفیان، و أمره بقتل کعب بن الأشرف، فقتله محمد بن مسلمه الأنصاری، و کان أخاه من الرضاعه (۱).

الخامس: ورد فی نص آخر ما ملخصه: أنه ذهب مع أصحابه یستقرض مالا من کعب بن الأشرف، فحدث کعب نفسه بقتل النبی (صلی اللّه علیه و آله)، فأخبره جبرائیل، فقام کأنه یقضی حاجه، و عرف: أنهم لا یقتلون أصحابه و هو حی، و أخذ طریق المدینه، فاستقبله بعض أصحاب کعب، فأخبر کعبا بذلک، و رجع المسلمون.

فأخبرهم ابن صوریا بأن رب محمد أطلعه علی ما همّوا به، و أنه سوف یأمرهم بالجلاء إن لم یسلموا، فاختاروا الجلاء (۲).۶.

۱- راجع: البحار ج ۲۰ ص ۱۵۸ و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۷ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۹۶ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۰ و قد تقدمت بقیه المصادر حین الحدیث عن تاریخ غزوه بنی النضیر، فلتراجع هناک.

۲- راجع: إعلام الوری ص ۸۸ و ۸۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۳ و ۱۶۹ و تفسیر الصافی ج ۵ ص ۱۵۳ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۵۹ و تفسیر البرهان ج ۴ ص ۳۱۳ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۴۹ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۹۶.

و قد أسلفنا: أننا نرجح هذه الروايه التى تنص على وجود كعب بن الأشرف، و على دور له فى قضيه بنى النضير، و قد استحق بذلك الدور أن يأمر النبى (صلى اللّه عليه و آله) بقتله فقتل.

و لكننا لا ندرى حقيقه هذا الدور، فلعل كعبا قد عاقد أبا سفيان على حرب النبى (صلى اللّه عليه و آله) ثم هجا المسلمين، و شبب بنسائهم، ثم حاول نقض العهد حين طلب منه النبى (صلى اللّه عليه و آله) الوفاء بتعهداته الماليه، حيث قد كان ثمه عهد ينص على التعاون فى الديات.

و كان ذلك من كعب بالتعاون مع قومه، حين انتدب عمرو بن جحاش لتنفيذ المهمه.

فكان أن تركهم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و قفل عائدا إلى أصحابه، فأمر بقتل كعب بن الأشرف، ثم غدا على بنى النضير بالكتائب.

فإن من الطبيعى أن نجد رسول الإسلام الأكرم (صلى اللّه عليه و آله) يتحمل منهم نقض العهد أكثر من مره، من أجل أن يقطع لهم كل عذر و تعلل فى ذلك، و ليتضح لكل أحد ما بيتوه من مكر و خداع، و ما أبطنوه من ختل و غدر، و يحق اللّه الحق بكلماته، و ليخزى الفاسقين، بفضل صبر الرسول (صلى اللّه عليه و آله) و أناته.

ثم جاء أهل الحديث و الروايه فذكروا كل واحده مما تقدم على أنها سبب مستقل لما جرى على هؤلاء الغدره الفجره، مع الذهول عن أن تكرر ذلك منهم قد جعل من مجموع تلك الأسباب و العوامل سببا واحدا لما حصل ..

روایه لا یعتمد علیها:

و تقدم فی الفصل الأول من هذا الباب روایه تقول:

إنهم حین جاءهم الرسول (صلی اللّه علیه و آله) و معه بعض أصحابه، فکروا فی أن یقتلوه، و یأخذوا من جاء معه من أصحابه أسری، و یبیعوهم من أهل مکه.

و نحن نشک فی هذه الروایه أیضا، فإن أسر من جاء معه و بیعهم إلی أهل مکه، معناه إثاره حرب طاحنه فیما بین بنی النضیر و بین الأوس و الخزرج، و من معهم من سائر المسلمین، و لن یمکنهم الوصول بهم إلی مکه قبل أن تندر الرؤوس، و تطیح الأیدی، و تخرب البلاد، و تهلک العباد ..

و قد جرب الیهود حظهم مع الأوس و الخزرج فیما سبق، و استطاع هؤلاء أن یخرجوا أولئک من المدینه لیعیشوا حوالیها، و فی أطرافها.

و قد کان هذا و أمر الیهود مجتمع؛ فکیف تکون الحال بعد أن أجلی منهم بنو قینقاع مع کون العلاقات بین بنی قریظه و النضیر غیر متکافئه و لا طبیعیه بسبب التمییز الظالم لبنی النضیر علیهم، حسبما أوضحناه حین الحدیث حول کونهم بمنزله بنی المغیره فی قریش کما سیأتی إن شاء اللّه تعالی.

و بعد أن أصبح بنو النضیر أضعف ناصرا و أقل عددا، فإن التکفیر بهذا الأمر یصبح فی عداد المحالات و الممتنعات ..

و ذلک أمر ظاهر لا یحتاج إلی بیان، و لا إلی إقامه برهان.

نقض العهد .. و التكبير:

و قد ورد فی بعض النصوص: أنهم حين أبلغوا رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) بنقض بنی النضير للعهد أظهر التكبير، و قال: اللّه أكبر، حاربت يهود. و كبر المسلمون بتكبيره (۱).

كما تقدم: أن المسلمين باتوا يحاصرون بنی النضير، و يكبرون حتی أصبحوا ..

و نقول: إن إظهار المسلمين للتكبير، و تكبير النبی (صلی اللّه علیه و آله) بالذات أمر له دلالاته الهامه، و آثاره الظاهره، و يتضح بعض ذلك ضمن النقاط التاليه:

۱- لقد كان من الطبيعی أن يتوقع اليهود: أن يواجه النبی (صلی اللّه علیه و آله) و المسلمون نقضهم للعهد بكثير من القلق، و عدم الارتياح، بل و حتی بالخوف، و بالوجوم الناجم عن الارتباك، و التزلزل ..

و لكن النبی (صلی اللّه علیه و آله) و المسلمين قد قابلوا ذلك- و بسرعه غير متوقعه- بموقف لا يمكن أن يخطر لليهود علی بال، الأمر الذی من شأنه أن يربكهم، و يوقعهم فی حيره، و يثير لديهم أكثر من سؤال، ثم يزعزع۶.

۱- راجع فی ذلك ما يلی: الثقات ج ۱ ص ۲۴۲ و الطبقات الكبری ج ۲ ص ۵۷ و ۵۸ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۰ و تفسير القمی ج ۲ ص ۳۵۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۹ عنه و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۵۵۳ و زاد المعاد ج ۲ ص ۷۱ و تفسير الصافی ج ۵ ص ۱۵۴ و تفسير البرهان ج ۴ ص ۳۱۳ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۷۰ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۴ و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۶.

ثباتهم، و يذكى مخاوفهم، بصوره كبيره و خطيره

۲- إنه إذا كان يوجد فيما بين المسلمين من ينظر إلى اليهود نظره إجلال و إكبار، و يكن لهم فى نفسه قدرا من الثقه و الاحترام؛ فإن معنى ذلك هو أن نشاطات المنافقين- و على رأسهم عبد اللّه بن أبى- فى التخذيل عن حربهم، و الصد عن مواجهتهم، لسوف تجد مجالا واسعا، و لسوف تترك آثارها السلبيه على تماسك الصف الإسلامى فى مواجهتهم ..

و لعل وجود أبناء للمسلمين فى بنى النضير لسوف يجعل اتخاذ موقف حازم ضدهم على درجه من الصعوبه بالنسبه لكثير من الآباء، و من يتصل بهم بسبب، أو بآخر.

و لأجل ذلك، فإن توفر جو حماسى جماهيرى لسوف يضعف حاله التردد لدى هؤلاء و أولئك، و ينقلهم من أجواء الانسياقات العاطفيه، و الاندهاش و الانبهار بالانتفاخات غير الواقعيه، التى تؤثر فى نشوء حاله من التقديس غير المنطقى- ينقلهم- إلى أجواء الشعور بالقوه، ثم التغلب على عوامل الضعف النفسى من خلال مساعده العامل الداخلى، بعامل خارجى يعطيه القدره على الصمود و التصدى، كما و يعطيه المناعه و المصونيه من التأثر بعامل العاطفه منفصلا عن الإحساس بالمسؤوليه، أو التأثر بعامل التوهمات، و التقديسات، التى لا ترتكز على الدليل المقنع، و لا تقوم على التأمل القاطع لكل الشبهات، و لكل التساؤلات المنطقيه التى يثيرها العقل الفطرى السليم و الراشد.

و هكذا، فإن هذا العامل المساعد للإحساس الواقعى بالمسؤوليه، و القادر على المواجهه الحازمه، القائمه على الدرايه و العقل، لسوف يضعف

من قدره اليهود و المنافقين على التأثير فى درجه التصميم على التصدى، أو التأثير فى خلخله الوضع الداخلى، و تمييع الموقف بالاستفاده من عامل العاطفه أو عامل الانبهار القائم على التخيل و التوهم غير المنطقى و لا المسؤول.

۳- و إذا كان القرآن الكريم، و النبى الأمى (صلى اللّه عليه و آله) و كذا التاريخ الطويل الزاخر بالأحداث قد قدم للمسلمين صوره تكاد تكون واضحه عن الحاله الأخلاقيه الذميمه لليهود، و عن طموحاتهم اللامنطقيه و اللامشروعه و التى كانوا يدعمونها بتعاليم دينيه مزيفه، و يعملون على تحقيقها بسياساتهم الخبيثه فى مجال الإعلام و السياسه، و الاقتصاد، و كل نشاطاتهم الاجتماعيه- إذا كان كذلك- فإن صدق هذه النبوءه، المتمثل فى بروز صفه الغدر و الخيانه فيهم على صعيد الواقع بصوره ملموسه و ظاهره للعيان، لسوف يمسح عن أعين الكثيرين غبار الخداع و الانخداع، و لسوف تكون فى ذلك آيه أخرى تدل على صدق هذا النبى الأكرم، و على حقانيه موقفه، و صواب سياساته منهم و يقطع من ثم كل عذر، و يزيل كل شبهه، فقد تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِ (۱)، وَ قُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَ مَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ (۲).

نقض العهد و المؤامره:

هذا، و نجد: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) قد اعتبر تآمرهم عليف.

۱- الآيه ۲۵۶ من سوره البقره.

۲- الآيه ۲۹ من سوره الكهف.

حیاته، و محاولتهم اغتیاله، و إن لم ینجحوا فی مجال تنفیذ ذلک، نقضا للعهد یبرر مواجهتهم بالموقف الصارم و الحازم.

و واضح: أن اغتیال القیاده الإسلامیه هو أجلی مظاهر الخیانه، و أخطرها، و لا یجب أن ننتظر من الخائنین إعلانهم للحرب، و التصدی الفعلی و الظاهر لها، کما ربما یفترضه البعض.

المعاهدات فی الإسلام:

و یحدثنا التاریخ: أن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) قد عاهد بنی النضیر، کما عاهد غیرهم، و لعل أبرز عهد عقده هو عهد الحدیبیه، حیث أمر بکتابه نسختین للکتاب (۱) لأن بالکتابه یتم الحفاظ علی النص، و یمکن الالتزام به، و یکون مرجعا لا یمکن التشکیک و لا المراء فیه فیما إذا ثار خلاف. و قد اعتبر الإسلام هذه العهود وسیله لإیقاف الحروب، و للمنع من نشوبها، تتوفر للإنسان المسلم فی ظلها حریه التعبیر، و حریه العمل و الحرکه کما سنری.

و هذا بالذات هو السر فی أننا نجد الإسلام قد أولی العهود و الاتفاقات أهمیه بالغه، و رسم لها حدودها، و بیّن بوضوح تام مختلف الأصول و الأهداف التی لا بد من رعایتها، و الحفاظ علیها فیها.

و بدیهی: أن دراسه هذا الموضوع بعمق، و الإلمام بجمیع جوانبه إسلامیا و تاریخیا، یتطلب بذل جهد کبیر، و یحتاج إلی دارسه مستقله و منفصله، و إلی وقت یتیح الفرصه للاطلاع علی قدر کاف من الآیاتا.

۱- آثار الحرب فی الفقه الإسلامی ص ۶۵۹ عن السیاسه الشرعیه، للبنّا.

الشريفه و النصوص الوارده عن النبى (صلى اللّه عليه و آله) و الأئمه (عليهم السلام)، ثم دراسه المعاهدات التى عقدت فى صدر الإسلام و ظروفها، و لا نجد أنفسنا قادرين على توفير ذلك فى ظروفنا الراهنه.

إلا- أن ذلك لا- يمنع من إيراد إلماحه سريعه، ترتكز- عموما- على بعض ما ورد فى هذا المجال فى خصوص نهج البلاغه، فنقول:

من عهد الأشتر:

قال (عليه السلام) فى عهده لمالك الأشتر:

(.. و لا تدفعن صلحا دعاك إليه عدوك و للّه فيه رضا؛ فإن فى الصلح دعه لجنودك، و راحه من همومك، و أمنا لبلادك، و لكن الحذر كل الحذر من عدوك، بعد صلحه؛ فإن العدو ربما قارب ليتغفل، فخذ بالحزم، و اتهم فى ذلك حسن الظن.

و إن عقدت بينك و بين عدوك عقده، أو ألبسته منك ذمه، فحط عهدك بالوفاء، و ارع ذمتك بالأمانه، و اجعل نفسك جنه دون ما أعطيت؛ فإنه ليس من فرائض اللّه شى ء الناس أشد عليه اجتماعا، مع تفرق أهوائهم، و تشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود.

و قد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين لما استوبلوا من عواقب الغدر (۱)؛ فلا تغدرن بذمتك، و لا تخيسن بعهدك، و لا تختلن عدوك؛ك.

۱- هذا يؤيد بما قدمناه فى الجزء الثانى من هذا الكتاب من أن العرب كانوا أوفياء بعهودهم، و قد فرض عليهم هذا الأمر طبيعه الحياه التى كانوا يعيشونها حيث رأوا: أنه لا يمكنهم العيش بدون ذلك.

فإنه لا يجترئ على اللّه إلا جاهل شقى.

و قد جعل عهده و ذمته أمنا أفضاه بين العباد برحمته، و حريما يسكنون إلى منعته، و يستفيضون إلى جواره؛ فلا إدغال، و لا مدالسه و لا خداع فيه.

و لا تعقد عقدا يجوز فيه العلل، و لا تعولن على لحن قول بعد التأكيد و التوثقه، و لا يدعونك ضيق أمر لزمك فيه عهد اللّه إلى طلب انفساخه بغير الحق، فإن صبرك على ضيق أمر لزمك ترجو انفراجه، و فضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته، و أن تحيط بك من اللّه طلبته، فلا تستقيل فيها دنياك و آخرتك) (۱).

۱- نهج البلاغه (بشرح عبده) ج ۳ ص ۱۱۷ و ۱۱۸ و معادن الحكمه ج ۱ ص ۱۰۹ و تحف العقول ص ۱۲۶ و دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۵۰ و البحار ج ۸ ص ۶۰۹ ثم شرحه، و ج ۷۷ ص ۲۴۰ عن النهج و التحف، و مستدرک الوسائل ج ۳ ص ۱۹۵ و أضاف العلامه المحقق الأحمدى: أن بعضه قد نقل فى كنز العمال ج ۱۵ ص ۱۶۵ و ۱۶۶ عن الدينورى، و ابن عساكر، و مآثر الإنافه ج ۳ ص ۶ عن صبح الأعشى، و مفتاح الأفكار. و أشار إليه النجاشى فى رجاله ص ۷ و ذكر سنده أيضا الشيخ فى الفهرست. و قال فى معجم رجال الحديث ج ۳ ص ۲۲۲: طريق الشيخ إلى عهد مالك الأشتر صحيح. و ذكره فى نهج السعاده ج ۵ ص ۵۸ عن جمع ممن تقدم، و قال: روى قطعه منه مسندا فى تاريخ الشام ج ۳۸ ص ۸۷ و فى النسخه المرسله ص ۱۹۳. و ذكر فى خاتمه المستدرک ص ۲۱۸ عن مجله المقتطف عدد ۴۲ ص ۲۴۸: أنه نقله عن نسخه السلطان بايزيد الثانى، و فى دستور معالم الحكم ص ۱۴۹ شواهد لهذا العهد، و نقله فى مصادر نهج البلاغه عن جمع ممن تقدم، و عن نهايه الإرب للنويرى ج ۶ ص ۱۹. ثم ذكر فى مصادر نهج البلاغه بعضا من شرح هذا العهد، مثل: آداب الملوک لرفيع الدين التبريزى، و أساس السياسه فى تأسيس الرئاسه للكجورى الطهرانى، و التحفه السليمانيه للبحرانى، و الراعى و الرعيه لتوفيق الفكيكى، و السياسه العلويه لآل مظفر (خطيه). و شرح عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) للمجلسى، و شرح عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) للمولى محمد باقر القزوينى، و شرح عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) للميرزا حسن القزوينى، و شرح عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) للميرزا محمد التنكابنى. و شرح عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) للشيخ هادى القائينى البيرجندى، و شرح الفاضل بدايع نكار المثبت فى المآثر و الآثار، و نصايح الملوک لأبى الحسن العاملى. و مقتبس السياسه و سياج الرئاسه للشيخ محمد عبده، انتزع من شرحه و طبع على حده، و القانون الأكبر فى شرح عهد الأشتر للسيد مهدى السويج (مخطوط) و مع الإمام فى عهده لمالك الأشتر للشيخ محمد باقر الناصرى. و نزيد هنا فى ما يرتبط بشروحه، ما أورده السيد هبه الدين الشهرستانى فى مقدمته لكتاب الراعى و الرعيه ص ۸ و ۹ و الشيخ آقا بزرک الطهرانى فى كتابه الذريعه ص ۳۷۳ و ۳۷۵ و ج ۱۵ ص ۳۵۳، حيث أضافا إلى شروح العهد: شرح الحسين الهمدانى الموسوم بهديه الحسام لهدايه الحكام. و شرح محمد صالح الروغنى القزوينى، من علماء القرن الحادى عشر، و دستور حكمت. و ترجمه الوصال الشيرازى المتوفى سنه ۱۲۷۴ و نظمه شعرا بالفارسيه. و ترجم محمد جلال هذا العهد إلى التركيه، و نظمه شعرا بالتركيه. فرمان مبارک لجواد فاضل. و عنوان رياست (ترجمه لهذا العهد أيضا للسيد على أكبر بن سلطان العلماء السيد محمد النقوى اللكنهوى). هذا كله عدا عن شرح شراح النهج له فى ضمنه كالمعتزلى و ابن ميثم و غيرهما. بقى أن نشير إلى أن صاحب الذريعه قد قال فى ج ۱۵ ص ۲۶۲: (نسخه العهد بخط ياقوت المستعصمى موجوده فى المكتبه الخديويه بمصر

تاریخ فراغها سنه ثمانین و ستمائه کما فی فهرسها).

الوفاء بالعهد:

أما بالنسبه إلى ضروره الالتزام بالعهود و الوفاء بها، حتى لغير المسلمين، فإن اللّه تعالى يقول: فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلى مُدَّتِهِمْ (۱).

و يقول سبحانه: وَ أَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كانَ مَسْؤُلًا (۲).

و يقول: .. وَ أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذا عاهَدْتُمْ (۳).

و فى آيه أخرى: وَ إِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَها (۴). فقد جعل اللّه العهد مع الأعداء عهدا للّه سبحانه ..

الشرط الأساس فى كل عهد:

و بعد .. فإن أمير المؤمنين (عليه السلام) قد قرر: أن الشرط الأساس فى كل عهد هو أن يكون (للّه فيه رضا) كما ورد فى عهده (عليه السلام) للأشتر (رحمه اللّه).

و واضح: أن رضا اللّه سبحانه إنما هو فى حفظ مصلحه الإسلام العليا، و كرامه المسلمين، و حريتهم فى الدعوه إلى اللّه سبحانه بأمن و دعه و اطمئنان.

و حين يكون الداعى للصلح الذى فيه رضا اللّه سبحانه هو العدو فإن معنى ذلك هو أن العدو قد اعترف بك، و بموقعك، و أصبح على استعداد لأن يقبل شروطك العادله، و معنى ذلك هو: أنك تكون قد سجلت نصرال.

۱- الآيه ۴ من سوره التوبه.

۲- الآيه ۳۴ من سوره الإسراء.

۳- الآيه ۹۱ من سوره النحل.

۴- الآيه ۶۱ من سوره الأنفال.

من أقرب طريق و أيسره.

و أما إذا دعاك هذا العدو إلى صلح ظالم و فيه ذل للمسلمين، و وهن على الإسلام، فإن من الطبيعى أن ترفض صلحا كهذا لأنه تسجيل انتصار للعدو من أسهل طريق ..

و ثمه شرط آخر: لا بد من توفره فى أى عهد، و ذلك من أجل أن يحتفظ بقيمته، و بفعاليته، فى حسم الصراع، ثم من أجل أن لا يوجب عقد العهد ضعفا فى موقف المسلمين، و فتح باب التشكيك فى حقهم، أو إعطاء فرصه المناوره للباطل.

و هذا الشرط لا بد للجانب المحق من الاهتمام به، و العمل على توفيره بصوره أجلى و أتم، و هو أن: (لا تعقد عقدا تجوز فيه العلل، و لا تعولن على لحن قول بعد التأكيد و التوثقه).

أى أنه لا بد أن لا تكون فى العهد إبهامات يمكن التشبث بها من قبل العدو، كما أنه لا بد أن يكون نفس العهد هو المعيار و المرجع و الفيصل فى الأمور، فلا يعتمد على مواعيد أو لحن قول، فإن ذلك يوجب وهنا فى العهد نفسه، و فيه فتح باب النقض، و الخيانه، من دون أن يكون ثمه حرج ظاهر فى ذلك.

و ذلك يعتمد على نباهه و دقه ذلك الذى يتصدى لعقد العهد، و هو يتحمل مسؤوليه أى تقصير فى هذا المجال.

العهود لا تنقض، و هى ملزمه للجميع:

۱- و نجد فى نص المعاهده التى كتبها على أمير المؤمنين (عليه السلام)

فيما بين ربيعه، اليمن، ما يـدل على أن العهـد ملزم لكل الآخرين الـذين ينتمى إليهم المباشـرون لعقـد العهد .. و ذلك يقطع أى عذر، و يمنع من أى تعلل، أو محاوله خداع.

و هـذا مطلب عادل، و سـليم، فإن كل الأمور التى تمس حياه المجتمعات، لا يمكن أن يعتمـد فيها مبدأ موافقه كل فرد منها و لا سيما مع اختلاف المصالح، و تشـتت الآراء، و تباين الأهواء، حسـبما ذكر أمير المؤمنين (عليه السـلام) فى الفقره المنقوله عنه فى عهده للأشتر النخعى (رحمه اللّه) ..

۲- إن عتب العاتبين، و غضب الغاضبين، لا يجوز أن يجعل ذريعه لنقض العهد، ما دام أن إرضاء كل أحد غير ممكن، و لا سيما فى الأـمور المرتبطه بمسـتقبل الجماعات، و علاقاتها و مواقفها، حتى و لو كان العاتبون و الغاضـبون فريقا ثالثا، يريـد أن يحصـل على مكاسب سياسيه أو غيرها، و يكون له دور ما فى التحرك السياسى، أو تأثير- إيجابى أو سلبى- على ساحه الصراع.

فإذا كان القانون العام هو عدم نقض العهد بسبب ذلك، فلا بد أن تنقطع أطماع الطامعين، ما دام أن عتبهم لن يجدى نفعا، و لن يؤثر شيئا.

۳- إن العهد لا ينقض لأجل استذلال قوم قوما، و لا لمسبه قوم قوما؛ فإن تعرض فريق للاستذلال من قبل فريق آخر، بسبب عقده للعهد، و كذا اتخاذ عقد العهد من قوم وسيله لتعييرهم و مسبتهم، لا يبرر للعاقدين له نقض عهدهم ..

و إذا .. فإن من يقـدم على عهـد، لا بد و أن يعلم مسـبقا: أنه لا بد له من الوفاء بما عقده، حتى فى أشق الأحوال، و أصـعبها، فهو إذن عالم بما يفعل،

و مطلع على نتائجه مسبقا، و قد أقدم مختارا على ذلك .. فعليه أن يتحمل نتائج ما أقدم عليه ..

و قد أشار على أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى ذلك كله فى العهد الذى كتبه بين اليمن و ربيعه، فقد جاء فيه:

(.. لا ينقضون عهدهم لمعتبه عاتب، و لا لغضب غاضب، و لا لاستذلال قوم قوما و لا لمسبه قوم قوما على ذلك شاهدهم و غائبهم، و سفيههم و عالمهم، و حليمهم و جاهلهم، ثم إن عليهم عهد اللّه الخ ..) (۱).

إحترام أمور المعاهدين:

و حين يكون المعاهدون يتمتعون بحمايه دوله الإسلام، فإن أموالهم- كأموال المسلمين- لا تمس، بل تبقى لهم، و يمارسون حريتهم التجاريه بصوره تامه ..

قال على أمير المؤمنين (عليه السلام) فى كتاب له إلى عمال الخراج:

(و لا تمسن مال أحد من الناس، مصل، أو معاهد، إلا أن تجدوا فرسا، أو سلاحا الخ ..) (۲).

المعاهدون لا يجفون و لا يقصون:

و قد كتب على أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى بعض عماله: (و اعزز۱.

۱- نهج البلاغه ج ۳ ص ۱۴۸ الرساله رقم ۷۴.

۲- نهج البلاغه بشرح عبده ج ۳ ص ۹۰ الرساله رقم ۵۱.

المسلمين، و لا تظلم المعاهدين) (۱).

و كتب أيضا إلى عامل آخر له، يقول:

(أما بعد، فإن دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلظه و قسوه، و احتقارا و جفوه، و نظرت فلم أرهم أهلا لأن يدنوا لشركهم، و لا أن يقصوا و يجفوا لعهدهم، فالبس لهم جلبابا من اللين تشوبه بطرف من الشده، و داول لهم بين القسوه و الرأفه، و أمزج لهم بين التقريب و الإدناء و الإبعاد و الإقصاء) (۲).

من نتائج الصلح و العهد:

و عن نتائج الصلح و العهد، فهى:

۱- دعه الجنود.

۲- الراحه من الهموم.

۳- الأمن لبلاد المسلمين.

و ذلك معناه: أنك أصبحت قادرا على التخطيط للمستقبل لأنك قد ارتحت من همومك، و أصبحت قادرا أيضا على تنفيذ خططك، لأنك تملك الوقت الكافى، و الطاقات الفاعله، المهيأه للعمل الجاد و الدائب، دونما مانع أو رادع ..

كما أن هذا السلم و الأمن لسوف يجنب بلادك التعرض للأزمات الإقتصاديه الحاده، و يحفظ مرافقها الإقتصاديه و الحيويه من التدمير، أول.

۱- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۲۰۰ و ۲۰۱.

۲- نهج البلاغه ج ۳ ص ۲۱ الرساله رقم ۱۹، و أنساب الأشراف ج ۲ ص ۱۶۱ و تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۲۰۳. الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج ۹ ۹۵ من نتائج الصلح و العهد: ..... ص : ۹۴ هذا، عدا عن حفظ القوى الفاعله و المؤمنه من أن تتعرض للتدمير، أو للتشويه، ثم ما ينشأ عن ذلك من آثار إجتماعيه لا تجهل.

و يجب أن لا ننسى أن حاله عدم الاستقرار، بل و الخوف و عدم الأمن فى أحيان كثيره، من شأنها أن تشل حركه المجتمع فى المجالات المختلفه، و تمنعه من أن يقوم بدوره على النحو المطلوب و المؤثر.

ثم هناك الحاله الفكريه و النفسيه و كثير من السلبيات الأخرى، التى تنشأ عن ظروف الحرب، و تتفاعل بصوره تصاعديه فى كثير من المجالات، و القطاعات ..

و كل ذلك يمثل هموما حقيقيه لأى حاكم يشعر بمسؤولياته الإلهيه، و الإنسانيه تجاه مجتمعه و أمته.

العهد .. و الحذر:

و إذا كان عقد العهد مع العدو لا يعنى أن العدو قد تنازل عن كل طموحاته، و صرف النظر عن كل مراداته و خططه، فإنه ربما يكون قد قارب ليجد الفرصه للوثوب، و إيراد الضربه القاصمه ..

فقد جاء النهى عن الاطمئنان لهذا العدو، حيث قد تقدم قول أمير المؤمنين (عليه السلام) فى عهده للأشتر: (و لكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه؛ فإن العدو ربما قارب ليتغفل، فخذ بالحزم و اتهم فى ذلك حسن الظن).

و قال تعالی: وَ خُذُوا حِذْرَکُمْ (۱).

الخیانه فی حجمها الکبیر:

و بما أن اللّه سبحانه قد جعل عهده و ذمته أمنا أفضاه بین العباد برحمته، و حریما یسکنون إلی منعته، و یستفیضون إلی جواره، فإن الشرط الأساس فیه هو أنه لا إدغال، و لا مدالسه و لا خداع فیه؛ فإذا رأی أن العدو لا یعمل بشروط الصلح و مقتضیات العهد، و إنما هو یتآمر، و یعد العده للغدر، فإن نفس هذه الأعمال تکون نقضا منه للعهد، و تخلیا عن شروطه، فلا معنی حینئذ للالتزام بهذا العهد من طرف واحد، و إنما لا بد من نبذ العهد إلیه و معاملته معامله الخائن المجرم، قال تعالی: وَ إِمَّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِیانَهً فَانْبِذْ إِلَیْهِمْ عَلی سَواءٍ إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْخائِنِینَ (۲).

و عن علی (علیه السلام): الوفاء لأهل الغدر غدر عند اللّه، و الغدر بأهل الغدر وفاء عند اللّه (۳).

و بالنسبه إلی بنی النضیر، فإنهم قد مارسوا الخیانه فی أبشع صورها و أفظعها، حین تآمروا علی القیاده الإسلامیه و الإلهیه، فرد اللّه کیدهم إلی۶.

۱- الآیه ۱۰۲ من سوره النساء.

۲- الآیه ۵۸ من سوره الأنفال.

۳- نهج البلاغه ج ۳ ص ۲۱۰ الحکمه رقم ۲۵۹ و غرر الحکم ج ۱ ص ۶۰ و روض الأخیار ص ۱۱۱ و ربیع الأبرار ج ۳ ص ۳۷۵ و مستدرک الوسائل ج ۲ ص ۲۴۹. و غرر الخصائص الواضحه ص ۵۹ و مصادر نهج البلاغه ج ۴ ص ۴ و ص ۴۰۱ عن بعض من تقدم و عن شرح النهج للمعتزلی ج ۱ ص ۲۱۶.

نحورهم، و حفظ اللّه نبيه، و أعز دينه، و أدال المسلمين من أعدائهم، من أسهل الطرق، و أيسر السبل.

الوفاء بالعهد ضروره حياتيه:

و نجد أمير المؤمنين (عليه السلام) قد أوجب على و اليه الوفاء بالعهد، بل هو قد طلب منه أن يجعل نفسه جنه دون ما أعطاه.

و قد علل ذلك: بأنه من الأمور التى اتفقت عليها جميع الناس، رغم تفرق أهوائهم، و تشتت آرائهم، و قد لزم ذلك المشركون فيما بينهم، و ذلك انطلاقا من إحساسهم بضروره ذلك، حين رأوا: عواقب الغدر الوخيمه، التى من شأنها أن تدمر حياتهم، و تقضى على كل نبضات الراحه و الاستقرار فيها.

و لكنهم قد خالفوا ضميرهم و وجدانهم، و كل المعايير الأخلاقيه، و العقليه فى تعاملهم مع المسلمين، حيث أجازوا لأنفسهم نقض عهودهم معهم، و تحمل كل ما لذلك من تبعات و نتائج .. و ذلك يدلل على عدم انسجامهم مع قناعاتهم و لا مع فطرتهم فى مواقفهم تجاه الإسلام و المسلمين.

و قد اعتبر (عليه السلام): من يخيس بعهده، و يغدر بذمته، و يختل عدوه، و يجترى على اللّه جاهلا لا يعرف الأمور و مواردها، و لا الصالح من الطالح، و هو شقى أيضا، لأنه بالإضافه إلى أنه يكون متجرئا على اللّه سبحانه فى ذلك، فإنه يكون قد جر على نفسه الكثير من المصائب و البلايا نتيجه لسياساته الخاطئه هذه.

و خلاصه الأمر: أن العهد فى الإسلام ليس وسيله للمكر و الخداع

بهدف الإيقاع بالعدو، و إنما هو أمانه ضـميريه، ذات قاعده إيمانيه أساسيه؛ فلا بد من رعايتها و الوفاء بها و لا يسوغ نقض العهد (بغير حق) حتى و لو كان فيه ما يوجب الضـيق كما تقدم فى عهد على (عليه السـلام) للأشتر، و روى عن النبى (صلى اللّه عليه و آله) قوله: (لا دين لمن لا عهد له) (۱).

و قد مدح اللّه من يفى بعهده فقال: وَ الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا .. (۲).

و قد ذم على (عليه السلام) عمرو بن العاص فقال: (و يسأل فيبخل، و يخون العهد) (۳).

و قد ذم (عليه السلام) أهل البصره بقوله: (و عهدكم شقاق) (۴).

و قال (عليه السلام): (و قد ترون عهود اللّه منقوضه فلا تغضبون و أنتم لنقض ذمم آبائكم تأنفون) (۵).

الغدر عجز و عدم ورع:

و قـد قال على (عليه السـلام): (إن الوفاء توأم الصدق، و لا أعلم جنه أوقى منه، و لا يغدر من علم كيف المرجع. و لقد أصـبحنا فى زمان قد اتخذ۴.

۱- السنن الكبرى ج ۹ ص ۲۳۱ و غرر الخصائص الواضحه ص ۶۰.

۲- الآيه ۱۷۷ من سوره البقره.

۳- نهج البلاغه ج ۱ ص ۱۴۵ الخطبه رقم ۸۰.

۴- نهج البلاغه الخطبه رقم ۱۲ ج ۱ ص ۴۰ و الأخبار الطوال ص ۱۵۱ و ربيع الأبرار ج ۱ ص ۳۰۸.

۵- نهج البلاغه الخطبه رقم ۱۰۲ ج ۱ ص ۲۰۴.

أكثر أهله الغدر كيسا، و نسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيله، ما لهم؟

قاتلهم اللّه. قد يرى الحوّل القلّب وجه الحيله، و دونه مانع من أمر اللّه و نهيه؛ فيدعها رأى عين بعد القدره عليها، و ينتهز فرصتها من لا حريجه له فى الدين) (۱).

الغادر هو الذى يعاقب:

و طبيعى أن ينال العقاب خصوص أولئك الذين ينقضون العهد، و يخونون أماناتهم، و قد أوضح ذلك أمير المؤمنين (عليه السلام) حينما قال:

(مع أنى عارف لذى الطاعه منكم فضله، و لذى النصيحه حقه، غير متجاوز متهما إلى برى ء، و لا ناكثا إلى وفىّ) (۲).

السلاح فى أيدى المعاهدين:

كما أن من الطبيعى: أن يحتاط الحاكم الإسلامى، فلا يترك فى أيدى المعاهدين، الذين يعيشون فى ظل حكمه، و تحت حمايته، من السلاح و التجهيزات ما يشكل خطرا على أمن الدوله، مع التأكيد على احترام كل ما يعود إليهم من أموال و ممتلكات، و عدم المساس بها فى أى حال. قال على أمير المؤمنين (عليه السلام): (.. و لا تمسن مال أحد من الناس، مصل و لا معاهد، إلا أن تجدوا فرسا أو سلاحا يعدى به على أهل الإسلام؛ فإنه لا ينبغى للمسلم أن يدع ذلك فى أيدى أعداء الإسلام؛ فيكون شوكه عليه۹.

۱- نهج البلاغه بشرح عبده ج ۱ ص ۱۸۸ الخطبه رقم ۴۰.

۲- نهج البلاغه، بشرح عبده ج ۳ ص ۴۱ الرساله رقم ۲۹.

الخ ..) (۱).

موقف له دلالاته:

و من المعلوم: أن مواقف على أمير المؤمنين تعتبر التجسيد الدقيق و الحى لمفاهيم الإسلام، و أحكامه، و سياساته. و التاريخ يحدثنا: أنه حين بلغه (عليه السلام) إغاره خيل معاويه على بلاد المسلمين، خطب (عليه السلام) خطبه الجهاد المعروفه، و قد جاء فيها:

(هذا أخو غامد، و قد وردت خيله الأنبار، و قد قتل حسان بن حسان البكرى، و أزال خيلكم عن مسالحها.

و لقد بلغنى: أن الرجل منهم كان يدخل على المرأه المسلمه، و الأخرى المعاهده، فينتزع حجلها، و قلبها، و قلائدها، و رعاثها (۲) ما تمنع منه إلا- بالاسترجاع و الاسترحام، ثم انصرفوا وافرين، ما نال رجلا منهم كلم، و لا أريق لهم دم؛ فلو أن امرءا مسلما مات من بعد هذا أسفا ما كان به ملوما، بل كان به عندى جديرا) (۳).

و نحن نسجل هنا ما يلى:۲.

۱- نهج البلاغه ج ۳ ص ۹۰ الرساله رقم ۵۱.

۲- الرعاث: جمع رعثه: القرط، و الحجل: الخلخال، و القلب: السوار.

۳- نهج البلاغه، بشرح عبده ج ۱ ص ۶۴ و ۶۵ خطبه رقم ۲۶ و الأخبار الطوال ص ۲۱۱ و ۲۱۲ و الغارات ج ۲ ص ۴۷۵ و ۴۷۶ و المبرد فى الكامل ج ۱ ص ۲۰ و العقد الفريد ج ۴ ص ۷۰ و معانى الأخبار ص ۳۱۰ و أنساب الأشراف (ط مؤسسه الأعلمى) ج ۲ ص ۴۴۲.

۱- إن هذا الموقف منه (علیه السلام) یوضح لنا قیمه الإنسان فی الإسلام، و اهتمامه البالغ فی الحفاظ علی موقعه، و علی کرامته و وجوده.

حتی إن الرجل الأول فی الدوله الإسلامیه لیعانی من الألم و الأسی بسبب الاعتداء علی کرامه الإنسان ما یجعل الموت أسفا علی ما جری أمرا مقبولا، بل یجعله هو الجدیر و اللائق به. ثم هو (علیه السلام) یقرر: أن هذا الحدث لا بد أن یؤثر بهذا المستوی أیضا فی کل إنسان مسلم، من کان و مهما کان.

۲- إنه یعطی: أن أمیر المؤمنین (علیه السلام)- و هو الذی یمثل نظره الإسلام الأصیله- ینظر بعین المساواه إلی کل من هم تحت سلطته، أو تحت حمایته، فهو یتألم للمرأه کما یتألم للرجل، و هو یتألم کذلک للمعاهده و التی هی علی غیر دینه، بنفس المستوی الذی یتألم فیه للمسلمه، و هو یطلب موقفا حازما تجاه الاعتداء علی کرامتهما معا من کل مسلم، بنفس القوه و الفعالیه و التأثیر فی رفع الظلامه و إعاده الحق إلی نصابه.

۳- إنه (علیه السلام) قد حاول إثاره الناس و تحریکهم بأسلوب عاطفی یلامس مشاعرهم و أحاسیسهم؛ فتحدث عن سلب المغیرین حلی النساء المسلمات و المعاهدات، و فی ذلک إثاره عاطفیه، و تحریک لا شعوری للناس، الذین سوف یسوؤهم الاعتداء علی هذا الموجود الذی یمثل جانب الرقه و الحنان فی المجتمع.

۴- إنه (علیه السلام) إنما توقع من المرء (المسلم) أن یموت أسفا، و اعتبره جدیرا بذلک، و حریا به .. و لعل هذا الأمر یشیر إلی أن الإسلام هو ذلک الدین الذی یغرس فی الإنسان معانی إنسانیته، و یربیه تربیه إلهیه یحیا بها وجدانه، و تتنامی فیها خصائصه و مزایاه الإنسانیه، فیصبح حی

الشعور، صافی النفس، سلیم الفکر، إلهی المزایا ..

۵- کما و نجده صلوات اللّه و سلامه علیه .. قد أهدر دماء المعتدین، و اعتبر أن أدنی جزاء لهم هو أن ینالهم کلم و جرح، و تهرق دماؤهم، رغم أن ما ارتکز علیه بیانه، و جعله منطلقا له فی تقریره هذا الجزء القاسی هو أمر لا یزید علی سلب الحجل و القلب و الرعاث من امرأه مسلمه و أخری معاهده.

و ذلک لأن المیزان فی العقاب إنما هو درجه الجرأه علی اللّه و علی المحرمات، ثم ما ینشأ عن ذلک من فساد و إفساد، فی البلاد و العباد.

۶- إنه (علیه السلام) إنما رکز علی الجانب الإنسانی؛ فحاول أن یؤکد للناس لزوم نصره الضعیف، و الدفاع عنه و الحفاظ علیه، و أن ذلک هو مسؤولیه کل فرد قادر بالنسبه إلیه .. و قد أثار انتباه الناس إلی جانب الضعف هذا حین قال: (ما تمنع منه إلا بالاسترجاع و الاسترحام) .. و لیکن من ثم مبدأ نصره الضعیف و الدفاع عنه من الأولیات التی یفرضها الوجدان الحی، و الضمیر الإنسانی.

۷- ثم هناک الجانب التربوی، الذی یستهدف ترکیز مفهوم العداله فی التعامل، فلا یفرق بین مسلم و معاهد، ثم مفهوم عدم التغاضی عن المعتدین و المجرمین، و عدم التواکل فی رد العدوان. إلی غیر ذلک مما لا مجال لتفصیله هنا.

وفاء الیهودی هو الغریب المستهجن:

و بعد .. فإننا حین نقرأ التاریخ، فما یلفت نظرنا هو تکرر الغدر من الیهود، و استمرارهم فی نقض العهود و المواثیق، مره بعد أخری، کما کان الحال بالنسبه لبنی قینقاع، و بنی النضیر، و بنی قریظه.

و نجد فی مقابل ذلک التزاما تاما من قبل النبی (صلی اللّه علیه و آله) بالعهود و المواثیق المعقوده.

و نحن نشیر هنا إلی الأمور الثلاثه التالیه:

الأول:

بالنسبه لعدم التزام الیهود فی عهودهم نقول: إن ذلک طبیعی بالنسبه إلی قوم یزنون الأمور بموازین الربح و الخساره فی الدنیا؛ فإن من کان کذلک لا یلتزم بالصدق- مثلا- لأجل أن له قیمه أخلاقیه أو إنسانیه، أو لأن فیه رضا اللّه سبحانه و تعالی و إنما یلتزم به لأنه یجلب له نفعا دنیویا ملموسا، أو یدفع عنه ضررا کذلک .. و بدون ذلک؛ فإنه لا یجد مبررا و لا دافعا للالتزام به، بل هو حین یلتزم بصدق لا- یشعر بنفعه الدنیوی یجد نفسه متناقضا مع مبدئه، و مع منطلقاته فی التفکیر و فی العمل، التی رضیها لنفسه.

و کذلک الحال بالنسبه لسائر الکمالات و الفضائل الإنسانیه، و بالنسبه لکل الالتزامات، و العهود، و المواثیق، التی یفرضها علیه واقع دنیوی معین؛ فإنه إذا تجاوز ذلک الواقع، فسوف لا یجد ما یبرر التزامه بذلک الکمال، و تلک الفضیله، أو وفاءه بهذا العهد و المیثاق، أو ذاک. بل کل المبررات متضافره لدیه، و کل القناعات حاکمه علیه بلزوم نقضها، و النکث بها، و الالتزام بضدها.

الثانی:

بالنسبه لالتزام النبی (صلی اللّه علیه و آله) و المسلمین بعهودهم و مواثیقهم:

فقد اتضح: أنهم لا بد أن یکونوا فیها علی العکس من الیهود تماما، إذ قد أصبح من البدیهی: أن العهد، و المیثاق و کل شی ء آخر یفرضه علیهم

الشرع، و العقل، و الإنسانيه، إنما يمثل لهم قيمه أخلاقيه و إنسانيه، وحدا شرعيا، لا بد لهم من الالتزام به، و الوقوف عنده: إن ذلك يمثل جزءا من وجودهم، و من شخصيتهم، و إن الإخلال به سوف يوقعهم فى تناقض مع أنفسهم بالدرجه الأولى، و لسوف يجعلهم وجها لوجه مع أحكام العقل، و مقتضيات الفطره.

الثالث:

أما بالنسبه لموقف المسلمين الصارم و الحازم من ناقضى العهود و المواثيق، فإن ذلك هو ما تفرضه عليهم المسؤوليات الإنسانيه و الإسلاميه أيضا، بعد أن رضى أولئك المعتدون و الناقضون للعهود بتحمل نتائج عملهم، و أصبحوا و باء يريد أن يغتال فرص الخير من بين أيدى أهلها، و أحق الناس بها.

و ذلك لأن نقض العهود معناه: استخدام مناشئ القوه فى سبيل ضرب مواقع الخير، و مناشئه، و تكريس الامتيازات لجهه الشر، و الانحراف، الذى لا بد أن تنال سلبياته، و يمتد و باؤه إلى كل مواقع الخير، و السلامه و يقضى عليها.

فتصبح الحركه لضرب الشر فى مواقعه و مناشئه حاله طبيعيه يمارسها الإنسان المسلم، و مسؤوليه إلهيه و إنسانيه، و عقليه، و فطريه، يفرضها واقع الحياه، و حق الدفاع عن الوجود، و عن الإنسانيه و الفطره.

الجرأه و مبرراتها:

و بعد كل ما تقدم، فإن السؤال الذى ربما يراود ذهن البعض هو: أنه قد تقدم: أن اليهود، و كل من لا يؤمن بالآخره، و كذلك كل من يرى: أن الدنيا هى كل شى ء بالنسبه إليه .. لا يمكنهم أن يقدموا على الموت و على

التضحيه بالنفس إلا فى حالات نادره، تتدخل فيها عناصر من شأنها أن تلقى و لو فى فترات قصيره و خاطفه تأثيرات تلك الرؤيه، و ذلك الفهم الخاطئ، لموضوع المعاد و الجزاء، و للآخره، و انعكاسات ذلك الفكر، أو حيث لا يكون لهم ثمه خيار آخر يمكنهم اللجوء إليه، و الاعتماد عليه.

و معنى ذلك هو: أن اليهود، و كذلك المشركين، سوف لا يكونون قادرين على اتخاذ قرار الحرب، و هم يرون أنها سوف تحرق الأخضر و اليابس؛ فكيف يمكن فهم غدرهم بعهودهم، و نقضهم لمواثيقهم، ثم سعيهم لإثاره الحروب مع الآخرين، ثم تحالفهم مع المشركين و المنافقين لحرب المسلمين؟! أليس الأنسب بطريقتهم فى التفكير، و الأحرى و الأجدر بهم، فى ظل ماديتهم، و عدم إيمان الكثيرين منهم بالآخره، أن يعيشوا بسلام مع المسلمين، و مع غيرهم، و أن يبتعدوا بأنفسهم عن كل ما يثير، و يوجب تأزما فى العلاقات، مع أى طرف كان؟!

و الجواب:

أن ذلك صحيح فى حد نفسه لو لا أن اليهود كانوا واقعين تحت تأثير التصورات و الأمور التاليه:

۱- إنهم يرون: أن الخطر الذى يتهددهم من جهه المسلمين، أعظم و أشد، و هو حتمى بالنسبه إليهم .. أما الخطر الآتى من قبل نكث العهود، و ما ينشأ عنه من حروب، و مشاكل، فليس- بنظرهم- بهذه الدرجه من الحتميه، و لا هو بهذا المستوى من الخطوره، فقد كانت الحرب نفسها تخضع لاحتمالات إيجابيه بالنسبه إليهم سواء على مستوى القرار لديهم- لاحتمال مساعده المشركين و المنافقين لهم، أو على مستوى القرار لدى الفريق الآخر،

و هم المسلمون- و لا- سيما بملاحظه وجود المنافقين فيهم- حيث يرون أن الوضع العام للمسلمين لا يسمح لهم باتخاذ قرار الحرب، الأمر الذى يجعل ارتكاب أخطار الحرب أهون عليهم، و أقرب إلى احتمالات السلامه لهم. أو على مستوى النتائج، و الآثار، بالنسبه لكلا الفريقين على حد سواء.

۲- إن المسلمين، و إن كانوا قد أثبتوا- و لا سيما فى حرب بدر- أنهم مقاتلون من الدرجه الأولى، و أنهم لا يهمهم شى ء سوى رضا اللّه سبحانه ..

فإن هذا الامتياز يمكن أن يصبح غير ذى أهميه، حينما تكون ثمه حصون قادره على جعل كل هذه الكفاءات بدون أثر و لا جدوى، و هو ما أشار إليه سبحانه بقوله: .. وَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ مانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ .. (۱).

و من الواضح: أن المسلمين لم يثبتوا بعد: أن لديهم قدرات، و كفاءات لمواجهه حصون اليهود، أو غيرهم.

۳- إن اليهود يعتقدون: أنهم أبناء اللّه و أحباؤه، و أنهم شعب اللّه المختار، و معنى ذلك هو: أن دعوه محمد (صلى اللّه عليه و آله) سوف تصبح خطرا أكيدا على امتيازهم هذا الذى يرون فيه مبرر وجودهم، و رمز كل عزتهم، و خلاصه مجدهم.

فكانوا يجدون أنفسهم ملزمين بإضعاف أمر هذه الدعوه، و إسقاطها، بقدر ما هم مكلفون بالحفاظ على حياتهم و وجودهم، و كل خصائصهم.

و هم معنيون أكثر من أى فريق آخر بذلك؛ لأن خسارتهم هذه الورقه، و فقدانهم هذا الأمر إنما يعنى خسارتهم لكل شى ء.ر.

۱- الآيه ۲ من سوره الحشر.

و ما ذلک إلا لأنهم یزنون الأمور بمیزان مادی بحت من جهه و لأن الحاله الشعوریه الانفعالیه قد أصبحت هی المهیمنه علی کل تفکیرهم، و علی کل تصوراتهم، و هی التی تحرکهم فی هذا الاتجاه تاره، و فی ذاک الاتجاه من جهه أخری.

التصویر الحاقد، و التزویر الرخیص:

و یحاول البعض أن یقول: إن النبی (صلی اللّه علیه و آله) قد ذهب إلی بنی النضیر، لیطلب منهم مساعده لدفع دیه العامریین، و لما کانت النضیر حلیفه عامر؛ فلا شک أن تعقیدات نتجت عن ذلک، و إن کانت المصادر لا تتحدث عنها.

و لربما فکر محمد بأن علی الیهود أن یدفعوا أکثر مما یدفعه متوسط سکان المدینه، فراق للیهود أن یدفعوا أقل (۱).

و نقول:

إن ملاحظه العبارات الآنفه الذکر تعطینا: أن الهدف هو الإیحاء بأن النبی (صلی اللّه علیه و آله) کان یطلب من بنی النضیر دفع شی ء لم یکونوا ملزمین بدفعه.

و أنه قد أحرجهم بطلبه ذاک، للحلف الذی کان بینهم و بین بنی عامر.

و إذا، فبنو النضیر یصبحون ضحیه أطماع مالیه لا مبرر لها، و لا یصح مطالبتهم بها، لا واقعا، و لا أخلاقیا.۲.

۱- محمد فی المدینه ص ۳۲۲.

كما أن إحراجهم بسبب الحلف المشار إليه، يصبح عملا لا إنسانيا و لا أخلاقيا.

فكيف إذا كانت المساومه فيما بين المستجدى و الضحيه قد بلغت حدا نتجت عنه تعقيدات نزل الوحى الشيطانى بها على هؤلاء رغم أن المصادر لم تتحدث عنها؟!

و فوق ذلك، فقد بلغ الصلف، و الظلم، و الابتزاز حدا من الدناءه و السوء جعل محمدا- و العياذ باللّه- يفكر فى أن يحملهم القسط الأكبر فى ديّه رجلين لم يكن لهم فى قتلهما يد، لا من قريب، و لا من بعيد، و ينزل الوحى الشيطانى أيضا على هؤلاء ليقول لهم: إن محمدا قد فكر فى ذلك، لكن راق لليهود أن يدفعوا أقل.

و لكن اليهود المظلومين (!!) الذين وقعوا فى فخ الأطماع الرخيصه (!!) عادوا فاستسلموا لهذا الظلم المقيت (!!) و أعلنوا أنهم على استعداد لإعطاء جواب مرض.

ثم تعاملوا مع هذا الذى يريد أن يبتزهم بأخلاقيه عاليه و نبيله، حين طلبوا منه أن يستريح، بينما كانوا يعدون له الطعام.

مزيد من التجنى:

ثم يتابع هذا الحاقد كلامه عن ذكر إرسال النبى (صلى اللّه عليه و آله) إليهم يأمرهم بمغادره المدينه، تحت طائله الموت فى مده عشره أيام، على أن يبقى نخلهم لهم؛ و يحتفظوا بنصف المحصول، فيقول:

(إن هذا الإنذار لا يتناسب مع الإهانه، أو الادعاءات الغامضه، بصدد

خیانه مقصوده ..

و مع ذلک، یمکن لهذه الادعاءات: أن لا تبدو غامضه لرجل غربی فی أیامنا هذه. فقد کان الفریقان یعلمان کیف عامل بعض المسلمین کعب بن الأشرف.

و کان محمد یعلم جیدا- حسب الآراء السائده فی الجزیره العربیه آنذاک- أنه إذا سنحت الفرصه المناسبه انتهزها أعداؤه، و قتلوه. و کان التأخیر فی إعطاء الجواب لإتاحه الفرصه لقتله، و لهذا اعتبر عملا عدائیا ..) (۱).

و نقول:

إننا لم نفهم السبب فی وضوح هذه الادعاءات، و خروجها عن الغموض لخصوص الرجل الغربی فی أیامنا هذه (!!)

کما أن هذا الباحث (!!) لم یقل لنا: ما هو حجم الإنذار الذی یتناسب مع الإهانه و الخیانه، إذا کان إنذاره (صلی اللّه علیه و آله) لا یتناسب معهما (!!).

فهل یقصد هذا الباحث (!!) أن المفروض هو أن یکون قتل بنی النضیر هو الجزاء العادل لخیانتهم، و تآمرهم، و نقضهم للعهد؟

أم أنه یقصد: أن طلب الجلاء منهم مع احتفاظهم بنخلهم، و یکون لهم نصف المحصول، کان جزاء ظالما، لا یصح طلبه من الخائن المتآمر، الناقض للعهود، و المواثیق؟! ..

و بعد .. فإن هذا الباحث (!!) یرید أن یوحی لقرائه بأن کعب بن الأشرف قد قتل مظلوما أیضا، و أن المسلمین قد عاملوه بقسوه لا یستحقها.

و لا ندری إن کان قبل أن یظهر تعاطفه مع هذا الرجل قد اطلع علی۳.

۱- محمد فی المدینه ص ۳۲۲ و ۳۲۳.

سلسله خیانات ابن الأشرف، و مواقفه الظالمه، و سعیه الحثیث للإیقاع بالمسلمین، أم لم یطلع علی شی ء من ذلک ..

و هل یستطیع: أی نظام حکم غربی- یدّعی لنفسه الحضاره و الرقی- فی هذا العصر، أن یحکم علی أمثال کعب بن الأشرف و یجازیه بأقل مما حکم علیه به المسلمون، و جازوه به؟! ..

و بعد کل ما تقدم، لماذا اعتبر هذا الباحث: أن ما یذکره النبی (صلی اللّه علیه و آله) و المسلمون عن خیانات بنی النضیر، و تآمرهم، و نقضهم العهد مجرد ادعاءات غامضه؟! و ها نحن نراها واضحه وضوح الشمس، و تقدم تفصیلات وافیه، مستندها الوحی الإلهی عن خطط الیهود، و مواقفهم.

و لم یستطع الیهود: أن یدفعوا التهمه عن أنفسهم، و لا حاولوا ذلک و لو مره واحده.

هذا کله، عدا عما تقدم من أن أخبار المؤامره و الخیانه قد وصلت إلی المسلمین أیضا عن طریق بعض الیهود أنفسهم (۱).

و نکتفی بهذا القدر من الأسئله، التی لن تجد لها لدی هؤلاء الحاقدین جوابا مقنعا و مفیدا.

فإنما هی: (شنشنه أعرفها من أخزم).

۱- تقدم ذلک مع مصادره حین الکلام عن إخبار المرأه أخاها المسلم عن تآمر الیهود علی حیاه النبی (صلی اللّه علیه و آله).

الفصل الثالث: القرار و الحصار

اشاره

القرار الحكيم:

لقد كان من المتوقع- بعد نقض بنى النضير للعهد، و خيانتهم الظاهره-:

أن يكون قرار النبى (صلى اللّه عليه و آله) هو حربهم و قتالهم، و إباده خضرائهم؛ فإن ذلك هو الجزاء العادل لكل خائن و غادر، و لا سيما إذا كان يخطط و يتآمر، ثم يعمل على تنفيذ خططه بضرب الإسلام فى الصميم، على مستوى ضرب مقام النبوه و القياده فى أعلى مستوياتها، و أخلص تجلياتها.

و لكن الملاحظ هو: أن الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله) قد آثر أن يعامل بنى النضير- كما عامل بنى قينقاع قبلهم- بمزيد من الرفق و التسامح، و لعل ذلك يرجع إلى الأمور التاليه:

۱- إن هؤلاء القوم قد عاشوا دهرا فى هذه المنطقه، و أصبحت لديهم الكثير من العلاقات الإقتصاديه و التجاريه، و غيرها، إلى جانب علاقات الصداقه و المحبه مع سائر أهل البلاد الذين قبل كثير منهم الإسلام دينا و هداهم اللّه للإيمان ..

و إذا .. فقد يعز على الكثيرين ممن لهم معهم علاقات كهذه أن يروهم و قد حاقت بهم المصائب و البلايا، و اختطفت الكثيرين منهم أيدى المنايا، فيعتبرون أنهم قد عوملوا بقسوه بالغه، و بلا شفقه و لا رحمه، و قد كان

يمكن أن يكون الموقف أكثر مرونه و انعطافا و ملاءمه من ذلك.

۲- إن الكثيرين من الناس كانوا مبهورين بأهل الكتاب و اليهود بالـذات، و ينظرون إليهم على أنهم مصـدر العلوم و المعارف، و عندهم الكثير من الخفايا و الأسرار .. و على هذا فقد يفسر ضربهم بقسوه على أنه ناشئ عن حاله من التخوف منهم، أو الحسد و البغى عليهم.

و إذا كان كذلك فلا حرج من أن يتخيلهم المتخيلون شهداء و أبطالا، لا بد من التأسف عليهم، بل و الحنين إليهم ..

۳- و مـن جهـه أخرى، فـإن رؤيه ذلهم و صـغارهم، ثم مراقبه مـا يصـدر منهم خلالـ ذلـك من مواقـف مـاكره و غـادره، و من مخالفات صريحه للأعراف، و لأحكام العقل و الفطره، و الضمير، لسوف يساهم فى كشف زيفهم و خداعهم و غشهم للإسلام و للمسلمين.

كما أن رؤيه الكرامات الإلهيه الظاهره، و التأييدات الربانيه الخفيه منه تعالى لنبيه و للمسلمين، و نصره تعالى عليهم لسوف يرسخ حقانيه موقف الإسلام، و نبى الإسلام منهم.

هذا .. مع توفر المزيد من الفرص للإنسان المسـلم الواعى للتأمل و التدبر فى ذلك كله، بعيدا عن الانفعالات و التشـنجات، و فى منأى عن أعمال التضليل و التزوير، التى ربما يمارسها الكثيرون من المنافقين، و باقى اليهود الذين يتعاطفون معهم.

و من هنـا .. فقـد جاء قرار إجلائهم عن المـدينه ليكون القرار الحكيم و الصائب، و ليكون هو الأوفق و الأنسب و الأقرب لتحقيق الأهداف الإلهيه الساميه و الكبرى.

و قد أبلغهم النبی الأعظم (صلی اللّه علیه و آله) بقراره هذا، عن طریق رسول أرسله إلیهم، لیری ماذا یکون جوابهم و یعلم الناس حقیقه موقفهم ..

۴- کما أن فی ذلک التفافا أیضا علی المنافقین، و علی کل المتربصین بالمسلمین و الإسلام سوءا، من أن یجعلوا ذلک ذریعه للتحریض و التشهیر بالإسلام و بنبیه الأکرم (صلی اللّه علیه و آله) ..

لماذا کان الرسول أوسیا؟:

إن النص التاریخی یقول: إن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) حین أراد أن ینذر بنی النضیر، قال: ادعوا لی محمد بن مسلمه، فحین أتی أرسله إلیهم ینذرهم بوجوب مغادرتهم مساکنهم (۱). و لا بد لنا من وقفه هنا، لنعلم السر فی اختیاره (صلی اللّه علیه و آله) هذا الرجل بالذات- محمد بن مسلمه- لیکون رسوله إلی یهود بنی النضیر، فنقول: إن الأوس کانوا حلفاء لبنیی.

۱- الثقات ج ۱ ص ۲۴۱ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۵۵۲، و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۶۷ و دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۲۷. و إرسال محمد بن مسلمه إلیهم موجود فی مختلف المصادر، فراجع علی سبیل المثال: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۴ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۵۹ و إعلام الوری ص ۸۹ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۰ و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۴۷ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۰ و ۱۶۴ و ۱۶۹ عن بعض من تقدم، و عن الکازرونی و غیره. و راجع سائر المصادر التی سلفت و ستأتی.

النضير (۱)، و لربما كان يدور بخلدهم أن يكون للأوس دور إيجابى لصالحهم، و لا أقل من أن يكون لهم موقف فيه شى ء من العطف، و عدم القسوه تجاههم ..

إذا عرفنا ذلك: فإن اختيار رجل من الأوس ليحمل رساله النبى (صلى اللّه عليه و آله) إليهم يأمرهم فيها بالجلاء، لسوف يزيد من يأسهم، و يضاعف من تخوفاتهم و هو يمثل ضربه روحيه موفقه ساهمت فى المزيد من إضعاف معنوياتهم، و جعلتهم يراجعون حساباتهم بجديه، ثم يرضخون للأمر الواقع.

و يكفى أن نذكر شاهدا على ذلك: أنهم حين جاءهم محمد بن مسلمه الأوسى بالخبر، قالوا:

(يا محمد، ما كنا نظن: أن يجيئنا بهذا رجل من الأوس، فقال محمد بن مسلمه: تغيرت القلوب، و محا الإسلام العهود.

فقالوا: نتحمل.

فأرسل إليهم عبد اللّه بن أبى: لا تخرجوا الخ ..) (۲).

بل فى بعض النصوص: أن محمد بن مسلمه هو الذى تولى إخراجهم من ديارهم (۳).

و قال الواقدى: (كان محمد بن مسلمه الذى ولى قبض الأموال۴.

۱- دلائل النبوه لأبى نعيم ص ۴۲۵ و راجع: مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۶۴.

۲- الثقات ج ۱ ص ۲۴۱ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۶۷.

۳- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۰ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۵ عن الكازرونى و غيره، و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۴.

و الحلقه، و كشفهم عنها) (۱).

و واضح: أن ذلك أيضا يضاعف ذلهم و خزيهم، و يزيد من آلامهم، و قد كان يفترض فيهم: أن يأخذوا من ذلك عظه و عبره، و أن يراجعوا حساباتهم بشأن هذا الرسول و دعوته؛ فقد تبين لهم أن الإسلام قد هيمن على القلوب و غيّرها، و محا الإسلام العهود.

و معنى ذلك هو: أن ثمه رعايه إلهيه له (صلى اللّه عليه و آله)، و لدينه، و رسالته الظافره، و قد تجاوزت هذه الرعايه كل التوقعات، و قلبت جميع الموازين لديهم، و لدى غيرهم من المشركين، الذين كانوا يعيشون فى المنطقه، و كانوا يتعاملون مع النبى (صلى اللّه عليه و آله) و مع الدين الذى جاء به من موقع التحدى، و المكابره، و الجحود ..

فما كان أحراهم بعد أن عاينوا ما عاينوا من آيات بينات، و من كرامات و معجزات، أن يسلموا و يشهدوا لنبى الإسلام بالرساله و النبوه، و لكنهم لم يفعلوا .. بل جحدوا بها و استيقنتها أنفسهم ظلما و علوا.

حامل اللواء:

و قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) لعلى (عليه السلام): تقدم إلى بنى النضير، فأخذ أمير المؤمنين الرايه، و تقدم، و جاء رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و أحاط بحصنهم (۲).۴.

۱- المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۷.

۲- تفسير القمى ج ۲ ص ۳۵۹ و عنه فى البحار ج ۲۰ ص ۱۶۹ و الصافى ج ۵ ص ۱۵۴.

و حسب نص آخر: و حمل لواء رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) على بن أبى طالب (۱).

و لكن الواقدى قال: (و قد استعمل عليا (عليه السلام) على العسكر، و قيل: أبا بكر) (۲).

و نقول: لا بد من الإشاره هنا إلى أمرين:

الأول: بالنسبه لاستعمال أبى بكر على العسكر، فإنه قول منسوب إلى مجهول، لم يجرؤ الواقدى على ذكر اسمه، و لا مستنده، و نحن نشك فى كونه مختلقا و موضوعا على أبى بكر؛ و ذلك لما قدمناه من أن عليا كان صاحب لواء رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فى بدر و فى كل مشهد (۳).ه-

---

۱- الثقات ج ۱ ص ۲۴۲ و الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۵۸ و الوفاء ص ۶۸۹ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۵ عن الكازرونى و غيره، و راجع: الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۷۴ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۵۵۵ و زاد المعاد ج ۱ ص ۷۱ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۵ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۴ و ۲۶۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱.

۲- المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۱ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۵.

۳- راجع: ترجمه الإمام على أمير المؤمنين، من تاريخ ابن عساكر (بتحقيق المحمودى) ج ۱ ص ۱۵۴. و ذخائر العقبى ص ۷۵ عن أحمد فى المناقب، و الطبقات الكبرى ج ۳ قسم ۱ ص ۱۴ و كفايه الطالب ص ۳۳۶ و فى هامشه عن كنز العمال ج ۶ ص ۳۹۸ عن الطبرانى، و راجع: هامش ص ۱۸۰ من احتجاج الطبرسى عن الرياض النضره ج ۲ ص ۲۶۷ و ۲۰۲ عن نظام الملك فى أماليه. و راجع أيضا: مناقب أمير المؤمنين لابن المغازلى ص ۲۰۰ و المناقب للخوارزمى ص ۲۵۸ و ۲۵۹ و عمده القارى ج ۱۶ ص ۲۱۶ و مستدرك الحاكم ج ۳ ص ۵۰۰ و تلخيصه-

و قد صرحوا: بأنه (صلى اللّه عليه و آله) لم يؤمّر على على أحدا (عليه السلام) (۱)، و قد كان (عليه السلام) فى غزاه بنى النضير، فكيف يكون قد أمّر أبا بكر عليه؟!

و عدا عن ذلك كله .. فإن أبا بكر لم يكن معروفا بالشجاعه و الإقدام، إن لم نقل: إن الأمر كان على عكس ذلك تماما، حسبما أو ضحناه فى الجزء الثالث من هذا الكتاب، حين الكلام حول حرب بدر، و ما يذكر من شجاعه أبى بكر فيها، لبقائه مع رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فى العريش.

و من الواضح: أن إماره الجيوش و راياتها إنما تكون بيد الشجعان و أصحاب النجده، قال على (عليه السلام): و هو يحث أصحابه على القتال:

(و رايتكم فلا تميلوها، و لا تجعلوها إلا بأيدى شجعانكم، و المانعين الذمار منكم؛ فإن الصابرين على نزول الحقائق، هم الذين يحفون برایاتهم و يكتنفونها؛ حفا فيها، و وراءها، و أمامها، لا يتأخرون عنها فيسلموها، و لا يتقدمون عليها، فيفردوها) (۲).۹.

۱- المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۲۲۳ و البحار ج ۴۷ ص ۱۲۷ عنه.

۲- نهج البلاغه ج ۲ ص ۵ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۵ ص ۱۷ و الفتوح لابن أعثم ج ۳ ص ۷۳ و صفين ص ۲۳۵ و الكافى ج ۵ ص ۳۹.

و لعل الهدف من تلك الأكذوبه التی نسبها الواقدی إلی القیل: هو التشكیك فیما هو حق و صدق فیما یرتبط بعلی (علیه السلام)، و التخفیف من حده النقد الموجه إلی أبی بكر، بسبب ما عرف عنه من إحجام عن خوض الغمرات، و الفرار فی مواطن الخطر، و التحدی الحقیقی، كما جری له فی أحد و خیبر و غیرهما، مما هو مسطور فی كتب الحدیث و التاریخ.

الثانی: إن من الواضح: أن حمله (علیه السلام) لرایه رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، و قیادته للعسكر لمما یزید فی رعب الیهود، و یهزمهم نفسیا.

كیف لا .. و قد كانت أخبار مواقفه و بطولاته فی بدر- و كذا فی أحد، لو صح كون غزوه بنی النضیر بعدها، و قد استبعدناه- قد أرهبت و أرعبت القاصی و الدانی، من أعداء اللّه و أعداء رسوله و دینه.

فهو قد قتل نصف قتلی المشركین، و شارك فی قتل النصف الثانی فی حرب بدر، و فی أحد- لو كانت القضیه بعدها- كان الفتح و حفظ الإسلام علی یدیه، و قد آثرت قریش الفرار علی البقاء و القرار، حینما علمت أنه (علیه السلام) یلاحقها فی غزوه حمراء الأسد، رغم ما كانت تشعر به من زهو و خیلاء بالنسبه للنتائج التی تمخضت عنها حرب أحد.

الفتح علی ید علی علیه السلام:

اشاره

لما توجه رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) إلی بنی النضیر عمد إلی حصارهم، فضرب قبته فی أقصی بنی خطمه من البطحاء.

فلما أقبل اللیل رماه رجل من بنی النضیر بسهم، فأصاب القبه، فأمر النبی (صلی اللّه علیه و آله) أن تحول قبته إلی السفح، و أحاط بها المهاجرون

و الأنصار. (و عند الواقدی: أنها حولت إلی مسجد الفضیخ).

فلما اختلط الظلام فقدوا أمیر المؤمنین (علیه السلام)؛ فقال الناس: یا رسول اللّه، لا نری علیا.

فقال (صلی اللّه علیه و آله): أراه (۱) فی بعض ما یصلح شأنکم.

فلم یلبث أن جاء برأس الیهودی الـذی رمی النبی (صـلی اللّه علیه و آله)- و کان یقال له: عزورا- فطرحه بین یدی النبی (صـلی اللّه علیه و آله).

فقال له النبی (صلی اللّه علیه و آله): کیف صنعت؟

فقال: إنی رأیت هذا الخبیث جریّا شجاعا؛ فکمنت له، و قلت: ما أجرأه أن یخرج إذا اختلط اللیل، یطلب منا غره.

فأقبل مصـلتا بسیفه، فی تسعه نفر من الیهود؛ فشددت علیه، و قتلته، فأفلت أصحابه، و لم یبرحوا قریبا؛ فابعث معی نفرا فإنی أرجو أن أظفر بهم.

فبعث رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) معه عشره، فیهم أبو دجانه سماک بن خرشه، و سهل بن حنیف؛ فأدرکوهم قبل أن یلجوا الحصن؛ فقتلوهم، و جاؤوا برؤوسهم إلی النبی (صلی اللّه علیه و آله) فأمر أن تطرح فی بعض آبار بنی خطمه.

و کان ذلک سبب فتح حصون بنی النضیر.

و فی ذلک یقول حسان بن ثابت:

للّه أی کریهه أبلیتهابنی قریظه و النفوس تطلع م.

۱- فی مغازی الواقدی و السیره الحلبیه: دعوه فإنه فی بعض شأنکم.

أردى رئيسهم و آب بتسعهطورا يشلهم (۱) و طورا يدفع و حسب نص الواقدى و دحلان: أن القبه كانت من غرب (ضرب من الشجر) عليها مسوح، أرسل بها إليه سعد بن عباده فأمر بلالا، فضربها فى موضع المسجد الصغير الذى بفضاء بنى خطمه و صلى بالناس فى ذلك الفضاء، فلما رماها، (عزوك)- كما فى الواقدى- بالسهم حولت إلى مسجد الفضيخ.

إلى أن تقول الروايه: فيئسوا من نصرهم، فقالوا: نحن نخرج من بلادك الخ .. (۲).

و نحن نسجل هنا الأمور التاليه:

۱- الحكمه .. و المعجزه:

إن تحويل النبى الأكرم (صلى اللّه عليه و آله) قبته إلى السفح، حتى لا تنالها يد العدو، يعطينا: أنه (صلى اللّه عليه و آله) كان يتحرك من موقع الحكمه و التدبير، وفقا لأحكام العقل و جريا على مقتضيات الفطره.

و أما المعجزه، و التصرف الإلهى الغيبى، فإنما كان فى حالات خاصه، حيث تمس الحاجه لذلك، و تفرضه ضروره حفظ الإسلام، و رمزه الأول، كما كان الحال بالنسبه لإخبار جبرئيل (عليه السلام) للنبى (صلى اللّه عليه۲.

۱- يشلهم بالسيف: يضربهم و يطردهم.

۲- راجع ما تقدم فى المصادر التاليه: الإرشاد للمفيد ص ۴۹- ۵۰ و البحار ج ۲۰ ص ۱۷۲ و ۱۷۳ و مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۱۹۶ و ۱۹۷ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۱ و ۳۷۲ و كشف الغمه للأربلى ج ۱ ص ۲۰۱ و ۲۵۵ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲.

و آله) بتآمر بنی النضیر علی حیاته (صلی اللّه علیه و آله)، حینما ذهب إلیهم یستمدهم فی دیّه العامریین، حسبما تقدم ..

و کما کان الحال بالنسبه إلی الإمداد بالملائکه فی حرب بدر، إلی غیر ذلک من موارد فرضت التدخل الإلهی، و حدوث المعجزه و الکرامه، من أجل حفظ الإسلام فی منطلقاته الأساسیه، و فی رموزه الأولی و الکبیره.

و لعل تحول النبی (صلی اللّه علیه و آله) إلی السفح بعد وصول النبل إلی تلک الخیمه کان یهدف إلی تعلیم المسلمین هذا الدرس بالذات بالإضافه إلی دروس أخری تأتی.

۲- الشعور بالمسؤولیه:

إن تحرک أمیر المؤمنین (علیه الصلاه و السلام) لمواجهه الخطر الیهودی إنما جاء من منطلق الإحساس بالمسؤولیه، و نتیجه للشعور بالواجب، و الثقه باللّه سبحانه .. حتی و لو لم یصدر الأمر به من رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، تفادیا لبعض السلبیات.

و هذا الإحساس و الشعور لم نجده عند سائر الصحابه، الذین کانوا حاضرین مع النبی (صلی اللّه علیه و آله)، و شهدوا ما شهده علی (علیه السلام)، و عاینوا ما عاینه.

۳- الأسرار العسکریه:

إن سریه تحرک أمیر المؤمنین (علیه الصلاه و السلام)، و عدم إفصاح النبی (صلی اللّه علیه و آله) عن طبیعه المهمه التی کان أمیر المؤمنین بصدد تحقیقها، حتی إنه (صلی اللّه علیه و آله) لم یشر إلی أن طابعها کان عسکریا أو

استطلاعيا، أو تموينيا، أو غير ذلك ..

إن هـذه السـريه مطلوبه فى كـل عمل عسـكرى- إلا ما كان ذا طبيعه خاصه- ليمكن تحقيق الأهـداف المتوخاه من ذلك العمل على النحو الأفضل و الأكمل.

و قد كان من الطبيعى أن يتسـرب الخبر فى ظروف كهذه إلى بنى النضـير- لو أفصح به النبى (صـلى اللّه عليه و آله)- عن طريق المنافقين، و لعل ذلك يؤدى إلى تفويت الكثير من الفرص، و إلى أن تفقـد العمليه عناصـر هامه من شأنها أن تساعد على إحراز نصر كبير فيها، كأن يتمكن بنو النضير من نجده سريتهم العامله، و لا أقل من تمكن المنافقين من مساعده عناصر السريه اليهوديه على الفرار و النجاه، أو الاختفاء فى الأمكنه المناسبه لذلك ..

۴- دراسه شخصيه العدو:

إن قـول أمير المؤمنين (عليه السـلام): (إنى رأيت هـذا الخبيث جريّا شـجاعا؛ فكمنت له، و قلت: مـا أجرأه أن يخرج إذا اختلط الليل، فيطلب منا غره) يعطينا: أنه لا بد من دراسه حالات العدو، و خصائصه النفسيه، فإن لذلك أثرا كبيرا فى العمل العسـكرى، و له دور هام فى تعيين مستقبل الحرب، و أسلوب حركتها و نتائجها.

۵- إستباق مخططات العدو:

إن كلمه أمير المؤمنين (عليه السـلام)، الآنفه الـذكر، لتعطينا: أنه لا بـد من أن تكون لـدى الكوادر القياديه القـدره على التنبؤ بما يمكن أن يخطط له العدو، و طرح الافتراضات و الخيارات كافه التى يمكن أن يلجأ إليها،

لمواجهتها من موقع الوعی و الدراسه و التخطیط، حتی لا- تتحول إلی مفاجأه یتعامل معها من موقع العفویه و الارتجال، ورده الفعل، و الانفعال.

۶- العملیات الوقائیه:

و بعد .. فلم تکن مبادره أمیر المؤمنین لإفشال المخططات المحتمله للعدو إلا إیذانا بضروره القیام بعملیات وقائیه، و ضرب العدو فی مواقعه، و بصوره مفاجئه، و قویه، فإن ذلک من شأنه أن یلحق به هزیمه نفسیه، فضلا عن الهزیمه العسکریه الساحقه.

۷- إرهاصات:

إن شعر حسان الآنف الذکر یدل علی: أن علیا (علیه الصلاه و السلام) هو الذی آب بالتسعه، و أنه قد قتل بعضهم، و آب بالبعض الآخر أحیاء.

و لعل دور العشره الذین أرسلهم رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) معه قد اقتصر علی أمور ثانویه و هامشیه فی عملیه أسر التسعه، أو قتلهم، و إن الدور المصیری و الأهم إنما کان لأمیر المؤمنین (علیه السلام).

و لأجل ذلک لا یصغی إلی ما ذکره الحلبی، حینما ذکر إرسال العشره مع علی (علیه السلام) لقتل التسعه فقتلوهم، و طرحوهم فی بعض الآبار، حیث قال الحلبی: (.. و فی هذا رد علی بعض الرافضه حیث ادّعی: أن علیا هو القاتل لأولئک العشره) (۱).۵.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۵.

۸- الفتح علی ید علی علیه السّلام:

و کان من الطبیعی: أن یکون لهذه الضربه تأثیر کبیر علی معنویات بنی النضیر، و أن یضج الرعب فی قلوبهم. فإن تصدی رجل واحد من المسلمین لعشره منهم، ثم قتل العشره جمیعا، یؤذن بأن المسلمین قادرون علی إبادتهم، و استئصال شأفتهم بسهوله و یسر.

و إذا کان یمکن اعتبار حرق الأشجار و قطعها تهدیدا، و ممارسه لمستوی من الضغط، قد یتم التراجع عنه، حین یؤول الأمر إلی سفک الدماء، و إزهاق الأرواح، فإن هذا التراجع قد أصبح غیر محتمل علی الإطلاق، بعد أن باشر المسلمون عملا عسکریا بهذا المستوی، و بهذه الشده و الصلابه و التصمیم.

و لقد باشر هذا الأمر رجل هو أقرب الناس إلی رسول اللّه، و أعرفهم بنوایاه و آرائه، و أشدهم اتباعا له. رجل عرفوا بعض مواقفه المرعبه فی بدر و ربما فی أحد .. و هو علی بن أبی طالب (علیه الصلاه و السلام).

إذا .. و بعد أن تخلی عنهم حلفاؤهم، و لم یف لهم المنافقون بما و عدوهم به، فإنهم لم یبق لهم إلا هذه الأحجار التی یختبئوون خلفها کالفئران. و لکن إلی أی حد یمکن لهذه الحجاره أن تدفع عنهم، و کیف و أنی لهم برد هجوم الجیش الإسلامی عنها حین یصمم علی تدمیرها؟!

فقد جاءهم ما لم یکن بالحسبان، فَأَتاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَیْثُ لَمْ یَحْتَسِبُوا وَ قَذَفَ فِی قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ (۱) و (کان ذلک سبب فتح حصون بنی النضیر) کما تقدم فی النص السابق.ر.

۱- الآیه ۲ من سوره الحشر.

و من جهه أخرى: فإن الضربه الموفقه لا بد أن تقوى من معنويات الجيش الإسلامى. و قد حصنته من أن يصاب بالضعف و الوهن لدى المواجهه الأولى مع عدو لا يرى سبيلا إليه، ما دام بالحصون المنيعه، بالإضافه إلى قدرات قتاليه عاليه لديه بنظر الكثيرين.

و مما ذكرناه: يتضح معنى العباره المنقوله عن النبى (صلى اللّه عليه و آله) هنا، حينما سئل عن على (عليه السلام) حيث يقول: (أراه فى بعض ما يصلح شأنكم).

فإن هذه العمليه كان لها أثر كبير فى إصلاح شأن المسلمين- كل المسلمين- و إفساد أمر أعدائهم، و دحرهم و كسر شوكتهم، حيث أتاهم اللّه من حيث لم يحتسبوا.

۹- قتل قائد المجموعه:

و نلاحظ أيضا: أن الهدف العسكرى الذى وضعه على (عليه السلام)، هو قتل قائد المجموعه بالذات.

و هذا العمل يعتبر نموذجيا، و ناجحا عسكريا مائه فى المائه، فإن حدوث فراغ على مستوى القياده يزعزع كل الثوابت، و يفقد المجموعه بأسرها كل فاعليتها و حيويتها، و تتحول إلى ركام خاو و رماد خامد.

۱۰- الإشكال فى شعر حسان:

و يلاحظ: أن شعر حسان قد ذكر: أن هذه القضيه وقعت فى بنى قريظه، لكن الروايه تنص على حدوث ذلك فى بنى النضير. و هذا تناقض ظاهر، و لعل ملاءمه كلمه: (بنى قريظه) لوزن الشعر، أكثر من كلمه (بنى

النضير) يؤيد: أن يكون الشعر صحيحا و غير محرّف ..

و لكن هذا المقدار لا يكفى للحكم على الروايه بالتلاعب و التصرف فيها.

و ذلك لأن الروايه قد صرحت: بأنه (صلى اللّه عليه و آله) فى حصار بنى النضير قد ضرب قبته فى أقصى بنى خطمه من البطحاء.

و هذا يعنى: أن بنى خطمه كانوا يسكنون فى مجاوره بنى النضير.

و إذا، فمن المفيد: أن نحدد موقع بنى خطمه، و بنى النضير، و بنى قريظه؛ ليتضح من ثم أن حصول التلاعب فى الشعر هو الأقرب و الأنسب فنقول:

تحديد المواقع:

اشاره

أما بالنسبه لبنى قريظه، فإنهم يقولون: إنهم نزلوا بالعاليه على وادى مهزور (۱) و ذلك حيث يقع مسجد بنى قريظه، الذى هو شرقى مسجد الشمس (أعنى مسجد الفضيخ) الذى يقع هو الآخر شرقى مسجد قباء (۲) فى الحره الشرقيه، المعروفه بحره و اقم، و تسمى حره بنى قريظه أيضا، لأنهم كانوا بطرفها القبلى (۳).

أما بنو النضير، فقد نزلوا بالعاليه أيضا على وادى مذينب، و هو شعبه۸.

۱- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۱۶۱ و ج ۳ ص ۱۰۷۶ و راجع: معجم البلدان ج ۱ ص ۳۴۶ و ج ۵ ص ۲۳۴.

۲- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۲۳ و ۸۲۱ و راجع: مرآه الحرمين ج ۱ ص ۴۱۹.

۳- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۸۸.

من سیل بطحان (۱).

و قد نقل ابن عساکر و الحموی عن الواقدی: أن منازلهم کانت بناحیه الغرس و ما والاها مقبره بنی حنظله (۲) أو خطمه (۳).

قال السمهودی: (الظاهر: أنهم کانوا بالنواعم، و تمتد منازلهم و أموالهم إلی ناحیه الغرس، و إلی ناحیه الصافیه، و ما معها من صدقات النبی (صلی اللّه علیه و آله). و بعض منازلهم کانت بجفاف، لأن فاضجه (أطم لبنی النضیر، معجم البلدان ج ۴ ص ۲۳۱) به، و رأیت بالحره فی شرقی النواعم آثار حصون و قریه بقرب مذینب، یظهر أنها من جمله منازلهم) (۴).

و أما منازل بنی خطمه، فإن المطری یقول: إنها قرب مسجد الشمس بالعوالی (۵).

لکن السمهودی قد رد علی ذلک بقوله: (و الأظهر عندنا: أنهم بقرب الماجشونیه، لقول ابن شبه فی سیل بطحان: إنه یصب فی جفاف، و یمر فیه، حتی یفضی إلی فضاء بنی خطمه، و الأغرس، و قوله فی مذینب: إنه یلتقی هو و سیل بنی قریظه بالمشارف، فضاء بنی خطمه.۳.

۱- راجع: وفاء الوفاء ج ۱ ص ۱۶۱ و ج ۳ ص ۱۰۷۶ و راجع: معجم البلدان ج ۱ ص ۴۴۶ و ج ۵ ص ۲۹۰ و ۲۳۴.

۲- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۱۰۷۵ و ۱۰۷۶ و ج ۱ ص ۱۶۱ و معجم البلدان ج ۴ ص ۱۹۳.

۳- التنبیه و الأشراف ص ۲۱۳.

۴- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۱۶۳.

۵- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۱۹۸ و ج ۳ ص ۸۷۳.

و سيأتى: أن ذلك عند تنور النوره، الذى فى شامى الماجشونيه، و قد رأيت آثار القريه و الآطام هناك) (۱).

إذا عرفت هذا فإننا نقول:

إن الروايه هى الصحيحه، و إن شعر حسان هو الذى تعرض للتلاعب العفوى أو المتعمد؛ و ذلك لأن الروايه قد صرحت- كما صرح غيرها-: بأن فضاء بنى خطمه ملاصق للمواقع المحاصره، لأن السهام كانت قد نالت القبه التى ضربها النبى (صلى اللّه عليه و آله) فى أقصى بنى خطمه.

و قد كان بنو خطمه قرب بنى النضير لا قرب بنى قريظه .. و كان الفاصل بين قريظه و النضير شاسعا جدا. فقد كان بنو قريظه جنوبى المدينه شرقى مسجد قباء، و مسجد الشمس، فى الطرف القبلى للحره الشرقيه.

أما بنو النضير، فقد كانوا شرقى المدينه المتمايل إلى جهه الشام شمالا ..

و نحن فى مقام التدليل على هذين الأمرين: أعنى بعد قريظه عن النضير، و قرب بنى خطمه من هؤلاء لا أولئك نقسم الكلام إلى قسمين؛ فنقول:

۱- بنو النضير شرقى المدينه:

اشاره

أما بالنسبه لكون بنى النضير شرقى المدينه؛ فيدل على ذلك:

أولا: قال ابن كثير: (كانت منازل بنى النضير ظاهر المدينه على أميال منها، شرقيها) (۲).۱.

۱- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۷۳ و راجع ص ۱۰۷۵ و ۱۰۷۷.

۲- تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۱.

ثانیا: إن الصافیه، و برقه، و الدلال و المیثب متجاورات بأعلی الصورین، من خلف قصر مروان بن الحکم (۱).

و هذه المواضع المشار إلیها هی من أموال مخیریق، التی أوصی بها إلی النبی (صلی اللّه علیه و آله). و کان هذا الرجل من بنی النضیر، و کانت حوائطه سبعه، و هی الأربعه المتقدمه بالإضافه إلی: حسنی، و الأعواف، و مشربه أم إبراهیم.

و قیل: بل هو من یهود بنی قینقاع، کان نازلا ببنی النضیر، و کانت أمواله فیهم، و هی عامه صدقات رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) (۲).

و علیه .. فإذا کانت تلک المواضع الأربعه متجاورات بأعلی الصورین، و کانت من أموال بنی النضیر، فنقول: إنهم یقولون: إن الصورین یقعان فی أدنی الغابه، و الغابه فی عوالی المدینه من جهه الشام (۳).

و حسب نص آخر: أنها کانت علی برید من المدینه علی طریق الشام (۴).

(و الصوران أیضا موقع فی البقیع (۵)، و البقیع یقع داخل المدینه)، و لیس هذا الموضع قرب قصر مروان، فلا یتوهم ذلک.

ثالثا: قد صرحوا: بأن مشربه أم إبراهیم، و هی من أموال بنی النضیر،۲.

۱- راجع: تاریخ المدینه ج ۱ ص ۱۷۳ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۳.

۲- راجع: فتح الباری ج ۶ ص ۱۴۸ و معجم البلدان ج ۵ ص ۲۹۰ و ۲۹۱ و تاریخ المدینه ج ۱ ص ۱۷۵ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۸۹ و ۹۹۰ عنه و عن ابن زباله.

۳- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۷۵.

۴- معجم البلدان ج ۴ ص ۱۸۲.

۵- معجم البلدان ج ۳ ص ۴۳۲.

من مخيريق، قد كانت فى (القف)، كما أن سائر أموال مخيريق قد كانت بقرب القف أيضا (۱).

و معلوم: أن القف يقع فى شرقى المدينه، لأن زهره مما يليه، كما سنرى (۲).

رابعا: قد صرحوا: بأن بنى النضير كانوا يسكنون فى قريه يقال لها:

زهره (۳).

و زهره تقع فى شرقى المدينه، و بها تقع الصافيه (۴)، التى كانت من أموال مخيريق، و صارت إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله).

كما أنهم قد ذكروا: أن زهره هى الأرض السهله بين الحره و السافله مما يلى القف (۵).

و لعل التعبير الأدق، أن يقال: إن زهره مما يلى طرف العاليه، و ما نزل عنها، فهو السافله و أدنى العاليه ميل من المسجد (۶).

خامسا: إن سهم عثمان الذى أعطاه إياه رسول اللّه (صلى اللّه عليه عليه ۰.

۱- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۲۹ و ۱۲۳۰ و فى ج ۳ ص ۸۲۶ عن الإستيعاب.

۲- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۷۸.

۳- راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۰ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۴ عن الكازرونى و غيره، و فى هامشه عن: المنتقى فى مولود المصطفى ص ۱۲۵. و راجع أيضا: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۴.

۴- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۳.

۵- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۲۹.

۶- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۳۰.

و آله) من بنی النضیر أیضا (۱).

و غافر و البرزتان أیضا، و هما من طعم أزواج النبی (صلی اللّه علیه و آله) من بنی النضیر (۲)، و فی بئر أریس أیضا (۳).

و لعل کیدمه هی نفس الجزع الذی بقرب مشربه أم إبراهیم، و المعروف بالحسینیات، (و هو قریه فی زهره) و یعرف بلفظ (کیادم) بصیغه الجمع (۴).

ثم إن السمهودی بعد أن ذکر: أن المعروف الیوم هو بئر أریس غربی مسجد قباء، و أنها لیهودی من بنی محمم،

قد رد ذلک: بأن ما تقدم من کون سهم عثمان و عبد الرحمن بن عوف من بنی النضیر موجودا فیها یدل علی خلاف ذلک؛ لأن بنی النضیر و بنی محمم لم یکونوا بقباء، لا- سیما و أن ابن زباله یذکر: أن مهزورا یشق فی أموال عثمان، یأتی علی أریس، و أسفل منه، حتی یتبطن الصورین، فصرفه عثمان مخافه علی المسجد الذی فی بئر أریس.

و من الواضح: أن الموضع المعروف بقباء لا یمکن وصول شی ء من مهزور إلیه (۵).

سادسا: روی عن جعفر: أن سلمان کان لناس من بنی النضیر؛ فکاتبوهق.

۱- راجع: وفاء و الوفاء ج ۳ ص ۹۴۴ و ستأتی بعض المصادر لکیدمه و کونها سهم ابن عوف من بنی النضیر فی فصل: کی لا یکون دوله بین الأغنیاء.

۲- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۲ عن ابن زباله و راجع ص ۹۹۳.

۳- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۲ و ج ۴ ص ۱۱۳۹.

۴- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۴۵ و ۹۴۶.

۵- المصدر السابق.

على أن يغرس لهم نخلا، ثم أفاءها اللّه على نبيه، فهى الميثب صدقه النبى (صلى اللّه عليه و آله) بالمدينه (۱).

و فى روايه أخرى: أن امرأه من بنى النضير قد كاتبت سلمان على أن يحيى لها موضعا اسمه (الدلال)، فأعلم النبى (صلى اللّه عليه و آله) بذلك، فجاء، فجلس على (فقير)، ثم جعل يحمل إليه الودى؛ فيضعها (صلى اللّه عليه و آله) بيده، فقال: (و الذى تظاهر عندنا: أنها (أى الدلال) من أموال بنى النضير، و مما يدل على ذلك: أن مهزورا يسقيها، و لم يزل يسمع أنه لا يسقى إلا أموال بنى النضير) (۲).

قال السمهودى: (الذى يتحصل من مجموع ما تقدم: أن نخل سلمان الذى غرسه هو (الدلال) و قيل: برقه، و الميثب (و قيل: الميثب) (۳).

مناقشه للسمهودى لا تصح:

و قد ذكر السمهودى هنا: أن (الفقير) الذى جلس عليه النبى اسم الحديقه بالعاليه، قرب بنى قريظه، ثم أورد على ذلك: بأن (الفقير) ليس من صدقات النبى (صلى اللّه عليه و آله)، و إنما هو من صدقات على (عليه السلام) (۴).

و نقول: إننا نلاحظ هنا: أن التعبير الوارد هو: (جلس على فقير)، فإذا كان هذا اللفظ اسما لحديقه، لم يصح قوله: جلس عليه، بل يقال: ذهب۲.

۱- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۱.

۲- تاريخ المدينه ج ۱ ص ۱۷۴.

۳- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۱.

۴- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۲ و ج ۴ ص ۱۲۸۲ و تاريخ المدينه ج ۱ ص ۲۲۲.

إليه، و جلس فيه، أو فی بعض جوانبه و نواحيه.

و الصحيح هو: أن (الفقير) هو الحفره التی توضع فيها النخله حين غرسها، فالنبی (صلی اللّه عليه و آله) قد جلس فوقها بانتظار أن يأتيه سلمان بالودی ليضعه فيها؛ فصح أن يقال حينئذ: جلس علی فقير ..

مناقشه أخری وردها:

و لكن يبقی إيراد آخر، و هو: أن روايه رواها أحمد و الطبرانی و غيرهما تفيد: أن الذی اشتری سلمان هو رجل من بنی قريظه (۱).

و يدل علی ذلك أيضا: نفس كتاب المفاداه الذی صرح باسم ذلك الرجل، و أنه قرظی (۲).

و نقول: إنه يمكن أن يكون ذلك القرظی زوجا لمالكه سلمان، التی كانت نضيريه، و كانت أموالها فی منطقه قبيلتها، و قد تولی زوجها كتب الكتاب عنها، و ذلك ليس بالأمر الغريب، و لا البعيد عن المألوف.

۲- قرب بنی خطمه إلی بنی النضير:

ألف: و أما بالنسبه للقسم الثانی، أعنی قرب بنی خطمه من منازل بنی النضير، و بعدهم عن منازل بنی قريظه، فيدل علی ذلك بالإضافه إلی صراحه نفس الروايه التی هی موضع البحث فی ذلك:

أولا: قول المسعودی: (كانت منازل بنی النضير، بناحيه الغرس، و ماي.

۱- الثقات ج ۱ ص ۲۵۴ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۱.

۲- راجع كتابنا: سلمان الفارسی فی مواجهه التحدی، الفصل الثانی.

والاها و مقبره بنی خطمه) (۱).

ثانیا: تصریحهم بأن بئر غرس، حیث منازل بنی النضیر، إنما تقع فی جهه بنی خطمه (۲)، فبنو خطمه إذا هم فی منطقه زهره منازل بنی النضیر ..

ثالثا: إن فضاء بنی خطمه یقع شامی الماجشونیه- کما ذکره السمهودی (۳)- و الماجشونیه تقع قرب تربه صعیب و بلحارث، کما أن منازل بنی النضیر تقع بناحیه الغرس، و هی قرب تربه صعیب أیضا (۴).

و ذلک یعنی: أن بنی خطمه کانوا قرب بنی النضیر، لا قرب بنی قریظه.

رابعا: إن ما یدل علی بعد بنی خطمه عن بنی قریظه: أن البویره التی وقع الحریق فیها قد کانت قرب تربه صعیب و دار بلحارث بن الخزرج، و لیست هی البویره المعروفه فی قبله مسجد قباء.

و یدل علی ذلک ما رواه ابن زباله: من أنه (صلی اللّه علیه و آله) قد وقف علی السیره التی علی الطریق، حذو البویره؛ فقال: إن خیر نساء و رجال فی هذه الدور، و أشار إلی دار بنی سالم، و دار بلحبلی، و دار بلحارث بن الخزرج.

و هذا الوصف لا یطابق الموضع الذی فی قبله مسجد قباء؛ لبعده۸.

۱- التنبیه و الأشراف ص ۲۱۳.

۲- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۷۸.

۳- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۷۳ و راجع ص ۱۰۷۵ و ۱۰۷۷.

۴- راجع: وفاء الوفاء ج ۱ ص ۱۹۷ و ۱۹۸ و ج ۴ ص ۱۱۵۷ و ۱۲۹۸.

جدا (۱).

و قد أكد السمهودى: فى غير موضع من كتابه على هذا الأمر، ورد القول بأن البويره هى فى قبله مسجد قباء، فراجع (۲).

بل لقد ذكر البعض: أن البويره موضع بين المدينه و تيماء (۳) و لكن العسقلانى قد زاد على ذلك قوله: (و هى من جهه قبله مسجد قباء إلى الغرب) (۴).

و معلوم: أن تيماء موضع بين المدينه و الشام، و منازل بنى قريظه إنما هى قبلى المدينه شرقى مسجد قباء أى فى الجهه المقابله لجهه الشام، فكيف يتلاءم قول العسقلانى هذا مع قوله بأنها إلى جهه تيماء؟!

و مما يؤكد قول السمهودى المتقدم: أنهم يقولون فى قصه إجلاء بنى النضير: (فخرجوا على بلحارث بن الخزرج، ثم على الجبليه، ثم على الجسر، حتى مروا بالمصلى، ثم شقوا سوق المدينه، و النساء فى الهوادج) (۵).

و حين هم اليهود بالغدر برسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) و رجع إلى المدينه، و تبعه أصحابه لقوا رجلا خارجا من المدينه، فسألوه: هل لقيت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)؟۴.

۱- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۱۱۵۷.

۲- المصدر السابق.

۳- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴ و فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۶.

۴- فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۶.

۵- المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۴.

قال: لقيته بالجسر داخلا (۱).

خامسا: و مما يدل على ذلك أيضا: أن وادى مهزور يأتى من شرقى الحره، و من هكر، و حره صفه، حتى يأتى على حلاه بنى قريظه.

ثم يسلك منه شعيب؛ فيأخذ على بنى أميه بن زيد بين البيوت فى واد يقال له مذينب، ثم يلتقى و سيل بنى قريظه بفضاء بنى خطمه، ثم يجتمع الواديان: مهزور، و مذينب، فيفترقان بالأموال (۲)، و يدخلان فى صدقات رسول اللّه كلها إلا مشربه أم إبراهيم، ثم يفضى إلى الصورين على قصر مروان بن الحكم (۳).

و نص آخر يقول: إن دار بنى أميه بن زيد شرقى دار الحارث بن الخزرج، أى أنهم كانوا قرب النواعم، و يمر سيل مذينب بين بيوتهم ثم يسقى الأموال.

و يشهد لذلك: أن ابن إسحاق ذكر فى مقتل كعب بن الأشرف- و كان من بنى النضير- أن محمد بن مسلمه و من معه بعد أن قتلوه سلكوا حسب قول ابن مسلمه على بنى أميه بن زيد، ثم على بنى قريظه ثم على بعاث إلى آخره (۴).

فقد اتضح من هذا النص: أن فضاء بنى خطمه متصل بالأموال و الصدقات (التى هى فى زهره، و من أموال بنى النضير) و أن قريظه ۰.

۱- المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۶۶.

۲- هى أموال مخيريق التى أوصى بها إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) و يعبرون عنها بالصدقات لما سيأتى فى فصل: كى لا يكون دوله بين الأغنياء.

۳- راجع وفاء الوفاء ج ۳ ص ۱۰۷۷.

۴- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۷۴ و ج ۴ ص ۱۱۵۰.

منفصله عن فضاء بنی خطمه ببنی أمیه بن زید.

خلاصه أخیره:

و أخیرا: فإن المتحصل مما تقدم هو: أن النبی (صلی اللّه علیه و آله) قد نصب قبته فی أقصی بنی خطمه، و کانت نبال المحاصرین تناله، فانتقل إلی السفح، و هناک صلی بأصحابه.

و أن بنی النضیر کانوا أقرب إلی بنی خطمه من بنی قریظه ..

و کان بنو قریظه قبلی المدینه شرقی مسجد قباء. أما بنو النضیر فکانوا شرقی المدینه إلی جهه الشام و شتان ما بینهما .. و کل ذلک یؤید أن یکون الشعر هو المحرف، و الروایه هی الصحیحه ..

مناقشه مع الواقدی:

و یبقی أن نشیر هنا: إلی أن ما ذکره الواقدی، و دحلان، من أن المسلمین قد جعلوا القبه أولا عند مسجد بنی خطمه، فلما رماها (عزوک)- کما فی الواقدی و غیره- الیهودی بالسهم، حولت إلی مسجد الفضیخ:

إن هذا لا یصح، و ذلک:

أولا: لأن مسجد الفضیخ یقع شرقی مسجد قباء، علی شفیر الوادی، علی نشز من الأرض (۱).

و قد عرفنا: أن منازل بنی النضیر بعیده عن هذا الموضع جدا، کما أن فضاء بنی خطمه کان بعیدا أیضا.۸.

۱- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۲۱ و مرآه الحرمین ج ۱ ص ۴۱۸.

إلا أن يقال: إن كون مسجد الفضيخ فی قباء موضع شک، و لا يصح، و إنما هو فی بنی خطمه، و سيأتی ما يدل علی هذا حين الكلام عن تحريم الخمر.

ثانيا: إن النصوص تصرح: بأنه (صلی اللّه عليه و آله) قد ضرب قبته فی أقصی بنی خطمه، علی مرمی سهم من بنی النضير ..

و يبعد أن يختط بنو خطمه مسجدهم فی أقصی ديارهم، إلی جانب بنی النضير.

قطع النخل، أو حرقه:

و تذكر الروايات: أن النبی الأكرم (صلی اللّه عليه و آله) قد أمر المسلمين بقطع نخل بنی النضير، و التحريق فيه، و كان ذلک فی موضع يقال له: البويره؛ فناداه اليهود: أن يا محمد قد كنت تنهی عن الفساد، و تعيب من صنعه، فما بال قطع النخل و تحريقها، فأنزل اللّه: ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوها قائِمَةً عَلی أُصُولِها فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِيُخْزِيَ الْفاسِقِينَ (۱).۷.

۱- الآيه ۵ من سوره الحشر. و أمر الرسول (صلی اللّه عليه و آله) بحرق و قطع النخيل موجود فی المصادر التاليه: جامع البيان ج ۲۸ ص ۲۳ و أسباب النزول للواحدی ص ۲۳۷ و ۲۳۸ و مسند الحميدی ج ۲ ص ۳۰۱ و مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۹۷ و الطبقات الكبری ج ۲ ص ۵۸ و فتوح البلدان قسم ۱ ص ۱۹ و ۲۰ و الجامع الصحيح ج ۴ ص ۱۲۲ و ج ۵ ص ۴۰۸ و مسند أحمد ج ۲ ص ۸ و ۵۲ و ۸۰ و ۸۶ و ۱۲۳ و ۱۴۰ و مسند الطيالسی ص ۲۵۱ و المبسوط للسرخسی ج ۱۰ ص ۳۱ و ۳۲ و سنن الدارمی ج ۲ ص ۲۲ و المحلی ج ۷ ص ۲۹۴ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۰ و دلائل النبوه لأبی نعيم ص ۴۲۹ و سيره مغلطای ص ۵۳ و معجم البلدان ج ۱ ص ۵۱۲ و صحيح البخاری ج ۳ ص ۱۱ و ۱۲۸ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۵۰ و ۱۴۷ و ۱۴۹ و ۱۵۰ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۷۹ و ۷۷ و الثقات ج ۱ ص ۲۴۲ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۹۷، و الأحكام السلطانيه ص ۶۴ و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۴ و ۲۵۶ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۰ و سنن ابن ماجه ج ۲ ص ۹۴۸ و جوامع الجامع ص ۴۸۶ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۸۱ و ۳۷۲ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۵ و أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۲۹ و أحكام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۸ و سنن أبی داود ج ۳ ص ۳۸ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۸ و ۶ و ۷ عن مسلم و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۶ و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۳ و زاد المعاد ج ۲ ص ۷۱ و الكشاف ج ۴ ص ۵۰۱ و تفسير الصافی ج ۵ ص ۱۵۴ و تفسير البرهان ج ۴ ص ۳۱۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۵ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۱ و ۳۳۳ و ۳۳۴ و الإكتفاء ج ۱ ص ۱۴۷ و تاريخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۱۲۲ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۴۵ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۹ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۸ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۴ و ۲۱۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱ و منهاج السنه ج ۴ ص ۱۷۳ و تاريخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۵۵۲ و الأموال ص ۱۵ و مجمع البيان ج ۹ ص ۲۵۷ و غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ۲۸ ص ۳۶ و البحار ج ۲ ص ۱۵۹ و ۱۶۵ و ۱۶۹ و تفسير القمی ج ۲ ص ۳۵۹ و الكامل فی التاريخ ج ۲ ص ۱۷۳ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۸ عن بعض من تقدم، و عن سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن مردويه و النسائی و ابن أبی حاتم، و ابن إسحاق، و التراتيب الإداريه ج ۱ ص ۳۱۰ و مسند أبی يعلی ج ۱۰ ص ۲۰۷.

زاد البعض: أن أهل التأويل قالوا: (وقع فی نفوس المسلمین من هذا الکلام شی ء، حتی أنزل اللّه: ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِینَهٍ .. (۱).

عدد النخلات المقطوعه؟!

قال ابن شهرآشوب: (أمر بقطع نخلات ..

إلی أن قال: ثم أمسک عن قطعها بمقالهم، و اصطلحوا أن یخرجوا) (۲).

و قیل: أحرقوا نخله، و قطعوا نخله، و قیل: کان جمیع ما قطعوا و أحرقوا ست نخلات) (۳).

و نحن نشک فی أن یکونوا قد قطعوا هذا العدد القلیل من النخل، أو أحرقوه، فإن قطع نخله واحده، و حتی ست نخلات، لا یوجب خضوع بنی النضیر، و قبولهم بالجلاء، و خزی الفاسقین بصوره عامه، کما نصت علیه الآیه الکریمه.

کما أنه لا یوجب نزول آیه قرآنیه تتحدث عن هذا الأمر، و تخلده کأسلوب ناجح فی إرعاب العدو و إرهابه ..

فإنه لا بد أن یکون القطع قد بلغ حدا جعلهم یجنحون إلی الاستسلام،۴.

۱- راجع: الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۰ و فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۶ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱ و تعلیقات محمد فؤاد عبد الباقی علی سنن ابن ماجه ج ۲ ص ۹۴۹.

۲- مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۹۷.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۵ عن الکازرونی و غیره، و فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۶ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۶ و القول الأول ذکره فی الأحکام السلطانیه ص ۶۴.

و القبول بما يريده الرسول، ثم نزلت آيه كريمه تتحدث عن هذا الموضوع، و تفصل الأمر فيه، و تحسم فيه النزاع.

تفاصيل أخرى فى حرق و قطع النخيل:

اشاره

و جزعوا على قطع العجوه، فجعل سلام بن مشكم يقول: يا حيى العذق خير من العجوه، يغرس فلا يطعم ثلاثين سنه، يقطع.

فأرسل حيى إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): يا محمد، إنك كنت تنهى عن الفساد، لم تقطع النخل؟ نحن نخرج من بلادك.

فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): لا أقبله اليوم الخ .. (۱)، (و كانت النخله ثمن و صيف، و أحب إليهم من وصيف) (۲).

و جاء فى نص آخر: أن الذى حرق نخلهم و قطعها عبد اللّه بن سلام، و عبد الرحمن بن كعب، أبو ليلى الحرانى، من أهل بدر، فقطع أبو ليلى العجوه، و قطع ابن سلام اللون، فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): لم قطعتم العجوه؟!

قال أبو ليلى: يا رسول اللّه، كانت العجوه أحرق لهم و أغيظ، فنزل:

ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَهٍ أَوْ تَرَكْتُمُوها .. (۳) الآيه ..

فاللينه: ألوان النخل.ر.

۱- المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۳.

۲- البحار ج ۲۰ ص ۱۶۵ عن الكازرونى و غيره، و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۶ و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و إرشاد الساري ج ۷ ص ۳۷۵.

۳- الآيه ۵ من سوره الحشر.

و القائمه على أصولها: العجوه.

فنادوا: يا محمد، قد كنت تنهى عن الفساد الخ .. (۱).

و صرحت بعض النصوص: بأن النبى (صلى اللّه عليه و آله) قد استعمل ابن سلام، و أبا ليلى المازنى على قطع النخل (۲)، أو أمرهما (۳)، أو أشار إليهما بذلك (۴).

و أضاف الديار بكرى قوله: (أما أبو ليلى فكان يقطع أجود أنواع التمر، و هى العجوه، و يقول: قطع العجوه أشد عليهم.

و أما عبد اللّه بن سلام، فكان يقطع أردأ أنواع التمر، و هو تمر يقال له:

اللون، و يقول: إنى أعلم: أن اللّه سيجعلها للمسلمين الخ ..) (۵).

فلما قطعت العجوه شق النساء الجيوب، و ضربن الخدود، و دعون بالويل؛ فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): ما لهن؟!ن.

۱- الثقات ج ۱ ص ۲۴۲ و راجع التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۳ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۵ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۸۱ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۵.

۲- المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۸۱ و السيره الحلبيه ج ۱ ص ۲۶۵ و الإصابه ج ۲ ص ۴۲۰.

۳- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ عن روضه الأحباب و راجع: المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۲.

۴- حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۵.

۵- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و راجع: المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۲ و ليراجع: الكشاف ج ۴ ص ۵۰۱ و ۵۰۲ و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۳ لكنهما لم يسميا الرجلين.

فقيل: يجزعن على قطع العجوه.

فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): إن مثل العجوه جزع عليه.

إلى أن قال: فلما صحن صاح بهن أبو رافع: إن قطعت العجوه ههنا، فإن لنا بخيبر عجوه.

قالت عجوز منهن: خيبر يصنع بها مثل هذا.

فقال أبو رافع: فض اللّه فاك، إن حلفائى بخيبر عشره آلاف مقاتل؛ فبلغ رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فتبسم.

و نحن نسجل هنا الأمور التاليه:

۱- لماذا ابن سلام؟!

إننا نجد: أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد استعمل ابن سلام- و هو كان من اليهود، من علمائهم- مع ذلك الرجل البدرى على قطع نخل يهود بنى النضير .. و من الطبيعى أن يكون لذلك أثر ظاهر فى بث اليأس فى نفوسهم، و فى إذلالهم و خزيهم، و يساهم فى كسر شوكتهم، و يثير فيهم المزيد من الحنق، و الغيظ و الألم، و هم ذوو الغطرسه، و العنجهيه و الخيلاء، كما سيأتى توضيحه فى موضعه إن شاء اللّه تعالى.

۲- شكوك تصل إلى حد التهمه:

اشاره

و نلاحظ هنا: كيف أن ابن سلام قد اختار أردأ أنواع التمر، على الرغم من أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد أمر بقطع النخل بصوره مطلقه، و لم يقيد بشى ء، و رغم أنه قد كان من الواضح: أن الهدف من هذا الإجراء هو الضغط على هؤلاء القوم، و إغاظتهم، و إذلالهم، و ذلك إنما يتحقق بقطع ما

له أثر ظاهر فی ذلک، کما فهمه و عمل به ذلک الرجل البدری، الذی جعله الرسول إلی جانب ابن سلام.

و لا نرید أن نسترسل فی شکوکنا حول ابن سلام هذا و نواياه؛ فنتهمه بالتعاطف مع الیهود الذین کان فی وقت ما أحد علمائهم و کبرائهم، حسبما یذکره التاریخ عنه.

و لعل هذه الشکوک تجد لها أکثر من مؤید و شاهد فیما ینقل عن هذا الرجل من مواقف، و أقوال، و اتجاهات، و أحوال، و لا سیما بعد وفاه الرسول الأکرم (صلی اللّه علیه و آله).

و لسنا هنا فی صدد عرض ذلک و استقصائه، فلنکف عنان القلم- إذا- إلی ما هو أهم، و نفعه أعم و أتم.

البعض لم یفهم الآیه:

و من العجیب هنا قول البعض: (لما أمر النبی (صلی اللّه علیه و آله) بقطع النخیل، و إحراقها ترددوا فی ذلک، فمنهم الفاعل، و منهم الناهی، و رأوه من الفساد و عیّرهم الیهود بذلک، فنزل القرآن العظیم بتصدیق من نهی، و تحلیل من فعل، فقال تعالی: ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِینَهٍ أَوْ تَرَکْتُمُوها قائِمَهً عَلی أُصُولِها فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِیُخْزِیَ الْفاسِقِینَ (۱).

مع أن الآیه ظاهره الدلاله فی تأیید أولئک الذین امتثلوا أمر النبی (صلی اللّه علیه و آله)، و أن أمره إنما کان بإذن اللّه، و لیس من عند نفسه.۵.

۱- بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۵.

فالآیه فی الحقیقه قد جاءت لتقریع و تأنیب المخالفین لأمر الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله). لکن هذا الرجل قد عکس الآیه فی مفادها و مدلولها، و لم یلتفت إلی المراد منها.

۳- الحرق أم القطع؟!

اشاره

و بعد .. فإننا نجد النصوص التاریخیه تکاد تکون مجمعه علی أنه (صلی اللّه علی و آله) قد حرق النخیل. و لکن الآیه الکریمه التی نزلت فی هذه المناسبه لم تشر إلی ذلک أصلا، و إنما سجلت القطع فقط. فلربما یکون الأمر منه (صلی اللّه علیه و آله) قد صدر بالقطع دون الحرق، فکان الحرق من بعض المسلمین، اجتهادا منهم، و لعله لم یکن ثمه حرق أصلا، و اللّه أعلم.

الحکم الفقهی فی قطع الأشجار و حرقها:

لقد أفتی عدد من الفقهاء بحرمه قطع الأشجار فی الحرب، إلا فی حال الضروره (۱). و حکم کثیر من الفقهاء بالکراهه (۲).۹-

---

۱- راجع: المهذب لابن البراج (مطبوع ضمن الینابیع الفقهیه) کتاب الجهاد ص ۸۸ مقیدا للأشجار ب (المثمره) و فی منتهی المطلب ج ۲ ص ۹۰۹ عن أحمد، و قد حکی القول بعدم الجواز عن اللیث بن سعد، و أبی ثور، و الأوزاعی فراجع: فتح الباری ج ۵ ص ۷ و الجامع الصحیح ج ۴ ص ۱۲۲ و فقه السیره ص ۲۸۰ و عن شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۵۰.

۲- تذکره الفقهاء ج ۱ ص ۴۱۲ و ۴۱۳ و راجع: السرائر ص ۱۵۷ و تحریر الأحکام ج ۱ ص ۱۳۵ و شرائع الإسلام ج ۱ ص ۳۱۲ و القواعد (المطبوع مع الإیضاح) ج ۱ ص ۳۵۷ و الجامع لأحکام الشرائع ص ۲۳۶ و منتهی المطلب ج ۲ ص ۹۰۹-

و قيد البعض بصوره ما لو رجى صيرورته للمسلمين، و كان مما يقتات به (۱).

حرق النخيل، و الفساد فى الأرض:

و قد عرفنا فى ما تقدم: أن التاريخ يؤكد على أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) هو الذى أمر بحرق نخل بنى النضير، أو قطعه. و قد تحدث القرآن عن القطع هذا بأسلوب الرضا و القبول، حسبما تقدم.

و روى أيضا: أنهم قد قطعوا الشجر و النخل بالطائف، بالإضافه إلى قطع النخل بخيبر، و روى أيضا قطع شجر بنى المصطلق و إحراقه (۲).

و عن أسامه بن زيد قال: بعثنى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) إلى قريه يقال لها: (أبنى).

فقال: (ائت أبنى صباحا ثم حرق). أى بيوتهم و زروعهم، و لم يرد تحريق أهلها (۳).۹.

۱- الروض الأنف ج ۳ ص ۳۵۰.

۲- راجع: تذكره الفقهاء ج ۱ ص ۴۱۲ و راجع أيضا: السرائر ص ۱۵۷ و الجواهر ج ۲۱ ص ۶۷ و منتهى المطلب ج ۲ ص ۹۰۹ و المبسوط للشيخ الطوسى ج ۲ ص ۱۱ و المبسوط للسرخسى ج ۱۰ ص ۳۲.

۳- سنن ابن ماجه ج ۲ ص ۹۴۸ و هامشه لمحمد فؤاد عبد الباقى، و المبسوط للسرخسى ج ۱۰ ص ۳۱ و سنن أبى داود ج ۳ ص ۳۸ و أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۲۹ و مسند أحمد ج ۵ ص ۲۰۵ و ۲۰۹.

و فی مجال آخر: فإنه (صلی اللّه علیه و آله) قد أمر بحرق مسجد الضرار و هدمه (۱).

و أمر (صلی اللّه علیه و آله) بتحریق متاع الغال (۲).

و روی أنه (صلی اللّه علیه و آله) هم بحرق بیوت تارکی صلاه الجماعه (۳).

و قد بلغه (صلی اللّه علیه و آله): أن ناسا من المنافقین یجتمعون فی بیت سویلم الیهودی یثبطون الناس عن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فی غزوه تبوک فبعث إلیهم نفرا، و أمرهم أن یحرقوا علیهم بیت سویلم (۴).

و بعد ما تقدم .. فإن السؤال الذی یتطلب منا الإجابه هنا هو: أنه إذا۹ا.

۱- راجع: زاد المعاد ج ۳ ص ۱۷ و التنبیه و الإشراف ص ۲۳۷ و التراتیب الإداریه ج ۱ ص ۳۰۹.

۲- زاد المعاد ج ۲ ص ۶۶ و سنن الدارمی ج ۲ ص ۲۳۱ و الجامع الصحیح ج ۴ ص ۶۱ و سنن أبی داود ج ۳ ص ۶۹ و مسند أحمد ج ۱ ص ۲۲.

۳- زاد المعاد ج ۳ ص ۱۷ و السنن الکبری ج ۳ ص ۵۵ و ۵۶ و سنن أبی داود ج ۱ ص ۱۵۰ و سنن الدارمی ج ۱ ص ۲۹۲ و مسند أحمد ج ۱ ص ۲۹۲ و ۴۰۲ و ۴۲۲ و ۴۴۹ و ۴۵۰ و ج ۲ ص ۲۲۴ و ۲۹۲ و ۲۱۴ و ۳۱۹ و ۳۶۷ و ۳۷۶ و ۳۷۷ و ۴۱۶ و ۴۲۴ و ۴۷۲ و ۴۷۹ و ۵۳۱ و ۵۳۹ و ج ۵ ص ۲۰۶ و صحیح مسلم ج ۲ ص ۱۲۳ و ۱۲۴ و فیض الباری ج ۲ ص ۱۹۱ و صحیح البخاری ج ۱ ص ۷۸ و ۷۹ و ج ۲ ص ۴۰ و ج ۴ ص ۱۵۹ و التراتیب الإداریه ج ۱ ص ۸۹ و ۹۰ و المعجم الصغیر ج ۲ ص ۵۷ و ج ۱ ص ۱۷۲. و الجامع الصحیح ج ۱ ص ۴۲۲ و سنن النسائی ج ۲ ص ۱۰۷ و سنن ابن ماجه ج ۱ ص ۲۹۶ و الموطأ (مطبوع مع تنویر الحوالک) ج ۱ ص ۱۵۰.

۴- راجع: السیره النبویه لابن هشام ج ۴ ص ۱۶۰ و التراتیب الإداریه ج ۱ ص ۳۰۹.

کـان رسـول اللّه قـد أمر بـذلک کله، أو همّ به؛ فکیـف نوفـق بین أمره هـذا و بین فتوی الفقهـاء بـالحرمه، أو بـالکراهه، حسـبما تقدم؟!!.

بل لقد ورد: أنه (صلی اللّه علیه و آله) کان حین یرسل سریه، یوصیهم بأن لا یقطعوا شجرا إلا أن یضطروا إلیها (۱).

و عن ثوبان: أنه سـمع رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) یقول: (من قتل صغیرا، أو کبیرا، أو أحرق نخلا، أو قطع شجره مثمره، أو ذبح شاه لإهابها، لم یرجع کفافا) (۲).

أضف إلی ذلک کله: أن الیهود أنفسـهم قد اعترضوا علی النبی (صلی اللّه علیه و آله) بأنه ینهی عن الفساد، فلم یقطع النخل؟! و قد تقدم ذلک ..

جواب السهیلی لا یصح:

فقد یقال: فی مقام الإجابه علی ذلک استنادا إلی روایه ثوبان المتقدمه:

أن المنهی عنه هو قطع الشجر المثمر، و علی حد تعبیر السهیلی: أنه (صلی اللّه علیه و آله) إنما أحرق ما لیس بقوت للناس.

قال السـهیلی: (لینه: ألوان التمر، ما عدا العجوه، و البرنی؛ ففی هذه الآیه: أن النبی (صـلی اللّه علیه و آله) لم یحرق من نخلهم إلا ما لیس بقوت۶.

۱- الکافی ج ۵ ص ۳۰ و البحار ج ۱۹ ص ۱۷۷ و ۱۹۹ و تذکره الفقهاء ج ۱ ص ۴۱۲ و ۴۱۳ و منتهی المطلب ج ۲ ص ۹۰۸ و ۹۰۹ و جواهر الکلام ج ۲۱ ص ۶۶ و الوسائل ج ۱۱ ص ۴۳ و ۴۴ و المحاسن للبرقی ص ۳۵۵ و فی هامشه عن الوسائل، و عن التهذیب ج ۲ ص ۴۶.

۲- مسند أحمد ج ۵ ص ۲۷۶.

للناس، و كانوا يقتاتون العجوه .. (ثم ذكر أهميه العجوه و البرنى، ثم قال):

فى قوله تعالى: ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَهٍ .. (۱) (و لم يقل: من نخله، على العموم) تنبيه على كراهه قطع ما يقتات، و يغذو من شجر العدو. إذا رجى أن يصير إلى المسلمين.

و قد كان الصديق (رض) يوصى الجيوش ألا يقطعوا شجرا مثمرا.

و أخذ بذلك الأوزاعى؛ فإما تأولوا حديث بنى النضير، و إما رأوه خالصا للنبى (عليه السلام) (۲).

و لكننا لا نوافق السهيلى على ما قاله، و ذلك لما يلى:

ألف: بالنسبه لما ذكره فى معنى اللينه، نجد كثيرا من أهل اللغه لا يوافقونه على ما ذكره فى معناها، فقد:

قال الراغب و غيره: (ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَهٍ ..: أى من نخله ناعمه، و مخرجه مخرج فعله، نحو حنطه، و لا يختص بنوع منه دون نوع.

و كذا نقل عن ابن زيد، و عمرو بن ميمون، و مجاهد) (۳).

و قال: (سعيد بن جبير، و مالك، و الخليل، و يزيد بن رومان، و رجحه النووى، و كذا قال الفراء و الزهرى، و عكرمه، و قتاده، و ابن عباس، و نسب إلى أهل المدينه: اللينه كل شى ء من النخل سوى العجوه؛ فهو من اللين،۹.

۱- الآيه ۵ من سوره الحشر.

۲- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۰ و راجع: فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۶ و ۲۵۷ و أشار إلى أن العجوه كانت قوت بنى النضير فى السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۶.

۳- المفردات للراغب ص ۲۵۷ و راجع: التبيان ج ۹ ص ۵۵۹.

واحدته لينه) (۱).

و قال الزبيدى: كذا عن ابن عباس و مقاتل، و عن الحسن، و مجاهد و عطيه: (اللينه- بالكسر-: النخل) (۲).

و قيل: هى كل الأشجار (۳)..

۱- راجع: لسان العرب ج ۱۳ ص ۳۹۳ و ۳۹۵، و فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۷ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۲۸ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۰۲ و شرح المحافل ج ۱ ص ۲۱۵ و التبيان ج ۹ ص ۵۵۹ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۶ و جامع البيان ج ۲۸ ص ۲۲ و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۷، و مجمع البيان ج ۹ ص ۲۵۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۱ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۳ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۸ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۴ ص ۱۷۶۸ و يلاحظ: أن المذكورين فى المتن قد ذكرت أسماؤهم فى بعض المصادر دون بعض.

۲- راجع: تاج العروس ج ۹ ص ۳۳۸ و فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۷ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۴ ص ۱۷۶۸ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۲۶ و إرشاد الساري ج ۷ ص ۳۷۵ و جامع البيان ج ۲۸ ص ۲۲ و ۲۳ و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۹ و ۱۹۷ و أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۲۹ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۹ و الجامع الصحيح للترمذى ج ۵ ص ۴۰۸ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۱ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۶ و جوامع الجامع ص ۴۸۶ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۳ و الأحكام السلطانيه ص ۶۵.

۳- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۲۸ و الأحكام السلطانيه ص ۶۵.

جواب السهیلی(۱) لا یصح: ..... ص : ۱۵۰ و قال آخر، و نسب ذلک إلی مجاهد، و عطیه: ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِینَهٍ (۲):

أی من نخل، و النخل کله، ما عدا البرنی (۳).

و عن مقاتل، هی: (ضرب من النخل یقال لتمرها: اللون، و هی شدیده الصفره، یری نواها من خارج، تغیب فیها الأضراس، و کانت من أجود تمرهم، و أحبها إلیهم، و کانت النخله الواحده ثمن وصیف، و أحب إلیهم من وصیف؛ فلما رأوهم یقطعونها شق علیهم) (۴).

و قیل: هی الدقل (۵)، إلی غیر ذلک من أقوال.۶.

۱- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱ و أحکام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۲۹ و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۱ عنه و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۵ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۶ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۹ و الأحکام السلطانیه ص ۶۵ و التبیان ج ۹ ص ۵۵۹ و مدارک التنزیل بهامش لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۶ و جامع البیان ج ۲۸ ص ۲۳ و غرائب القرآن مطبوع بهامشه ج ۲۸ ص ۳۷ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۸ و التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۸۳ و الکشاف ج ۴ ص ۵۰۰.

۲- الآیه ۵ من سوره الحشر.

۳- الدر النظیم فی لغات القرآن الکریم ص ۲۰۷ و راجع تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱ عن مجاهد و عطیه.

۴- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۱ و إرشاد الساری ج ۷ ص ۳۷۵ و راجع: الأحکام السلطانیه ص ۶۴.

۵- الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۱۷۶۹ و الدقل: نوع من التمر، قیل: هو أردأ أنواعه. راجع: لسان العرب ج ۱۱ ص ۲۴۶.

ب: قولهم: إنه قطع اللين و ترک العجوه، لا تؤيده النصوص التاريخيه.

فقد قال دحلان: (.. فقطع لهم نخل يسمى: (العجوه)، و آخر يسمى:

(اللين)، و كان ذلک أحرق لقلوبهم؛ لأن ذلک خير أموالهم؛ فلما قطعت العجوه شق النساء الجيوب، و ضربن الخدود، و دعون بالويل).

و كذا قال غيره (۱).

زاد الحلبى قوله: و كانت العجوه خير أموال بنى النضير لأنهم كانوا يقتاتونه (۲).

و عن الماوردى: و كانت العجوه أصل الإناث كلها، فلذلک شق على اليهود قطعها (۳).

و عن الإمام الصادق (عليه السلام) فى تفسير اللين: أنها العجوه خاصه (۴).

و تقدم: أن أبا ليلى قطع العجوه، و أن ابن سلام قطع اللون، و تقدم أنهم جزعوا على قطع العجوه، فراجع ما جاء تحت عنوان (تفاصيل أخرى فى حرق و قطع النخيل).

ج: و لو قبلنا تفسير السهيلى لكلمه (لينه) فإن ما ذكره لا يحل الإشكال؛ ما دام أنه كان ينهى سراياه عن قطع مطلق الشجر، فكان يقول لهم: (و لا تقطعوا شجرا)، و لا يختص ذلک بالشجر الذى يقتات منه، و لا۳.

۱- السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱. و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۶.

۲- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۶.

۳- الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۹.

۴- فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۷ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۹ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۴ ص ۱۷۶۸ و تفسير البرهان ج ۴ ص ۳۱۳.

بالشجر المثمر ..

د: و لو قبلنا أيضا أن المراد هو خصوص ما يقتات منه، فإن ما عدا العجوه و البرنى كان أيضا مما يقتات به، و يؤكل .. غايه الأمر أن جوده ثمره لم تكن فى مستواهما و إنما هو ردى ء بالنسبه إليهما.

ه: و لو قبلنا كل ما ذكره السهيلى فإننا نقول: إن قوله بكراهه قطع الشجر فى صوره ما لو رجى أن يصير للمسلمين، فى غير محله؛ فإن النهى عن قطع الشجر مطلق، و لم يقيد بصوره الرجاء المذكور.

نعم، هو قد جاء على لسان الحبر اليهودى عبد اللّه بن سلام، و لم يعلم من النبى (صلى اللّه عليه و آله) أنه قبله و رضيه.

و: و أما قوله، إن الأوزاعى و أبا بكر: قد تأوّلا حديث بنى النضير، أو أنهما رأيا أنه مختص برسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حيث منعا من قطع الشجر المثمر مطلقا. فليس فى محله أيضا؛ فإنهما قد فهما ذلك من كلامه (صلى اللّه عليه و آله) فى نهيه عن قطع الشجر، فحكما بمقتضاه، و لم يخصصا حكمهما هذا بشخص و لا بشى ء، و إنما هما قد وجدا: أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد اضطر إلى قطع شجر بنى النضير، فأجازا ذلك للضروره؛ فإن قطع الشجر لأجل الضروره مما رخص به النبى (صلى اللّه عليه و آله) فى نفس وصاياه لسراياه، حسبما ألمحنا إليه (۱).

و إذا .. فهما لم يريا أن ذلك من الأحكام المختصه به (صلى اللّه عليه و آله).ب.

۱- قد تقدم ما يفيد فى ذلك و راجع أيضا: ج ۳ من هذا الكتاب.

ضروره قطع الأشجار و حرقها:

لقد نزل القرآن ليرد على الذين عابوا قطع الأشجار، و ليؤكد على أن ذلك كان بإذن من اللّه سبحانه، تماما كما كان ترك ما ترك منها بإذن اللّه تعالى ..

إذا، فلا بد لنا من التعرف على السر الكامن وراء تجويز هذا العمل، و صيرورته مقبولا، بعد أن كان مرفوضا، و مأذونا به بعد أن كان ممنوعا عنه.

فنقول:

إن الذى يبدو لنا هو: أن بنى النضير أهل الزهو و الخيلاء، و العزه (۱) كانوا يحسون فى أنفسهم شيئا من القوه، و المنعه فى قبال المسلمين، و يجدون:

أن بإمكانهم مواجهه التحدى، فيما لو أتيح لهم إطاله أمد المواجهه، حيث يمكنهم أن يجدوا الفرصه لإقناع حلفائهم بمعونتهم، و لا سيما إذا تحرك أهل خيبر الذين كان لديهم العده و العدد الكثير، حسبما تقدم فى كلمات سلام بن مشكم. كما أن ابن أبى و من معه قد يراجعون حساباتهم، و يفون لهم بما وعدوهم به من النصره و العون.

و لا أقل من أن يتمكن ابن أبى و أتباعه من إحداث بلبله داخليه، من شأنها إرباك المسلمين و زعزعه ثباتهم من الداخل.

و قد يمكن لقريش، و لمن يحالفها من قبائل العرب، أن يتحركوا أيضا لحسم الموقف لصالح بنى النضير، و صالحهم بصوره عامه.ر.

۱- سيتضح ذلك حين الكلام عن كونهم فى قومهم بمنزله بنى المغيره فى قريش، فانتظر.

و لا أقل من أن يتمكن يهود بنى النضير من الاحتفاظ بمواقعهم، و بأرضهم و ديارهم، حين يجد المسلمون: أن مواصله التحدى لهم لن تجدى نفعا، ما داموا قادرين على الاحتماء بحصونهم، و الدفاع عنها مده طويله، فيتراجعون عن حربهم، و يتركونهم و شأنهم، من أجل التفرغ إلى ما هو أهم، و أولى.

و إذا كانت قضيه بنى النضير قد حصلت بعد وقعه أحد- و إن كنا لم نرتض ذلك- فلا بد أن يكون اليهود قد فكروا: أن محمدا (صلى اللّه عليه و آله) و أصحابه قد أصبحوا الآن فى موقف الضعف و التراجع. و لعل فى تسويف الوقت معهم، فى الوقت الذى يحس فيه المسلمون بالفشل و بالكارثه، نتيجه لما نزل بهم فى أحد، لسوف يجعلهم يفكرون فى انتهاج سبيل السلامه، و الانسحاب من موقع التحدى إلى موقع المساومه، و من سبيل الحرب إلى سبيل السلم، و توفير الأمن، و مراعاه جانب هؤلاء و أولئك، و عدم إثاره العداوات الكبيره داخل بلادهم، و فى قلب مواضعهم و مواقعهم.

و أما إذا كانت قضيه بنى النضير قد حصلت قبل ذلك، و بعد سته أشهر من حرب بدر، حسبما قويناه، استنادا إلى العديد من الدلائل و الشواهد:

فلعل يهود بنى النضير قد فكروا: أن المسلمين لسوف لا يفرطون بهذا النصر الكبير الذى حققوه، و لعلهم على استعداد لمداراه هؤلاء و أولئك فى سبيل الحفاظ على صلابه الموقف و ثباته، و لسوف لا يقدمون على أى عمل من شأنه إحداث خلخله فى بنيه مجتمعهم. و لعل اليهود يعتقدون: أن حرب بدر كانت أمرا اتفاقيا صنعته الصدفه، و الحظ السى ء للمشركين، و ليس نتيجه قدرات حقيقيه كانت لدى المسلمين. و إذا فليس ثمه ما

يخيف، و ليس هنالك ما يثير قلقا.

أما هم- أعنى بنى النضير- فيجدون فى أنفسهم القوه و المنعه، و لهم حلفاء كثيرون، و كثيرون جدا.

و بعد كل ما تقدم، فقد جاء موقف الإسلام، المتمثل فى موقف رسوله الأعظم (صلى اللّه عليه و آله)، فى دقته، و فى ثاقب بصيرته- قد جاء- على خلاف ما يتوقعون، و بغير ما يريدون و يشتهون.

فقد رأى المسلمون، من خلال الموقف النبوى الحازم و القوى: أن النصر فى بدر، و كذلك الضربه القاسيه التى نزلت فى أحد، لا بد أن تعمق فيهم إيمانهم، و ارتباطهم باللّه سبحانه، و تقوى من صمودهم، و تشد من عزائمهم. و قد جعلهم هذا النصر، و تلك المأساه يشعرون بمسؤوليه أكبر تجاه الرساله، حيث أصبحوا فى موقع التحدى السافر لكل مظاهر الظلم و الجبروت و الطغيان و مصادره.

و عليهم من الآن فصاعدا أن يطردوا من آفاقهم كل مظاهر الضعف، و أن ينقوا أجواءهم من جميع عوامل التشر ذم و التشتت، و أن يبعدوا عن واقعهم و عن علاقاتهم، جميع مصادر الخلل، و عدم الانسجام.

فالتحدى كبير، و المسؤوليات جليله و خطيره، فلا بد من الاستعداد و لا بد من التصدى، بصوره أعمق، و أوثق و أوفق، ما دام أنهم قد وصلوا إلى نقطه اللارجوع، و أصبح الثمن غاليا، و هو دماء زكيه، و أرواح طاهره، و نقيه، فالحفاظ على القضيه، و على منجزاتها، التى دفعوا ثمنها جزء من وجودهم و من ذواتهم و أرواحهم أمر حتمى، إذ إن التخلى عنها يساوق التخلى عن الحياه و عن الوجود، و عن كل شى ء.

و قد اتضح لديهم: أن أى تراجع أمام التحديات الكبيره الراهنه، لسوف تلحقه تراجعات أعظم، و يستتبع انحسارا أكبر عن كثير من المواضع و المواقع الحساسه، لصالح كل الأعداء و الطامعين، فى منطقه العمل و الكفاح الإسلامى المقدس.

كما أن هذا التراجع و الانحسار لسوف يزيد من اشتهاء الآخرين للحصول على المزيد من المكاسب، و يضاعف من تصلبهم و شدتهم فى مواجهه المد الإسلامى العارم. و لسوف تنتعش الآمال، و تحيا الأمانى، بإضعاف هذا المد تدريجا، ثم القضاء عليه قضاء مبرما و نهائيا فى الوقت المناسب. و أما بالنسبه إلى أولئك الذين يميلون إلى الدخول فى هذا الدين الجديد، فإنهم حين يرون ضعفه، و تراجعه، و قوه خصومه و شوكتهم، لسوف يجدون فى أنفسهم المبررات الكافيه للتأنى و التريث بانتظار المستجدات، و ما ستؤول إليه الأمور.

و لربما يتشجع الكثيرون أيضا على نقض تحالفاتهم، التى كانوا قد عقدوها مع المسلمين ما دام أن ذلك لن يستتبع خطرا، و لا يصطدم بصعوبات ذات بال.

كما أن الآخرين الذين يعيشون حاله الترقب سوف لا يجدون فى أنفسهم حاجه لعقد تحالفات و معاهدات مع المسلمين فى هذه الظروف المستجده.

و أخيرا .. فإننا نضيف إلى كل ما تقدم: أن من الطبيعى أن يكون خوض معركه كبيره مع اليهود- و ربما مع كثير من حلفائهم، الذين قد يتشجعون لمساعده اليهود بعد طول المده، و بعد إحساسهم بقوتهم

و صلابتهم فی وجه الحصار، و بضعف فی موقف المسلمین- سوف یوجب أن تلحق بالمسلمین خسائر کبیره، ماديه و بشريه، لو أمکن توفيرها لما هو أهم لکان أجدر و أولی.

فإذا استطاع النبی (صلی اللّه علیه و آله) و المسلمون کسر عنجهیه بنی النضیر و غزوهم قبل أن یستفحل الأمر، و إفهامهم- و من هو علی مثل رأیهم- مدی التصمیم علی المواجهه و التحدی، حتی یفقدوا الأمل بجدوی المقاومه، و لیفهموا- بصوره عملیه- أنهم إذا کانوا یطمعون بالبقاء فی أرضهم، فإن علیهم أن یقبلوا بها أرضا محروقه، جرداء، لیس فیها أی أثر للحیاه، و لا تستطیع أن توفر لهم حتی لقمه العیش التی لا بد منها- هذا فیما لو قدر لهم أن یحتفظوا بالحیاه، و یخرجوا أو بعضهم سالمین من هذه الحرب التی جروها علی أنفسهم-.

نعم .. إنه (صلی اللّه علیه و آله) إذا استطاع ذلک، فإنه یکون قد وفر علی نفسه، و علی الإسلام و المسلمین الکثیر من المتاعب، و المصاعب، و المصائب، التی ألمحنا إلیها.

و هذا هو ما اختاره رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فعلا، و بادر إلیه عملا. فکان قطع النخیل و حرقه یمثل قطع آخر آمالهم، و تدمیر کل أمانیهم، و غایه ذلهم و خزیهم.

و رأوا حینئذ: أن لا فائده من الاستمرار فی اللجاج و التحدی إلا تکبد المزید من الخسائر، و مواجهه الکثیر من النکسات.

و هذا بالذات، هو ما یفسر لنا قوله تعالی فی تعلیل إذن اللّه سبحانه بقطع النخل: .. وَ لِيُخْزِيَ الْفاسِقِينَ.

فقد كان قطع النخل ضروريا و لازما، من أجل قطع آمال بنى النضير، و كل آمال غيرهم أيضا، و خزيهم و خزى سائر حلفائهم، و على رأسهم ابن أبى، و من معهم من المنافقين، ثم كل من يرقب الساحه، و يطمع فى أن يستفيد من تحولاتها فى تحقيق مآربه ضد الإسلام، و المسلمين.

و من هنا نعرف السر فى قوله تعالى: .. وَ لِيُخْزِيَ الْفاسِقِينَ بدل:

(الكافرين)، من أجل أن يشمل الخزى كل من يسوءه ما جرى لبنى النضير، حتى أولئك الذين يتظاهرون بالإسلام، أو بالموده الكاذبه للمسلمين.

و هذه ما يفسر لنا: الاهتمام الكبير الذى أولاه سبحانه لموضوع قطع النخل، حتى لقد خلده فى آيه قرآنيه كريمه، فإن القضيه كانت أكبر من بنى النضير، و أخطر، حسبما أوضحناه.

المهاجرون!! و قطع النخل:

بقى علينا أن نشير هنا إلى أن البعض يذكر: أن المهاجرين هم الذين اختلفوا فيما بينهم حول قطع النخل.

فعن مجاهد، قال: نهى بعض المهاجرين بعضا عن قطع النخل، قالوا:

إنما هى مغانم للمسلمين (۱).

و نلاحظ: أن هذا بالذات كان رأى عبد اللّه بن سلام، الذى كان يهوديال.

۱- جامع البيان ج ۲۸ ص ۲۳ و ۲۲ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۳ و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۶ و أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۲۹ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۸ عن عبد الرزاق، و عبد بن حميد و ابن المنذر، و البيهقى فى الدلائل.

فأسلم، رغم أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) كان قد أمره بقطع النخل، فعلل اختياره للردى ء بذلك كما ذكرنا.

و لنا أن نتساءل هنا:

لما ذا المهاجرون هم الذين ينهون عن ذلك؟!

و لما ذا لم يكن فيهم أحد من الأنصار؟

سوى ابن سلام!!

و ربما رجل آخر أيضا!!

فهل أدرك المهاجرون أمرا عجز الأنصار عن إدراكه؟! أم أنهم قد اتخذوا هذا الموقف انطلاقا من مصالح رأوا أنها لربما تفوتهم، لو استمر الأمر على النحو الذى خطط له رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)؟!

أم أنه قد كانت ثمه خلفيات أخرى، لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنها، لسبب، أو لآخر؟!

و إذا كانت النصوص كلها تقريبا تؤكد على: أن الرسول الأعظم نفسه هو الذى أمر بقطع نخلهم (۱) .. فإن معنى ذلك هو: أن اعتراض هذا الفريق من المهاجرين قد كان متوجها إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) بالذات.

و أن الفريق الآخر منهم إنما كان ينفذ أمره (صلى اللّه عليه و آله).

و لا نملك هنا إلا التذكير بأنه قد سبق لبعض المهاجرين: أن اعترضوا على رسول اللّه، حينما أراد قتل أسرى بدر، و أصروا عليه فى ترك ذلك، حتى نزل القرآن مصوّبا رأيه (صلى اللّه عليه و آله).ك.

۱- قد تقدمت المصادر لذلك.

و لكنهم لم يقنعهم ذلك، رغم أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد أخبرهم: أنه سيقتل بعدتهم فيما بعد، لو تم إطلاق سراحهم .. و هكذا كان.

و قد سجلنا بعض الشكوك و التساؤلات حول موقف بعض المهاجرين فى حرب أحد (۱) فلا نعيد.

و مهما يكن من أمر، فإننا لا نستطيع أن نفهم موقف هذا الفريق من المهاجرين هنا، و كذلك موقف بعضهم فى بدر، و أحد، بصوره ساذجه و لا أن نفسره بطريقه سطحيه، ما دام أن الدلائل تشير إلى خلفيات، و دوافع غير معلنه، و لا ظاهره، يؤثر الوقوف عليها فى استجلاء كثير من الحقائق، و الوقوف على بواطن و كوامن كثيره، و لربما على مبهمات خطيره، تؤثر على فهمنا العام لكثير من المواقف فى حياه العديد من الشخصيات التى كان لها دور مرموق فى كثير من الأحداث الخطيره فى التأريخ الإسلامى.

و خلاصه الأمر: أن البحث الموضوعى يقضى بتقصى النصوص و المواقف و استنطاقها، لمعرفه مدى تعاطف بعض المهاجرين مع قومهم المكيين، و مع يهود المدينه، ليمكن لنا تقييم مواقفهم، و فهم معانى كلماتهم، و إشاراتها و مراميها، بصوره أدق و أعمق، و ليكون تصورنا أقرب إلى الواقع، و أكثر شموليه، و أتم و أوفى.

و فى إشاره خاطفه نذكّر: بأننا قد تحدثنا عن أن المهاجرين كانوا يشكلون تكتلا مستقلا، له تطلعاته و طموحاته، و له فكره المتميز فى آفاقه و فى خصائصه، و لا سيما فى ما يرتبط بالسياسه و الحكم و التخطيط له.ب.

۱- راجع هذا الكتاب ج ۸ عنوان: من مشاهد الحرب.

أما الأنصار، فلم يكونوا كذلك، بل كانوا فريقا آخر، يحرم من اهتمامات الحكام، و يستثنى من مختلف الامتيازات، إلا حيث يحرج الحاكم، و لا يجد من ذلك بدا و لا مناصا.

و قد روى عن الخليفه الثانى، عمر بن الخطاب قوله:

(أوصى الخليفه بعدى بالمهاجرين الأولين: أن يعرف لهم حقهم، و يحفظ لهم حرمتهم. و أوصيه بالأنصار، الذين تبوؤوا الدار و الإيمان من قبلهم: أن يقبل من محسنهم، و يتجاوز عن مسيئهم) (۱).

فيلاحظ: الفرق النوعى فيما يطلبه ثانى الخلفاء ممن يلى الأمر بعده بالنسبه لهؤلاء، و بالنسبه لأولئك.

و على هذا الأساس، و من منطلق هذه الفوارق، جاء قول ابن أبى ليلى:

الناس على ثلاثه منازل: المهاجرون، و الذين تبوؤوا الدار و الإيمان، و الذين جاؤوا من بعدهم: فاجهد: ألا تخرج من هذه المنازل.

و قال بعضهم: كن شمسا، فإن لم تستطع، فكن قمرا فإن لم تستطع فكن كوكبا مضيئا؛ فإن لم تستطع فكن كوكبا صغيرا، و من جهه النور لا تنقطع.

و معنى هذا: كن مهاجريا، فإن قلت: لا أجد، فكن أنصاريا، فإن لم تجد فاعمل كأعمالهم الخ .. (۲).

و لا ندرى من أين جاءت هذه الطبقيه، و كيف قبل الناس هذا التمييز!.

۱- فتح القدير ج ۵ ص ۲۰۲ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۱۲۸ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۷ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۴ ص ۱۷۷۵ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۹۵ عن البخارى، و ابن أبى شيبه، و ابن مردويه.
۲- الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۳۱.

الـذی لاـ یقوم علی تقوی اللّه، و إنمـا علی عنـاوین و خصوصـیات فرضـتها طبیعه التحرک فی مجال نشـر الـدعوه و ترکیزها؟ و یوضـح ذلـک أن عمر بن الخطاب حین خطب بالجابیه قال: (و من أراد أن یسأل عن المال فلیأتنی، فإن اللّه تعالی جعل له خازنا و قاسما.

ألا و إنی بادئ بأزواج النبی (صـلی اللّه علیه و آله) فمعطیهن، ثم المهاجرین الأولین، أنا و أصـحابی، أخرجنا من مکه من دیارنا و أموالنا) (۱).

و مهما یکن من أمر، فإنک تجد فی کتابنا هذا إشارات و نصوصا کثیره فی مواضع مختلفه توضح ما عانی منه الأنصار، و اختص به المهاجرون.

و استیفاء البحث فی هذا یحتاج إلی توفر تام، و تألیف مستقل.

التصویب فی الاجتهاد:

لقـد اسـتدل البعض بقوله تعـالی: مـا قَطَعْتُمْ مِنْ لِینَهٍ أَوْ تَرَکْتُمُوها قائِمَهً عَلی أُصُولِها فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِیُخْزِیَ الْفاسِـقِینَ (۲) علی جواز الاجتهاد، و علی تصویب المجتهدین (۳).

کما و استدلوا علی جواز الاجتهاد بحضره الرسول، و علی أن کل مجتهد۹.

۱- الجـامع لأحکـام القرآن ج ۱۸ ص ۲۰ و حول مصـادر تمییز عمر بین النـاس فی العطـاء، و تفضـیل بعضـهم علی بعض راجع کتابنا: (سلمان الفارسی فی مواجهه التحدی).

۲- الآیه ۵ من سوره الحشر.

۳- فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۷ و راجع: الجـامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۸ عن المـاوردی، و عن الکیـا الطبری و راجع: غرائب القرآن (مطبوع بهامش جامع البیان) ج ۲۸ ص ۳۷ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۹.

مصیب، بالروایه التی تقول:

إن رجلین، أحدهما کان یقطع العجوه، و الآخر اللون، فسألهما (صلی اللّه علیه و آله) فقال هذا: ترکتها لرسول اللّه.

و قال هذا: قطعتها غیظا للکفار (۱).

و نقول:

إن الاستدلال بما ذکر لا یصح، و ذلک لما یلی:

۱- بالنسبه للاستدلال بالروایه علی التصویب فقد قال ابن العربی:

(و هذا باطل، لأن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) کان معهم، و لا اجتهاد مع حضور رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) (۲).

۲- إن الروایه المذکوره لم تصرح بأن النبی (صلی اللّه علیه و آله) أمضی اجتهادهما أم لا. حیث إنها ذکرت اعتذارهما للنبی (صلی اللّه علیه و آله) بهذا الشأن، فهل أید هذا الفریق؟ أو ذاک؟ أو لم یؤید أیا منهما؟ کل ذلک لا دلیل علیه، و لا شی ء یشیر إلیه.

۳- إنه- لو فرض أن هذا اجتهاد- فإنما هو اجتهاد بالتطبیق، فواحد یری: أن هذا جائز، لأن فیه نکایه فی العدو، و النکایه فی العدو، و إغاظته مطلوبه منه و واجب علیه.

و ذاک یری: أن تقویه المسلمین مطلوبه، و أن فی الاحتفاظ بالنخل تقویه۸.

۱- التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۸۳ و الکشاف ج ۴ ص ۵۰۱ و ۵۰۲ و قد تقدم اسم هذین الرجلین، و مصادر موقفهما هذا فلیراجعه من أراد.

۲- أحکام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۹ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۸.

لهم، و عملا بالحكم الشرعى.

فليس ثمه اجتهاد فى حكم شرعى كلى من الأحكام الخمسه، و إنما هم مختلفون فى تشخيص موضوع الحكم الشرعى أى فيما هو المصلحه لهم، و ما فيه نكايه فى العدو.

۴- من الذى قال: إن هؤلاء الذين اختلفوا فى قطع النخل و عدمه، كانوا قد بلغوا رتبه الاجتهاد؟ فلعل أحدا منهم لم يكن قد بلغ هذه المرتبه الشريفه، و لعل أحد الفريقين قد بلغها دون الآخر، و لعل، و لعل.

۵- إنه إذا كان الرسول (صلى اللّه عليه و آله) هو الذى أمر بقطع النخل، كما صرحت به النصوص المتقدمه عن مصادر كثيره جدا، فإن الاستدلال على جواز الاجتهاد و التصويب فيه بالآيه الكريمه يصبح فى غير محله، و ذلك لأن عدم القطع يصير اجتهادا فى مقابل النص، بل هو عصيان لأمر الرسول، و شك فى صواب ما يصدر منه (صلى اللّه عليه و آله).

و لعله (صلى اللّه عليه و آله) قد أمرهم بقطع نوع من النخيل، فلم يعجبهم ذلك، فعصوا الأمر.

۶- إن التصويب باطل، و لا يصح، لا عقلا، و لا شرعا، و قد تكلم الأصوليون على هذا الأمر بالتفصيل، فمن أراد الوقوف على ذلك فليراجع المطولات (۱).

هذا الشعر لمن؟!

قال السمهودى- كما قال غيره-: (و لما حرق رسول اللّه (صلى اللّه عليه۵.

۱- فوائد الأصول، للشيخ الأنصارى ص ۲۵.

و آله) نخلهم، قال حسان رضی اللّه عنه یعیر قریشا من أبیات:

و هان علی سراه بنی لؤی حریق بالبویره مستطیر فأجابه أبو سفیان بن الحارث بن عبد المطلب، و لم یکن أسلم حینئذ:

أدام اللّه ذلک من صنیع و حرق فی نواحیها السعیر

ستعلم أینا منها بنزه و تعلم أی أرضینا تضیر أی ستعلم أینا منها ببعد، و أی الأرضین أرضنا أو أرضکم یحصل لها الضیر، أی الضرر، لأن بنی النضیر إذا خرجت أضرت بما جاورها، و هو أرض الأنصار، لا أرض قریش.

و نقل ابن سید الناس، عن أبی عمرو الشیبانی: أن الذی قال البیت المتقدم، المنسوب لحسان هو: أبو سفیان بن الحارث، و أنه لما قال: و عز علی سراه بنی لؤی، بدل: هان قال: و یروی (بالبویله) بدل (بالبویره) و أن المجیب له بالبیتین المتقدمین هو حسان.

و ما قدمناه هو روایه البخاری.

قال ابن سید الناس: و ما ذکره الشیبانی أشبه.

قلت: کأنه استبعد أن یدعو أبو سفیان فی حاله کفره علی أرض بنی النضیر، و قد قدمنا وجهه (۱). انتهی کلام السمهودی.

و لکننا بدورنا نؤید ما ذکره ابن سید الناس، و ذلک لأن تفسیر۳.

۱- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۸ و ۲۹۹ و راجع: شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۵، عن ابن سید الناس، و الجواب عن ابن حجر و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۹ و راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۷ و ۲۵۸ و معجم البلدان ج ۱ ص ۵۱۲ و ۵۱۳.

السمهودی للبیت الثانی غیر مفهوم، فإن حریق النخل لا یلزم منه لحوق الضرر بأراضی الأنصار.

کما أن تفسیره، الذی ذکره لا یدفع کلام ابن سید الناس، و ذلک لأن البیت الأول من بیتی الجواب، فیه الدعاء و الطلب من اللّه أن یدیم هذا الصنیع.

و ظاهره: أن ذلک الدعاء یصدر من رجل محب و موال و موافق علی هذا الحریق.

کما أن من البعید أن یکون قد وصل خبر حرق النخل إلی مکه، ثم وصل شعر حسان إلیهم، و أجابوا علیه بالطلب من اللّه إدامه هذا الأمر من أجل أن تحترق أراضی الأنصار، فإن أمر بنی النضیر قد فرغ منه خلال أیام.

و من جهه أخری: فإن البیت الأول یناسبه کلمه و عز؛ لأن سراه بنی لؤی- و هم مشرکو مکه- یعز علیهم حدوث هذا الحریق فی بنی النضیر، و لا یهون علیهم .. إلا إذا کان یقصد بسراه بنی لؤی النبی (صلی اللّه علیه و آله) و من معه.

أو کان یقصد: أن هذا الحریق لا تهتم له قریش و لا یضرها بشی ء، فأجابه حسان بأن ذلک سوف یضیرهم قطعا، و لن تتضرر أرض الأنصار منه.

و مهما یکن من أمر، فإنه لم یتضح لنا وجه تقویته لأن یکون البیت الأول لحسان .. و البیتان الآخران لأبی سفیان بن الحارث ..

و لعل کلام ابن سید الناس أولی بالقبول، و أقرب إلی اعتبارات العقول.

و أخیرا .. فقد قال العینی: فی ترجیح قول ابن سید الناس: (یصلح للترجیح قول أبی عمرو الشیبانی، لأنه أدری بذلک من غیره علی ما لا یخفی علی أحد) (۱).۹.

۱- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۹.

الفصل الرابع: الجزاء الأوفى

اشاره

تحسبهم جميعا و قلوبهم شتى:

قال تعالى: لا يُقاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِي قُرىً مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَراءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّى ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (۱).

قد أعطت هذه الآيه الشريفه تصورا متكاملا عن حاله أولئك الذين لا يملكون صفه الإيمان، حيث أرجعت هذه الحاله إلى عللها و أسبابها، و ربطتها بمناشئها الحقيقيه، بصوره واضحه و دقيقه.

و لا نريد أن نستعرض هنا كل ما تعرضت له الآيه تصريحا، أو تلويحا، فإن ذلك يحتاج إلى توفر تام، و تأمل و دقه و جهد، لا نجد لدينا القدره على توفيره فعلا، و إنما نريد أن نسجل هنا حقيقه واحده، نحسب أن الإلفات إليها يناسب ما نحن بصدده، و هى:

أن النظره الماديه للحياه، و عدم الإيمان بالآخره، أو عدم تعمق الإيمان بها يجعل الإنسان يقيس الأمور بمقياس الربح و الخساره فى الدنيا. و هذا- بنظره- هو الذى يعطيها القيمه، أو يفقدها إياها، و لتصبح الحياه الدنيا-ر.

۱- الآيه ۱۴ من سوره الحشر.

من ثم- هی الغایه، و هی النهایه، و هی کل شی ء بالنسبه إلی هذا النوع من الناس، فإذا فقدها، فلا شی ء له بعد ذلک علی الإطلاق. و یصبح شخصه کفرد هو المعیار و المیزان للصلاح و الفساد، و للحسن و القبیح، و للواجب و الحرام. فهو لا یمارس شیئا و لا یرتبط بشی ء إلا بمقدار ما یجر إلیه نفعا، أو یدفع عنه شرا و ضرا. و تفقد الحیاه الاجتماعیه معناها و مغزاها، إلا فی الحدود التی تخدم وجود الفرد، و مصالحه. فهو مع الناس، و إنما لأجل نفسه، و هو وحده لا شریک له، و کل ما فی الوجود یجب أن یکون من أجله و فی خدمته. و یجب أن یضحی بکل غال و نفیس فی سبیله، فهو القیمه لکل شی ء، و لیس لأی شی ء آخر أیه قیمه تذکر.

و علی هذا، فإن جمیع القیم تسقط، و یبقی هو. فلا معنی للتضحیه إلا إذا کانت من الآخرین من أجله، و لا معنی للإیثار إلا إیثار الآخرین له علی أنفسهم. و لا معنی للشهاده فی سبیل اللّه إلا إذا نالت الآخرین دونه، و لا معنی للحق و للباطل، و للغدر و الوفاء، و للصدق و الکذب و .. و .. الخ ..

إلا من خلال ما یجلب له نفعا، أو یدفع عنه ضرا و شرا.

و إذا کان مع الجماعه فإنه لا یشارکهم فی شی ء، و لا یهمه من أمرهم شی ء، بل هو یرید منهم أن یدفعوا عنه، و یموتوا من أجله و فی سبیله.

و هذا بالذات ما یفسر لنا قوله تعالی: تَحْسَبُهُمْ جَمِیعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّی (۱).

نعم .. إن قلوبهم (شتی) بکل ما لهذه الکلمه من معنی لأنهم لار.

۱- الآیه ۱۴ من سوره الحشر.

یفکرون فی شی ء واحد، و إنما هم یفکرون بأشیاء متباینه، و متعدده، بعددهم جمیعا. فنفس کل فرد منهم تخضع لفکرین متناقضین فصاحبها یفکر فی حفظها، و بقائها، و کل من معه یفکرون فی إتلاف هذه النفس من أجل حفظ وجودهم هم دونه.

و هکذا الحال بالنسبه لنفس کل فرد منهم، و إذا فکر أحد منهم بحفظ نفوس الآخرین، فإنما ذلک حین یری فیه ضمانه لبقائه، و حفظ نفسه هو أولا.

و ذلک یوضح لنا أیضا: السر فی أن هؤلاء لا یقاتلون المؤمنین إلا من وراء جدر، أو فی قری محصنه، حسبما أوضحته الآیه الشریفه.

و ما ذلک إلا لأن هؤلاء لا یعقلون معنی الحیاه و أسرارها، و لا حکمه الخلق و أهداف الوجود. فإن ذلک إنما جاء وفق المعاییر و الأحکام العقلیه و الفطریه، فهو لا یشذ عنها، و لا یختلف و لا یتخلف عن أحکامها و مقتضیاتها.

و لو أنهم فکروا و أطلقوا عقولهم من عقال الهوی، لأدرکوا ذلک کله، و لتغیرت نظرتهم للکون و للحیاه، و لعرفوا بعضا من أسرار الخلق و الوجود، و لتبدلت المعاییر و القیم التی کانت تستند إلی أوهام و خیالات، و تؤکدها و تفرضها الفطره الخالصه عن الشوائب، و البعیده عن تجاذب الأهواء.

إذا .. فعدم التزامهم بهدی العقل، و رفضهم الانصیاع لأحکامه، هو أصل البلاء، و سبب العناء، و هو ما أکدته الآیه الکریمه، التی أرجعت حالتهم التی هی غایه خزیهم و ذلهم إلی ذلک، فهی تقول: ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا یَعْقِلُونَ (۱).ر.

۱- الآیه ۱۴ من سوره الحشر.

اليهود و المنافقون لا ينصرون حلفاءهم:

و نلاحظ هنا: أن المعاهدات التى كان النبى (صلى اللّه عليه و آله) يبرمها مع اليهود، لم يظهر اليهود فيها وحده متكامله، بل كانوا شيعا و أحزابا. فقد عاهد (صلى اللّه عليه و آله) كل قبيله منهم على حده: النضير، و قينقاع، و قريظه، و كذلك الحال بالنسبه لخيبر و فدك و غير ذلك، و معنى ذلك هو أنهم كانوا فيما بينهم شيعا و أحزابا.

و يلاحظ أيضا: أن أيا من قبائلهم لم تنهض للدفاع عن القبيله الأخرى. كما أن أحلافهم من غطفان، و من المنافقين، لم يهبوا لنصر أى من القبائل و الجماعات التى حالفوها و وعدوها النصر، و هو ما نص عليه اللّه تعالى حين قال عنهم: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَ لا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَداً أَبَداً وَ إِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ، لَئِنْ أُخْرِجُوا لا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَ لَئِنْ قُوتِلُوا لا يَنْصُرُونَهُمْ وَ لَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبارَ ثُمَّ لا يُنْصَرُونَ (۱) ..

لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَهً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ (۲).

و قد علم معنى الآيات مما قدمناه.

و عن على (عليه السلام) أنه قال: المؤمنون بعضهم لبعض نصحاء، و إن افترقت منازلهم، و الفجره بعضهم لبعض غششه خونه، و إن اجتمعتر.

۱- الآيتان ۱۱ و ۱۲ من سوره الحشر.

۲- الآيه ۱۳ من سوره الحشر.

أبدانهم (۱).

و كان مما قاله سلام بن مشكم لحيى بن أخطب حول وعد ابن أبى لهم بالنصر:

(ليس قول ابن أبى بشى ء، إنما يريد ابن أبى: أن يورطك فى الهلكه، حتى نحارب محمدا، ثم يجلس فى بيته و يترككك. قد أراد من كعب بن أسد النصر، فأبى كعب، و قال: لا ينقضن العهد رجل من بنى قريظه و أنا حى، و إلا فإن ابن أبى قد وعد حلفاءه من بنى قينقاع مثل ما وعدك حتى حاربوا و نقضوا العهد، و حصروا أنفسهم فى صياصيهم، و انتظروا نصره ابن أبى، فجلس فى بيته، و سار محمد إليهم، فحصرهم حتى نزلوا على حكمه.

فابن أبى لا ينصر حلفاءه، و من كان يمنعه من الناس كلهم، و نحن لم نزل نضربه بسيوفنا مع الأوس فى حربهم كلها، إلى أن تقطعت حربهم، فقدم محمد فحجز بينهم. و ابن أبى لا يهودى على دين يهود، و لا على دين محمد، و لا على دين قومه، فكيف تقبل منه قولا قاله؟

قال حيى: تأبى نفسى إلا عداوه محمد و إلا قتاله ..

قال سلام: (فهو و اللّه جلاؤنا من أرضنا الخ ..) (۲).

و يلاحظ من كلام سلام: أنه كان يشك فى نوايا عبد اللّه بن أبى تجاههم.

و مما يؤكد هذه التهمه قول الواقدى بعد ذكره إرسال ابن أبى إلى قريظه يطلب منهم نصر إخوانهم من بنى النضير، و رفضهم لذلك: (فيئس ابن أبى من قريظه، و أراد أن يلحم الأمر فيما بين بنى النضير، و رسول اللّه، فلم يزل۴.

۱- الدر المنثور ج ۶ ص ۱۹۹ عن الديلمى.

۲- مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۶۹ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۴.

یرسل إلی حیی، حتی قال حیی: أنا أرسل إلی محمد أعلمه: أنا لا نخرج من دارنا و من أموالنا الخ ..) (۱). فصدق اللّه العظیم، و صدق رسوله الکریم (صلی اللّه علیه و آله)، و صدق أمیر المؤمنین علی (علیه الصلاه و السلام) و صدق الأئمه من ولده صلوات اللّه علیهم أجمعین.

یخربون بیوتهم بأیدیهم:

هناک أقوال کثیره فی بیان المراد من قوله تعالی عن بنی النضیر:

یُخْرِبُونَ بُیُوتَهُمْ بِأَیْدِیهِمْ وَ أَیْدِی الْمُؤْمِنِینَ (۲).

و نحن نشیر هنا إلی بعضها، فنقول:

قال البعض: (یخربونها من داخل (أی لیهربوا) و یخربها المؤمنون من خارج (أی لیصلوا إلیهم).

و قیل: معنی بأیدیهم: بما کسبت أیدیهم من نقض العهد، و أیدی المؤمنین، أی بجهادهم) (۳).ه.

۱- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۶۸.

۲- الآیه ۲ من سوره الحشر.

۳- راجع: الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱ و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۸ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۰ و ۱۶۱ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۴ و ۵ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۶ و راجع: الکشاف ج ۴ ص ۴۹۹ و القول الأول موجود فی: التبیان ج ۹ ص ۵۵۸ و کذا فی جامع البیان ج ۲۸ ص ۲۰ و راجع: غرائب القرآن بهامشه ج ۲۸ ص ۳۵ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۵ و مدارک التنزیل بهامش نفس الصفحه.

و لعل هذا القول هو الذی أشار إلیه الزجاج، حین قال: معنی تخریبها بأیدی المؤمنین: أنهم عرضوها لذلک (۱).

و کان المسلمون یخربون ما یلیهم و یحرقون حتی وقع الصلح (۲).

و قال البعض: (کانوا ینظرون إلی منازلهم فیهدمونها، و ینزعون منها الخشب، ما یستحسنونها، فیحملونها علی إبلهم، و یخرب المؤمنون بواقیها ..

إلی أن قال: قال ابن زید: کانوا یقلعون العمد، و ینقضون السقف، و ینقبون الجدر، و ینزعون الخشب حتی الأوتاد، و یخربونها، حتی لا یسکنها المؤمنون، حسدا و بغضا) (۳).

و قیل: إن سبب خرابهم لبیوتهم حاجتهم إلی الخشب و الحجاره، لیسدوا بها أفواه الأزقه، و أن لا یتحسروا بعد جلائهم علی بقائها للمسلمین، و أن ینقلوا معهم ما کان فی أبنیتهم من جید الخشب، و الساج الملیح. أما المؤمنون فداعیهم۶.

۱- مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۸ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۱ عنه، و جوامع الجامع ص ۴۸۶ و راجع: مدارک التنزیل (بهامش لباب التأویل) ج ۴ ص ۲۴۵ و فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۶ و التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۸۱ و الکشاف ج ۴ ص ۵۰۰.

۲- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۷۴.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۲ و راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۵ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۴ عن الزهری و عروه بن الزبیر، و ابن زید و التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۸۱ و ۲۸۰ و قول ابن زید فی: غرائب القرآن المطبوع بهامش جامع البیان ج ۲۸ ص ۳۵ و کذا فی فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۶.

إزاله متحصنهم و ممتنعهم، و أن يتسع لهم مجال الحرب (۱).

و قال القمی: (و كان رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) إذا ظهر بمقدم بیوتهم، حصنوا ما یلیهم، و خربوا ما یلیه، و كان الرجل ممن كان له بیت حسن خربه ..) (۲).

وثمه أقوال أخری فی المقام، و بعضها یرجع إلی ما تقدم.

منها: قول عكرمه: إن منازلهم كانت مزخرفه، فحسدوا المسلمین أن یسكنوها، فخربوها من داخل، و خربها المسلمون من خارج (۳).

و قول آخر: إنه كلما هدم المسلمون شیئا من حصونهم، جعلوا ینقضون بیوتهم، و یخربونها لیبنوا ما هدم المسلمون (۴).

و قول ثالث: إنهم كانوا كلما ظهر المسلمون علی دار من دورهم هدموها، لتتسع لهم المقاتل، و جعل الیهود ینقبون دورهم من أدبارها فیخرجون إلی التی بعدها، فیتحصنون فیها، و یكسرون ما یلیهم، و یرمون بالتی خرجوا منها أصحاب رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، فلما كادت الیهود أن تبلغ آخر دورها، و هم ینتظرون المنافقین، حتی یئسوا منهم طلبوا۴.

۱- الكشاف ج ۴ ص ۴۹۹ و ۵۰۰ و مدارك التنزیل، مطبوع بهامش لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۵ و راجع: غرائب القرآن بهامش جامع البیان ج ۲۸ ص ۳۵.

۲- تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۵۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۹ و تفسیر الصافی ج ۵ ص ۱۵۴ و تفسیر البرهان ج ۴ ص ۳۱۳.

۳- الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۵ و راجع: التفسیر الكبیر ج ۲۹ ص ۲۸۰.

۴- فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۶ و جامع البیان ج ۲۸ ص ۲۱ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۴.

الصلح (۱).

وثمه قول رابع: إنهم دربوا الأزقه و حصونها، فنقضوا بيوتهم، و جعلوها كالحصون على أبواب الأزقه، و كان المسلمون يخربون سائر الجوانب (۲). إلى غير ذلك من أقوال لا مجال لتتبعها و استقصائها.

نجاف الباب و وصيه موسى:

تنص الروايات: على أن الرجل من بنى النضير كان يهدم بيته عن نجاف بابه، فيضعه على ظهر بعيره، فينطلق به (۳).

و قد فسر البعض هذه الظاهره، فكتب يقول: (هدم نجاف (۴) البيوت يتعلق بعقيده تلموديه معروفه، هى: أن كل يهودى يعلق على نجاف داره صحيفه تشتمل على وصيه موسى لبنى إسرائيل: أن يحتفظوا بالإيمان بإلهه.

۱- راجع المصادر التاليه: تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۲۲ و الإكتفاء ج ۲ ص ۱۴۷ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۷ عن البيهقى فى الدلائل، و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۰ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۲ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۵ و مدارك التنزيل بهامشه، نفس الصفحه، و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۴ و ۵ و غرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ۲۸ ص ۳۵.

۲- التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۰.

۳- راجع على سبيل المثال: تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۵۵۴ و الإكتفاء ج ۲ ص ۱۴۸ و جامع البيان ج ۲۸ ص ۲۱ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۱۴۷ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۲ و منهاج السنه ج ۴ ص ۱۷۳ و راجع: المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۸۰ و ۳۷۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۶.

۴- النجاف: ما بنى ناتئا فوق الباب، مشرفا عليه.

واحد، و لا يبدلوه و لو عذبوا و قتلوا.

فاليهود حين ينزحون عن منازلهم يأخذونها معهم، و هى عاده متبعه عند اليهود إلى يومنا هذا.

و يظهر: أن يهود بلاد العرب كانوا يضعون تلك الصحيفه داخل النجاف، خوفا من إتلاف الهواء، أو مس الأيدى فلما رحلوا عن ديارهم هدموا نجاف البيوت، و أخذوها ..) (۱).

روايات غير موثوق بصحتها:

و نحن نشك كثيرا فى عدد من الروايات التى تقدمت فى الفصل الأول من هذا الباب، و فى غيره من الفصول، و التى تحاول أن تعطى لغزوه بنى النضير طابعا حربيا عنيفا، حتى ليذكر البعض منها: أن المسلمين كانوا يخربون بيوت بنى النضير من الخارج ليتسع لهم ميدان القتال، و كان بنو النضير يخربون بيوتهم من الداخل لأجل التحصين بها، و أنهم قد بلغوا أقصى دورهم، و هم على هذه الصفه، إلى غير ذلك من نصوص و روايات تصب فى هذا الاتجاه.

فإننا و إن كنا نقول: إنه قد كان ثمه حصار، و قطع للأشجار، و رشق بالنبل من قبل بنى النضير، و خراب للبيوت بأيدى بنى النضير، و بأيدى المؤمنين، ثم قتل أمير المؤمنين (عليه السلام) عشره منهم، فدب الرعب فى قلوبهم، و اقتنعوا:

أن لا طاقه لهم بالحرب، فآثروا الاستسلام و القبول بالجلاء.ن.

۱- اليهود فى القرآن ص ۷۸ عن كتاب: اليهود فى بلاد العرب ص ۱۳۸ تأليف: ولفنسون.

و أفاء اللّه على رسوله أراضيهم، و سوغه أموالهم.

و لكن الإصرار على إظهار جانب العنف و القتال و الحرب القويه و الضاريه من البعض، إنما هو لأجل الإيحاء بأن أرض بنى النضير قد فتحت عنوه، و أن المسلمين قد أخذوها عن استحقاق، و لم يكن النبى (صلى اللّه عليه و آله) متفضلا عليهم فى إعطائهم إياها!!

و معنى ذلك هو: أن المطالبه بها من قبل الورثه الحقيقيين للرسول الأكرم (صلى اللّه عليه و آله) بعد وفاته تصبح بلا معنى، و بلا مبرر ظاهر ..

رغم أن القرآن قد صرح: بأن أرضهم كانت فيئا، و أنها خاصه برسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله). ولكن تبرير موقف السلطه، و التعتيم على مظالمها أهم و أولى من الحفاظ على القرآن، و أحكامه، بنظر هؤلاء المتحذلقين، الذين يستخدمون كل وسائل التزوير و التحوير و الإبهام فى خدمه أهوائهم و مصالحهم و اتجاهاتهم.

ضيعوا حقها المبين بتزويرو هل عندهم سوى التزوير؟!

لأول الحشر:

قد ذكرت سوره الحشر- التى يرى المؤرخون و المفسرون: أنها تتحدث عن حادثه بنى النضير، الذين أخرجهم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)- أن هذا هو أول الحشر لهم ..

و قد اختلفوا فى المراد من ذلك.

فروى موسى بن عقبه: أنهم قالوا: إلى أين نخرج يا محمد؟

قال: إلى الحشر.

یعنی: أرض المحشر، و هی الشام ..

هذا فی الدنیا، و الحشر الثانی یوم القیامه إلی الشام أیضا (۱).

و قیل: إن أول الحشر هو إخراجهم من حصونهم إلی خیبر، و آخر الحشر إخراجهم من خیبر إلی الشام (۲).

و قیل: إنما قال لأول الحشر؛ لأن اللّه فتح علی نبیه (صلی اللّه علیه و آله) فی أول ما قاتلهم (۳).

و قیل: المراد بالحشر؛ الجلاء، و قد کان بنو النضیر من سبط من بنی إسرائیل لم یصبهم جلاء.

زاد الطبرسی، و غیره: أن الحشر الثانی هو إخراج إخوانهم من جزیره العرب (أی علی ید عمر بن الخطاب) لئلا یجتمع فی جزیره العرب دینان (۴).۹-

---

۱- راجع: مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۸ و إرشاد الساری ج ۷ ص ۳۷۵ و راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۴ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۰ عنه و التبیان ج ۹ ص ۵۵۷ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۵ و مدارک التنزیل بهامشه فی نفس الصفحه، و راجع: الروض الأنف ج ۳ ص ۳۵۱ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۲ و ۳ و جوامع الجامع ص ۴۸۶ و راجع أیضا: فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۵ و التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۷۸ و ۲۷۹ و بعض من تقدم قد ذکر بعض ذلک دون بعض.

۲- فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۵ و راجع: التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۷۸ و ۲۷۹.

۳- مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۸ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۰ عنه.

۴- راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۹ عن عبد الرزاق، و عبد بن حمید، و البیهقی فی الدلائل، و أبی داود، و ابن المنذر، و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۵۸ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۰ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۵ و ۲۱۶ و غرائب القرآن بهامش جامع البیان ج ۲۸ ص ۳۴ و الکشاف ج ۴ ص ۴۹۹-

و قیل: إن الحشر الثانی، هو حشر النار التی تخرج من قعر عدن؛ فتحشر الناس إلی الموقف، تبیت معهم حیث باتوا؛ و تقیل معهم حیث قالوا، و تأکل من تخلف (۱).

و قال العینی: (إن بنی النضیر أول من أخرج من دیارهم) (۲).

و نقول: بل أجلی بنو قینقاع قبلهم.

و قال الکلبی: کانوا أول من أجلی من أهل الذمه من جزیره العرب ثم أجلی آخرهم فی زمن عمر بن الخطاب؛ فکان جلاؤهم أول حشر من المدینه، و آخر حشر إجلاء عمر لهم (۳).

قال السهیلی، بعد ذکره ما تقدم:۶.

۱- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۵ و مدارک التنزیل بهامشه فی نفس الصفحه و راجع: جامع البیان ج ۲۸ ص ۲۰ و غرائب القرآن بهامشه ج ۲۸ ص ۳۴ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۲۰ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۶۴ و التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۷۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۸.

۲- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۲۶.

۳- فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۵ و الکشاف ج ۴ ص ۴۹۹ و راجع: التفسیر الکبیر ج ۲۹ ص ۲۷۸ و ۲۷۹ و جوامع الجامع ص ۲۸۶.

(.. و الآیه متضمنه لهذه الأقوال کلها، و لزائد علیها؛ فإن قوله: لِأَوَّلِ الْحَشْرِ یؤذن: أن ثمه حشرا آخر؛ فکان هذا الحشر و الجلاء إلی خیبر، ثم أجلاهم عمر من خیبر إلی تیماء، و أریحا، و ذلک حین بلغه التثبت عن النبی (صلی اللّه علیه و آله) أنه قال: لا یبقین دینان بأرض العرب) (۱).

کما أن عبد الرزاق الصنعانی، بعد أن ذکر: أن النبی: (صلی اللّه علیه و آله) قد دفع خیبر إلی الیهود، علی أن یعملوا بها، و لهم شطرها قال:

(فمضی علی ذلک رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) و أبو بکر، و صدر من خلافه عمر، ثم أخبر عمر: أن النبی (صلی اللّه علیه و آله) قال فی وجعه الذی مات فیه: لا یجتمع بأرض الحجاز- أو بأرض العرب- دینان؛ ففحص عن ذلک حتی وجد علیه الثبت، فقال:

من کان عنده عهد من رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فلیأت به، و إلا فإنی مجلیکم.

قال: فأجلاهم). و کذا ذکر غیر عبد الرزاق أیضا (۲).

و قد نص المؤرخون: علی أن عمر أجلی من یهود من لم یکن معه عهد ۰.

۱- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱ و ستأتی مصادر أخری.

۲- المصنف للصنعانی ج ۴ ص ۱۲۶ و راجع ج ۱۰ ص ۳۵۹ و ۳۶۰ و راجع: مغازی الواقدی ج ۲ ص ۷۱۷ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۳۷۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۱۹ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۴۱۵ و عمده القاری ج ۱۳ ص ۳۰۶ و فتح الباری ج ۵ ص ۲۴۰ عن ابن أبی شیبه و غیره، و الموطأ (المطبوع مع تنویر الحوالک) ج ۳ ص ۸۸ و غریب الحدیث لابن سلام ج ۲ ص ۶۷ و راجع وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۲۰.

من رسول اللّه (۱).

و نقول:

إن حـديث إجلاء عمر لليهود، حين بلغه الثبت عن رسول اللّه (صـلى اللّه عليه و آله): لا يجتمع بأرض العرب دينان، يحتاج إلى شی ء من البسط و التوضيح ..

و قد كنا نود إرجاء الحديث عن هذا الأمر إلى وقعه خيبر، و لكن ما ذكره السهيلى و غيره هنا قد جعلنا نتعجل الإشاره إلى بعض من ذلك.

و لكننا قبل أن ندخل فى مناقشه هذا الأمر نشير إلى أمرين:

الأول:

إن تصـريح الروايه المتقدمه بأن الخليفه قد نفذ ما كان قد سمعه من النبى (صلى اللّه عليه و آله) فى وجعه الذى مات فيه، يحتاج إلى مزيـد من التأمـل، بعـد أن كان هو نفسه قـد قال عن النبى (صـلى اللّه عليه و آله) فى نفس ذلك المرض: إنه يهجر، أو غلبه الوجع أو نحو ذلك .. (۲).ب-

---

۱- راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ۳ ص ۲۱ و الكامل فى التاريخ ج ۳ ص ۲۲۴ و الإكتفاء ج ۲ ص ۲۷۱ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۴۱۵ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۲۱۹.

۲- الإيضاح ص ۳۵۹ و تذكره الخواص ص ۶۲ و سر العالمين ص ۲۰ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۶۰ و ج ۴ ص ۵ و ۱۷۳ و ج ۱ ص ۲۱ و ۲۲ و ج ۲ ص ۱۱۵ و الملـل و النحل ج ۱ ص ۲۲ و صـحيح مسلم ج ۵ ص ۷۵ و البـدء و التاريخ ج ۵ ص ۵۹ و البـدايه و النهايه ج ۵ ص ۲۲۷ و الطبقـات الكبرى ج ۲ ص ۲۴۴ و تاريـخ الأـمم و الملوك ج ۳ ص ۱۹۲ و ۱۹۳ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۳۲۰ و أنساب-

و صرحت المصادر: أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد قال: أخرجوا المشركين من جزيره العرب، و أنه لا يجتمع فيها دينان، بعد قول عمر الآنف الذكر، و تنازعهم عنده (۱).

فمن غلبه الوجع: و من كان يهجر- و العياذ باللّه- لا- يوثق بما يقوله، و لا ينبغى الالتزام به، حتى و لو ورد بالطرق الصحيحه و الصريحه. نعوذ باللّه من الزلل و الخطل فى القول و العمل .. و عصمنا اللّه من نسبه ذلك لرسوله الأكرم (صلى اللّه عليه و آله).

الثانى:

إنا لا نريد أن نسجل إدانه صريحه للخليفه الثانى، حول ما تذكره الروايه من جهله بآخر أمر صدر من النبى الأكرم (صلى اللّه عليه و آله)، حول وجود الأديان فى جزيره العرب .. بأن نقول: إن ذلك لا يتناسب مع مقام خلافه رسول اللّه (صلى عليه و آله).

لا .. لا نريد ذلك، لأننا نشك فى أن يكون الخليفه قد استند فى موقفه۱.

۱- راجع المصادر المتقدمه، فقد ذكر عدد منها ذلك، مثل صحيح البخارى و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۱۹ و ۳۲۱.

من اليهود إلى قول رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) ..

و نحن نوضح ذلك فيما يلى:

سبب إخراج عمر لليهود:

إن من المسلّم به: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) حين افتتح خيبر قد أبقى اليهود فى شطر منها، يعملون فيه، و لهم شطر ثماره، و لكن عمر قد أخرجهم منها إلى تيماء و أريحا (۱).

و لكن ما ذكروه فى سبب ذلك، من أنه قد فعل امتثالا لأمر رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) و تدينا منه، و التزاما بالحكم الشرعى، لا يمكن المساعده عليه، و لا الالتزام به، حيث إننا نشك فى ذلك، و ذلك لما يلى:

ألف: لماذا لم يفعل ذلك أبو بكر، فهل لم يبلغه ذلك؟!

و الذين أبلغوا عمر بن الخطاب لماذا لم يبلغوا سلفه أبا بكر؟!

ب: قولهم: إن عمر لم يكن يعلم بلزوم إجلاء اليهود، حتى بلغه الثبت عن رسول اللّه ينافيه ما رواه مسلم عن جابر بن عبد اللّه قال:

أخبرنى عمر بن الخطاب: أنه سمع رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يقول:

لأخرجن اليهود و النصارى من جزيره العرب، حتى لا أدع إلا مسلما (۲).۴-

---

۱- راجع: صحيح البخارى ج ۲ ص ۳۲ و ۱۲۹ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۲۷ و مسند أحمد ج ۲ ص ۱۴۹ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۲۰ و السيره الحلبيه ج ۳ ص ۵۸ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱.

۲- صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰ و الجامع الصحيح للترمذى ج ۴ ص ۱۵۶ و فيه: لإن عشت لأخرجن اليهود و النصارى من جزيره العرب. و كنز العمال ج ۴-

فلما ذا توقف عن إخراجهم، حتى بلغه الثبت عن رسول اللّه؟ ألم يكن هو قد سمع ذلك من النبى (صلى اللّه عليه و آله) مباشره، فلماذا لم ينفذ ما سمعه؟!

و لماذا أيضا لم يخبر عمر نفسه رفيقه و صديقه الحميم أبا بكر بهذا القول منه (صلى اللّه عليه و آله)؟!

إلا أن يقال: إن هذا لا يدل على أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد أمر الخليفه بعده بذلك.

ج: إن ثمه حديثا يفيد: أن سبب إخراج عمر ليهود خيبر هو أنهم اعتدوا على ولده، فقد روى البخارى و غيره:

عن ابن عمر، قال: لما فدع (۱) أهل خيبر عبد اللّه بن عمر، قام عمر خطيبا، فقال: إن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) كان عامل يهود خيبر على أموالهم، و قال: نقركم ما أقركم اللّه، و إن عبد اللّه بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدى عليه من الليل، ففدعت يداه، و رجلاه، و ليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا و تهمتنا، و قد رأيت إجلاءهم.

فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بنى الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا، و قد أقرنا محمد، و عاملنا على الأموال، و شرط ذلك لنا؟!

فقال عمر: أظننت أنى نسيت قول رسول اللّه: كيف بك إذا أخرجت من خيبر، تعدو بك قلوصك ليله بعد ليله؟!!.

۱- فدع: شدخ و شقّ شقا يسيرا.

فقال: كانت هذه هزيله (أى فرحه) من أبى القاسم.

فقال: كذبت يا عدو اللّه.

فأجلاهم عمر الخ .. (۱).

و نشير فى هذه الروايه إلى أمرين:

الأول: إنها تصرح بأن إجلاء اليهود كان رأيا من عمر، و ليس امتثالا لأمر رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و أن الدافع له هو ما فعلوه بولده.

و من الواضح: أن ذلك ليس مبررا كافيا لذلك، فقد سبق لليهود أن قتلوا عبد اللّه بن سهل بخيبر، فاتهمهم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) و المسلمون بقتله، فأنكروا ذلك، فوداه رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و لم يخرجهم بسبب ذلك (۲).۸.

۱- صحيح البخارى ج ۲ ص ۷۷ و ۷۸ و راجع المصادر التاليه: كنز العمال ج ۴ ص ۳۲۴ و عنه و عن البيهقى، و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۲۰ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۳۵۲ و ۳۵۳ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۲۰۰ و ۲۲۰ و الإكتفاء ج ۲ ص ۲۷۱ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۷۱۶ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۴۱۶ و السيره الحلبيه ج ۳ ص ۵۷ و ۵۸ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۳۷۸ و مسند أحمد ج ۱ ص ۱۵ بنص أكثر تفصيلا، كما هو الحال فى بعض المصادر الآنفه الذكر و راجع أيضا: زاد المعاد لابن القيم ج ۲ ص ۷۹.

۲- راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۳۶۹ و ۳۷۰ و عمده القارى ج ۱۳ ص ۳۰۶ و الإصابه ج ۲ ص ۳۲۲ و فيه: أن هذا الحديث موجود فى الموطأ و أخرجه الشيخان فى باب القسامه، و أسد الغابه ج ۳ ص ۱۷۹ و ۱۸۰ و الإكتفاء ج ۲ ص ۲۷۰ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۷۱۴ و ۷۱۵ و السيره الحلبيه ج ۳ ص ۵۷ و ۵۸.

الثانی: إن ما نقله عمر لأحد بنی الحقیق، لم یکن هو المستند لإخراجهم، بل صرح عمر بأن ذلک کان لرأی رآه بسبب ما فعلوه بولده .. کما أن إخبار النبی هذا لیس فیه ما یدل علی أنهم یخرجون بحق أو بغیر حق، و لا یفید تأیید هذا الإخراج و لا تفنیده، و لعل لأجل ذلک لم یستطع أن یستند إلیه الخلیفه فی تبریر ما یقدم علیه.

د: و فی بعض المصادر: أضاف إلی ما صنعوه بابن عمر، أنهم غشوا المسلمین (۱).

و لا ندری إن کان یقصد: أن غشهم هذا کان بفعل مستقل منهم، أم أن ما فعلوه بابن عمر هو الدلیل لهذا الغش؟!

قال دحلان: (استمروا علی ذلک إلی خلافه عمر (رض)، و وقعت منهم خیانه و غدر لبعض المسلمین، فأجلاهم إلی الشام، بعد أن استشار الصحابه (رض) فی ذلک) (۲).

و عباره دحلان هذه، ظاهره فی أن المقصود بخیانتهم و غدرهم: هو نفس ما صدر منهم فی حق بعض المسلمین، و هو ابن عمر بالذات، و لا ندری لماذا لم یصرح باسمه و نسبه هنا؟!.

ه: و مما یدل علی أن إجلاءهم کان رأیا من الخلیفه الثانی، ما رواه أبو داود و غیره، عن ابن عمر، عن عمر، أنه قال:۱.

۱- البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۰۰ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۳۵۲ و فتح الباری ج ۵ ص ۲۴۰ و عمده القاری ج ۱۳ ص ۳۰۵ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۳۷۹.

۲- السیره النبویه ج ۳ ص ۶۱.

أیها الناس، إن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) کان عامل یهود خیبر علی أنّا نخرجهم إذا شئنا، فمن کان له مال فلیلحق به، فإنی مخرج یهود.

فأخرجهم (۱).

و معنی ذلک: هو أنه لم یکن یری إخراجهم واجبا شرعیا. کما أنه قد احتج لما یفعله بشرط النبی (صلی اللّه علیه و آله) إبقاءهم بالمشیئه- إذا شئنا- و لا یحتج لذلک بما ثبت له عنه (صلی اللّه علیه و آله)، من عدم بقاء دینین فی أرض العرب.

مع أنه لو کان هذا هو السبب و الداعی، لکان الاحتجاج به أولی و أنسب.

و مما یؤید ذلک و یعضده: أن الیهود حین اعترضوا علیه بقولهم: لم یصالحنا النبی (صلی اللّه علیه و آله) علی کذا و کذا؟!

قال: بلی، علی أن نقرکم ما بدا للّه و لرسوله، فهذا حین بدا لی إخراجکم. فأخرجهم (۲).

و: إنه قد أخرج نصاری نجران، و أنزلهم ناحیه الکوفه (۳).

ز: قد ذکرت بعض الروایات: أن السبب فی إجلائهم هو استغناء المسلمین عنهم، و لیس هو وصیه النبی (صلی اللّه علیه و آله) بإخراجهم.۳.

۱- سنن أبی داود ج ۳ ص ۱۵۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۰۰ و أشار إلیه فی فتح الباری ج ۵ ص ۲۴۱ عن أبی یعلی، و البغوی. و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۳۸۰ و کنز العمال ج ۴ ص ۳۲۵ عن أبی داود، و البیهقی، و أحمد و راجع: المصنف للصنعانی ج ۱۰ ص ۳۵۹.

۲- المصنف للصنعانی ج ۴ ص ۱۲۵ و سیأتی الحدیث بلفظ آخر بعد قلیل تحت حرف: ط.

۳- الطبقات الکبری لابن سعد ج ۳ ص ۲۸۳.

يقول ابن سعد و غيره: إنه لما صارت خيبر فی أيدی المسلمين، لم يكن لهم من العمال ما يكفون عمل الأرض، فدفعها النبی (صلی اللّه عليه و آله) إلی اليهود، يعملونها علی نصف ما يخرج منها.

فلم يزالوا علی ذلک، حتی كان عمر بن الخطاب، و كثر فی أيدی المسلمين العمال، و قووا علی عمل الأرض، فأجلی عمر اليهود إلی الشام، و قسم الأموال بين المسلمين إلی اليوم (۱). و قريب من ذلک ذكره ابن سلام أيضا، فراجع (۲).

و بعد أن ذكر العسقلانی هذه الروايه، و ذكر روايه عدم اجتماع دينين فی جزيره العرب، ثم روايه البخاری عن فدع اليهود لعبد اللّه بن عمر، قال:

(.. و يحتمل أن يكون كل هذه الأشياء جزء عله فی إخراجهم) (۳).

و لكنه احتمال غير وارد، فإن ظاهر الروايات: أن السبب فی إخراجهم هو خصوص ما تذكره دون غيره، و لا سيما حين يكون الحديث و التعليل فی مقام الاحتجاج و الاستدلال و دفع الشبهه، من نفس ذلک الرجل الذی تصدی لذلک.

ح: قولهم: إن النبی (صلی اللّه عليه و آله) قد أمر بإجلاء اليهود و النصاری من بلاد العرب، و أنه قال: لا يجتمع ببلاد العرب دينان، أو نحو ذلک، ينافيه:۰.

۱- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۱۱۴ و فتح الباری ج ۵ ص ۲۴۰ و تاريخ المدينه ج ۱ ص ۱۸۸.

۲- الأموال ص ۱۴۲ و ۱۶۲ و ۱۶۳.

۳- فتح الباری ج ۵ ص ۲۴۰.

۱- قولهم:- حسبما روی عن سالم بن أبی الجعد-: (کان أهل نجران بلغوا أربعین ألفا، و کان عمر یخافهم أن یمیلوا علی المسلمین، فتحاسدوا بینهم، فأتوا عمر، فقالوا: إنا قد تحاسدنا بیننا، فأجلنا.

و کان رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) قد کتب لهم کتابا: أن لا یجلوا، فاغتنمها عمر، فأجلاهم الخ ..) (۱).

۲- و فی نص آخر: إنما أخرج عمر أهل نجران، لأنهم أصابوا الربا فی زمانه (۲).

۳- و عن علی (علیه السلام): أنه نسب إجلاء أهل نجران إلی عمر أیضا فراجع (۳).

إلا أن یقال: إن نسبه ذلک إلیه لا یدل علی عدم الأمر به من النبی (صلی اللّه علیه و آله).

ط: عن ابن عمر: أن عمر أجلی الیهود من المدینه، فقالوا: أقرنا النبی (صلی اللّه علیه و آله) و أنت تخرجنا؟!

قال: أقرکم النبی (صلی اللّه علیه و آله)، و أنا أری أن أخرجکم، فأخرجهم من المدینه (۴).۵.

۱- کنز العمال ج ۴ ص ۳۲۲ و ۳۲۳ عن الأموال، و عن البیهقی، و ابن أبی شیبه و راجع هامش ص ۱۴۴ من کتاب الأموال.

۲- الأموال ص ۲۷۴.

۳- راجع: کتاب الخراج، للقرشی ص ۲۳.

۴- کنز العمال ج ۴ ص ۳۲۳ عن ابن جریر فی التهذیب، و تقدم نحوه عن المصنف للصنعانی ج ۴ ص ۱۲۵.

فلو أن النبی (صلی اللّه علیه و آله) کان قد أمر بإخراجهم لم ینسب عمر إخراجهم إلی رأیه الشخصی.

ی: إنه یرد هنا سؤال، و هو: لماذا یخرجهم من بلاد العرب، و لا یخرجهم من بلاد المسلمین کلها؟ فهل لبلاد العرب خصوصیه هنا؟! و ما هی هذه الخصوصیه سوی التعصب القومی، و التمییز العنصری، و الشعور بالتفوق علی الآخرین، بلا مبرر ظاهر؟.

ک: عن یحیی بن سهل بن أبی حثمه، قال: أقبل مظهر بن رافع الحارثی إلی أبی بأعلاج من الشام، عشره، لیعملوا فی أرضه، فلما نزل خیبر أقام بها ثلاثا، فدخلت یهود للأعلاج، و حرضوهم علی قتل مظهر، و دسوا لهم سکینین أو ثلاثا!

فلما خرجوا من خیبر، و کانوا بثبار، و ثبوا علیه، فبعجوا بطنه، فقتلوه، ثم انصرفوا إلی خیبر، فزودتهم یهود و قوّتهم حتی لحقوا بالشام.

و جاء عمر بن الخطاب الخبر بذلک، فقال: إنی خارج إلی خیبر، فقاسم ما کان بها من الأموال، و حاد حدودها، و مورف أرفها (۱)، و مجل یهود عنها، فإن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) قال لهم: أقرکم ما أقرکم اللّه، و قد أذن اللّه فی إجلائهم، ففعل ذلک بهم (۲).

و فی الواقدی: أن عمر خطب الناس، فقال: أیها الناس إن الیهود فعلوای.

۱- الأرف: جمع أرفه، و هی الحدود و المعالم. راجع: النهایه لابن الأثیر ج ۱ ص ۲۶.

۲- کنز العمال: ج ۴ ص ۳۲۴ و ۳۲۵ عن ابن سعد، و المغازی للواقدی: ج ۲ ص ۷۱۶ و ۷۱۷ و فی السیره الحلبیه: ج ۳ ص ۵۷، کما فی الواقدی.

بعبد اللّه ما فعلوا، و فعلوا بمظهر بن رافع، مع عدوتهم على عبد اللّه بن سهل فى عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، لا أشك أنهم أصحابه، ليس لنا عدو هناك غيرهم؛ فمن كان له هناك مال؛ فليخرج؛ فأنا خارج فقاسم.

إلى أن قال: إلا أن يأتى رجل منهم بعهد، أو بينه من النبى (صلى اللّه عليه و آله) أنه أقره، فأقره.

ثم ذكر تأييد طلحه لكلام عمر، ثم قول عمر له: من معك على مثل رأيك؟!

قال: المهاجرون جميعا، و الأنصار. فسرّ بذلك عمر (۱).

ل: قال الحلبى الشافعى بعد ذكره روايه مصالحه النبى (صلى اللّه عليه و آله) لهم، و أنه (صلى اللّه عليه و آله) قال لهم: على أنّا إذا شئنا أن نخرجكم أخرجناكم:

(أى و هذا يخالف ما عليه أئمتنا من أنه لا يجوز فى عقد الجزيه أن يقول الإمام، أو نائبه: أقركم ما شئنا، بخلاف ما شئتم، لأنه تصريح بمقتضى العقد؛ لأن لهم نبذ العقد ما شاؤوا.

و ذكر أئمتنا: أنه يجوز منه (صلى اللّه عليه و آله)- لا منا- أن يقول:

أقررتكم ما شاء اللّه؛ لأنه يعلم مشيئه اللّه دوننا) (۲).

و نقول: إن ذلك محل نظر؛ إذ:

۱- من الذى قال: إنه (صلى اللّه عليه و آله) يعلم- فى هذا المورد۷.

۱- راجع: المغازى للواقدى ج ۲ ص ۷۱۶ و ۷۱۷.

۲- السيره الحلبيه ج ۳ ص ۵۷.

بخصوصه- مشیئه اللّه سبحانه؟!.

۲- لماذا لا یصح للنبی، و لغیره أیضا، أن یقول ذلک؟! أ لیس حکمهم الجلاء، و قد عادت الأرض إلی الرسول (صلی اللّه علیه و آله)، لتکون خالصه له؟ فهو یزارعهم فی ملکه، و له أن یمنعهم من العمل و السکنی فیها متی شاء. لا- أن الأرض لهم، و هو (صلی اللّه علیه و آله) ینتظر نقضهم للعهد، حتی تکون المشیئه إلیهم فی النقض و عدمه، کما یرید هؤلاء أن یفهموا.

م: إن عمر إنما أجلاهم إلی أریحا و تیماء من جزیره العرب (۱). و قد حاول الحلبی الشافعی دعوی: أن المقصود بجزیره العرب خصوص الحجاز، و أریحا و تیماء لیستا من الحجاز، و لعله استند فی ذلک إلی بعض النصوص التی عبرت بکلمه (الحجاز) بدل (جزیره العرب) کما یفهم من کلامه ضمنا (۲).

و نقول:

أولا: إن الروایات متناقضه، فبعضها قال: الیهود و النصاری.

و بعضها قال: المشرکین.

و فی بعضها: لا یبقی دینان فی جزیره العرب.

و فی بعضها: الیهود.

و من جهه أخری: فإن بعضها ذکر الحجاز، و بعضها ذکر جزیره العرب.ق.

۱- السیره الحلبیه ج ۳ ص ۵۸ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۲۰.

۲- المصدر السابق.

و فی بعضها أنه قال: أخرجوا الیهود من الحجاز، و أخرجوا أهل نجران من جزیره العرب (۱). و هذا الاختلاف یوجب ضعف الروایه إلی حد کبیر.

ثانیا: قال السمهودی: (لم ینقل أن أحدا من الخلفاء أجلاهم من الیمن، مع أنها من الجزیره) (۲)، ثم قال: فدل علی أن المراد الحجاز فقط.

و نقول: بل دل ذلک علی ضعف الروایه من الأساس لا سیما و أن عددا من الروایات یصرح بأن النبی قال: لا یبقین دینان بأرض العرب، و أرض العرب لا تختص بالحجاز کما هو معلوم.

ثالثا: إن تیماء من الحجاز أیضا، قال ابن حوقل: بینها و بین أول الشام ثلاثه أیام (۳).

و هی تقع علی ثمان مراحل من المدینه بینها و بین الشام، و هی تعد من توابع المدینه (۴).

و مدین التی هی من أعراض المدینه تقع فی محاذاه تبوک (۵). و تبوک أبعد من تیماء کما هو ظاهر.

و آخر عمل المدینه (سرغ)، بوادی تبوک، علی ثلاث عشره مرحله من ۱.

۱- المصدر السابق، و الأموال ص ۱۴۲ و ۱۴۳ و ۱۴۴ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۲۰ و ۳۲۱ و راجع مصادر الحدیث و نصوصه فی المصادر فی الصفحات المتقدمه.

۲- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۲۱.

۳- صوره الأرض ص ۴۱.

۴- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۶۰ و ۱۱۶۴.

۵- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۶۰ و ۱۳۰۲ و معجم البلدان ج ۳ ص ۲۱۱.

المدينه (۱).

و قالوا عن سرغ: إنها أول الحجاز، و آخر الشام (۲).

بل لقد قال الحرقی: تبوک و فلسطين من الحجاز (۳).

و لكن قال السمهودی: إن عمر (لم يخرج أهل تيماء و وادی القری، لأنهما داخلتان فی أرض الشام.

و يرون: أن ما دون وادی القری إلی المدينه حجاز، و أن ما وراء ذلک من الشام) (۴).

و لكن السمهودی نفسه ينقل عن صاحب المسالک و الممالک و عن ابن قرقول: أنهما قد عدا وادی القری من المدينه (۵).

كما أن ابن الفقيه قد عد دومه الجندل من أعمال المدينه، و وادی القری تقع فيها (۶).

و قال ياقوت و غيره: إن وادی القری من أعمال المدينه، أيضا (۷).

و عدها ابن حوقل و غيره من الحجاز (۸).۹.

۱- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۶۰ و ۱۲۳۳.

۲- معجم البلدان ج ۳ ص ۲۱۱ و مراصد الاطلاع ج ۲ ص ۷۰۷.

۳- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۸۴.

۴- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۳۲۹.

۵- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۳۲۸.

۶- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۱۲ و راجع ص ۱۳۲۸.

۷- راجع: مراصد الإطلاع ج ۳ ص ۱۴۱۷ و معجم البلدان ج ۵ ص ۳۴۵.

۸- صوره الأرض ص ۳۸ و مسالک الممالک ص ۱۹.

و بعد هذا: فإن كلام السمهودی یصبح متناقضا و غیر واضح، و إن کان یمکن الاعتذار عنه بأنه ینسب بعض ما یقوله لغیره، و ذلک لا یدل علی رضاه و قبوله به.

و لکن هذا الاعتذار إنما یصح فی بعض الموارد دون بعض، مع ملاحظه: أننا لم نجده یعترض علی ما ینقله عن الآخرین، بل ظاهره أنه مصدق و معترف به.

دعاوی لا تصح:

و قد حاول الحلبی هنا: أن یجعل من أسباب کثیره سببا واحدا، فوقع فی التناقض و الاختلاف، فإنه بعد أن ذکر: عزم عمر علی إجلاء الیهود، بسبب ما فعلوه بولده و بعبد اللّه بن سهل، و بمظهر بن رافع، قال:

(فلما أجمع الصحابه علی ذلک، أی علی ما أراده سیدنا عمر، جاءه أحد بنی الحقیق فقال له: یا أمیر المؤمنین الخ ..) فذکر القصه المتقدمه و أن عمر لم ینس قول النبی لابن أبی الحقیق حول خروجه.

ثم قال: (ثم بلغه (رض): أنه (صلی اللّه علیه و آله) قال: لا یبقی دینان فی جزیره العرب و نصوصا أخری تقدمت). ثم ذکر أن المراد بالجزیره خصوص الحجاز.

إلی أن قال: (ففحص عمر عن ذلک حتی تیقنه و ثلج صدره فأجلی یهود خیبر، أی و أعطاهم قیمه ما کان لهم من ثمر و غیره و أجلی یهود فدک، و نصاری نجران، فلا یجوز إقامتهم أکثر من ثلاثه أیام غیر یومی الدخول و الخروج، و لم یخرج یهود وادی القری و تیماء، لأنهما من أرض الشام لا من

الحجاز) (۱).

فهو يقول: إن عمر هو الذى عزم على إجلاء اليهود ثم يقول: إن الصحابه قد أجمعوا. ثم يذكر أنه عرف بأوامر النبى (صلى اللّه عليه و آله) حول اليهود بعد هذا العزم و بعد ذلك الإجماع، فلما تيقنه و ثلج صدره أجلاهم.

كما أنه يذكر العبارات المتناقضه حول جزيره العرب و الحجاز، و يدّعى أن المقصود بالجزيره هو خصوص الحجاز، و لكنه يدّعى أن تيماء و وادى القرى ليستا من الحجاز، مع أن النصوص الجغرافيه على خلاف ذلك، حسبما أوضحناه.

ثم يذكر: أنه أعطاهم ثمن أموالهم .. و لا ندرى السبب فى ذلك إن كان إخراجهم بسبب نقضهم للعهد، فإن ناقض العهد لا يعطى ذلك ..

و أخيرا .. فإنه ادّعى عدم جواز اقامتهم أكثر من ثلاثه أيام غير يومى الدخول و الخروج، فهل هذا الحكم مأخوذ من النبى (صلى اللّه عليه و آله)، أم أنه حكم سلطانى متأخر عن زمنه (صلى اللّه عليه و آله)؟

و لا ندرى كيف أجيز لهم ذلك بعد منعه (صلى اللّه عليه و آله) لهم من البقاء فى أرض العرب.

كما أننا لا نعرف: من أين جاء استثناء يومى الخروج و الدخول؟ إلى غير ذلك من الأسئله، التى يمكن استخلاصها من مجموع ما ذكرناه.۸.

۱- راجع كلامه بطوله فى السيره الحلبيه ج ۳ ص ۵۸.

الروايه الأقرب إلى القبول:

و لعلنا لا نبعد كثيرا إذا قلنا: إن حديث (لا يجتمع فى جزيره العرب دينان) هو من قول عمر، و قد نسب إلى النبى (صلى اللّه عليه و آله) من أجل تصحيح ما أقدم عليه عمر من نقض عهد اليهود لأجل ابنه، أو لغير ذلك من أسباب، لم ير فيها النبى (صلى اللّه عليه و آله) ما يوجب ذلك حسبما ألمحنا إليه؛ فقد قال أبو عبيد اللّه القاسم بن سلام:

(حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائده، و محمد بن عبيد، عن عبيد اللّه بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، قال: أجلى عمر المشركين من جزيره العرب، و قال: (لا يجتمع فى جزيره العرب دينان) و ضرب لمن قدم منهم أجلا، قدر ما يبيعون سلعهم) (۱) انتهى.

فترى فى هذا الحديث: أنه قد نسب القول بعدم اجتماع دينين فى جزيره العرب إلى عمر نفسه من دون إشاره إلى رسول اللّه، و لعله الأوفق و الأولى، و قد تقدم ما يشير إلى أن ذلك كان رأيا من عمر، فلا نعيد.

لا إكراه فى الدين:

قد تقدم: أن آيه لا إكراه فى الدين قد نزلت فى مناسبه غزوه بنى النضير، حيث كان معهم أولاد للأنصار أراد آباؤهم أن يمنعوهم من الخروج معهم فنزلت هذه الآيه.۳.

۱- الأموال ص ۱۴۳.

و نقول:

إن ذلک موضع مناقشه و غیر مسلّم؛ و إن أصر علیه القرطبی (۱).

فأولا: قد روی فی سبب نزول الآیه:

۱- إن سبب نزولها هو وجود أبناء للأنصار فی بنی النضیر، عن طریق الاسترضاع فثبتوا علی دینهم، فلما جاء الإسلام أرادهم أهلوهم علی الإسلام فنزلت (۲).

۲- عن السدی: أنها نزلت فی أبی حصین الأنصاری، الذی تنصر ابناه، و مضیا إلی الشام، فطلب من النبی (صلی اللّه علیه و آله) أن یبعث من یردهما، فنزلت (۳).

ثانیا: إن منع الأنصار أولادهم من الخروج مع الیهود لا یعنیا.

۱- راجع: الجامع لأحکام القرآن ج ۳ ص ۲۸۰.

۲- راجع: فتح القدیر ج ۱ ص ۲۷۶ عن سعید بن منصور، و عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد، و عن الحسن، و الدر المنثور ج ۱ ص ۳۲۹ عنهم و عن ابن عقده فی غرائب شعبه و النحاس فی ناسخه و عبد بن حمید و سعید بن منصور، و راجع: الجامع لأحکام القرآن ج ۳ ص ۲۸۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۷ و لباب التأویل ص ۱۸۵.

۳- راجع: الجامع لأحکام القرآن ج ۳ ص ۲۸۰ و لباب التأویل ج ۱ ص ۱۸۶ و مدارک التنزیل بهامشه ج ۱ ص ۱۸۵ و فتح القدیر ج ۱ ص ۲۷۶ عن ابن إسحاق، و ابن جریر عن ابن عباس، و کذا أخرج عبد بن حمید عن عبد اللّه بن عبیده نحوه، و کذا أخرج أبو داود فی ناسخه و ابن جریر و ابن المنذر عن السدی نحوه و الدر المنثور ج ۱ ص ۳۲۹ عنهم جمیعا أیضا.

إجبارهم على الدخول فى الإسلام، و لم يرد الآباء ذلك من أولادهم، و إنما أرادوا منعهم من الخروج فقط ..

إلى خيبر أم إلى الشام؟

و تقول بعض المصادر: إن بنى النضير (تحملوا إلى الشام) كما هو مذكور فى بعض الروايات .. أى إلى أذرعات منها (۱).

و تذكر مصادر أخرى: أنهم أجلوا إلى خيبر (۲).ر.

۱- راجع: فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۹ و تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۴۹ و البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۳ و تفسير الصافى ج ۵ ص ۱۵۳ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۲ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۸۰ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۲۳۲ و المصنف للصنعانى ج ۵ ص ۳۵۸ و ۳۵۹ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۵۵۳ و ۵۵۴ و التبيان ج ۹ ص ۵۵۷ و أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۲۸ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۱۹ و حياه الصحابه ج ۱ ص ۳۹۸ و مدارك التنزيل المطبوع بهامش لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۴ و جامع البيان ج ۲۸ ص ۱۹ و ۲۰ و ۲۲ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۸ و ۱۸۹ و ۱۸۷ عن بعض من تقدم و عن: ابن مردويه و البيهقى فى الدلائل، و عبد بن حميد، و أبى داود، و ابن المنذر، و الحاكم و صححه. و راجع شعر أمير المؤمنين (عليه السلام) المذكور فى الفصل الأول من هذا الباب و فى السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۰۸.

۲- الثقات ج ۱ ص ۲۴۳ و مرآه الجنان ج ۱ ص ۹ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۳ و سيره مغلطاى ص ۵۳ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۸ عن عبد بن حميد، و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۳۳ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۲ و فيه: أن إجلاءهم إلى أذرعات و نجد، و قيل: إلى تيماء و أريحا، كان على يد عمر.

و تذكر مصادر أخرى: أنهم أجلوا إلى فدك (۱).

فقد يتخيل وجود تناقض فيما بين هذه النصوص ..

فإذا ضممنا ذلك إلى نصوص أخرى، فإن هذا التناقض يتأكد، حيث نجد بعضها يقول:

(تحملوا إلى خيبر، و إلى الشام، و ممن سار منهم إلى خيبر، أكابرهم، كحيى بن أخطب، و سلام بن أبى الحقيق، و كنانه بن الربيع، فدانت لهم خيبر) (۲).

و قال آخر: (و مضى من بنى النضير إلى خيبر ناس، و إلى الشام ناس) (۳).

و آخر يقول: (خرجوا إلى أذرعات، و أريحا، و خيبر، و حيره) (۴).۷.

۱- التنبيه و الإشراف ص ۲۱۳. و قد يظهر منه: أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد سمح لهم بالذهاب إلى فدك أيضا، فاختاروا خيبرا.

۲- الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۸.

۳- تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۵۹ و راجع: أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۲۸ و جوامع الجامع ص ۴۸۶ و مجمع البيان ج ۹ ص ۲۵۵ و البحار ج ۲۰ ص ۱۵۷ عنه عن مجاهد، و قتاده و الدر المنثور ج ۶ ص ۹۹ عن ابن المنذر، و ابن إسحاق، و أبى نعيم فى الدلائل، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۷ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۰ و ۳۳۳ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۷ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۷۳ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۰۱ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۵۵۴ و الإكتفاء ج ۲ ص ۱۴۸ و جامع البيان ج ۲۸ ص ۱۹ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۰ و عمده القارئ ج ۱۷ ص ۱۲۶ و فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۴ و منهاج السنه ج ۴ ص ۱۷۳.

۴- مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۱۹۷.

و بعض آخر يذكر ذلك، من دون ذكر الحيره (۱).

و نص آخر يذكر: أنهم لحقوا بأذرعات بالشام و أريحا، إلا أهل بيتين منهم: آل أبى الحقيق، و آل حيى بن أخطب، فإنهم لحقوا بخيبر، و لحقت طائفه منهم بالحيره (۲).

و جاء فى بعض النصوص قوله: (و طاروا كل مطير، و ذهبوا كل مذهب، و لحق بنو أبى الحقيق بخيبر، و معهم آنيه كثيره من فضه، فرآها النبى (صلى اللّه عليه و آله) و المسلمون، و عمد حيى بن أخطب حتى قدم مكه على قريش، فاستغواهم على رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) (۳).

و آخر نص نذكره هو ما قاله البعض: (وقع قوم منهم إلى فدك، و وادى القرى، و خرج قوم منهم إلى الشام) (۴).

السلاح للمؤمنين فقط:

و نلاحظ: أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد أجلاهم، و سمح لهم بأن يأخذوا ما أقلته الإبل، إلا الحلقه.۳.

۱- السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲.

۲- راجع: غرائب القرآن مطبوع بهامش البيان ج ۲۸ ص ۳۳ و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۷۸ و الكشاف ج ۴ ص ۴۹۸ ص ۴۹۹ و مجمع البيان ج ۹ ص ۲۵۷ و البحار ج ۲۰ ص ۲۰۹ عنه و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۵ و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۵.

۳- تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۲۲.

۴- تفسير القمى ج ۲ ص ۳۵۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۷۰ و تفسير الصافى ج ۵ ص ۱۵۴ و تفسير البرهان ج ۴ ص ۳۱۳.

و تذكر بعض النصوص إحصائيه لما حصل عليه المسلمون من سلاح، فتقول: (فوجد من الحلقه خمسين درعا و خمسين بيضه، و ثلاثمائه سيف، و أربعين سيفا) (۱).

و من الواضح: أن فى ذلك قوه للمسلمين الذين يواجهون العدو المتربص بهم ليل نهار و فى كل اتجاه.

ثم هو إضعاف لعدوهم، ماديا و معنويا، و له تأثيرات سلبيه على معنويات كل أولئك الذين يتعاطفون معهم، و يميلون إليهم.

و من وجهه نظر مبدئيه، و عقيديه، فإن السلاح لا يكون إلا للمؤمنين، و هم وحدهم الذين يملكون الحق فى السلاح، لأنهم إنما ينصرون به الحق، و يدمرون به الباطل.

أما الآخرون فعلى العكس من ذلك، و لا أقل من أن السلاح- إذا كان بأيدى غير المؤمنين- فإنه تصبح له حاله ردع تلقائيه، و تخوف فى قلوب المؤمنين الذين لا بد لهم أن يعملوا على نشر الدين، و إعزازه، و استئصال الباطل و إذلاله.

حزن المنافقين:

و إن ما جرى لبنى النضير، و هم أعز يهود منطقه الحجاز، قد جعل المنافقين، الذين كانوا يلتقون معهم فى العداء للإسلام، و الخلاف له و عليه،۸.

۱- الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۵۸ و الوفاء ص ۶۹۰ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۶ عن الكازرونى و غيره، و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و زاد المعاد ج ۲ ص ۷۲ و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۷۷ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۸.

و قد ثقل عليهم إقامه شعائره، و الالتزام بأحكامه، و أن يربوا أنفسهم تربيه صالحه، وفقا لأهدافه و مراميه- قد جعلهم- يحسون بالضعف، و يشعرون بأنهم قد خسروا واحدا من أهم حلفائهم و من هم على رأيهم، و لهم نفس أهدافهم و طموحاتهم بالنسبه إلى مستقبل الإسلام و المسلمين ..

فخابت آمالهم، و تبخرت أحلامهم، التى كانوا قد نسجوها، و خدعوا أنفسهم بها ..

إذ إن من الواضح: أن مجاراه المنافقين للمسلمين، إنما كانت- فى الأكثر- تهدف إلى الحصول على بعض الامتيازات و المنافع، ثم يديرون ظهورهم إليهم و يواصلون مسيرتهم بالطريقه التى تروق لهم، و بالأسلوب الذى يعجبهم و يحلو لهم. فليس الإسلام و المسلمون سوى وسائل توصلهم إلى تلك المآرب، و تحقق لهم هاتيكم الأهداف ..

و أما أولئك الذين أظهروا الإسلام، لأن ظروفهم و علاقاتهم قد فرضت عليهم ذلك، و كانوا بانتظار زوال ذلك الكابوس، فإنهم أيضا قد تلقوا ضربه هائله و مخيفه، و هم يرون الإسلام تقوى شوكته، و يتعمق و يتجذر، و يستقطب و يجتاح كل خصومهم، و يدمرهم، أو يقضى على مصادر القوه فيهم.

فكان من الطبيعى أن نجد المنافقين من أولئك و هؤلاء يشتد حزنهم، و يتضاعف كمدهم، و يكبر خوفهم، و لم يخف حالهم على أحد، و سجلهم التاريخ على صفحاته، ليخلد خزيهم، و ذلهم، فذكر المؤرخون: أنه حين

أجلى بنو النضير: (حزن المنافقون عليهم حزنا شديدا) (۱).

نماذج مثيره:

و نجد فيما حفظه لنا التاريخ من تأوهات، و صرخات مكتومه و ظاهره لبعض هؤلاء الذين كانوا يتعاطفون مع اليهود، رغم ما يرونه من غدرهم و مجانبتهم للحق- نجد- بعض ما يثير فينا عجبا لا حد له ..

فإن بعض الناس الذين كنا و ما زلنا نرى و نسمع لهم الكثير من المدح و الثناء، و التعظيم و التبجيل، قد عبروا عن عميق احترامهم، و عن تعاطفهم مع أولئك الغدره الفجره، أعداء اللّه، و أعداء رسوله، فاقرأ النص التالى، و اعجب ما بدالك:

حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود:

حينما أجلى النبى (صلى اللّه عليه و آله) بنى النضير ..

(قال حسان بن ثابت، و هو يراهم و سراه الرجال على الرحال: أما و اللّه، أن لقد كان عندكم لنائل للمجتدى، و قرى حاضر للضيف، و سقيا للمدام، و حلم على من سفه عليكم، و نجده إذا استنجدتم.

فقال الضحاك بن خليفه: وا صباحاه، نفسى فداؤكم؛ ماذا تحملتم به من السؤدد و البهاء، و النجده و السخاء؟

قال: يقول نعيم بن مسعود الأشجعى: فدى لهذه الوجوه التى كأنها۷.

۱- الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۵۷ و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۷۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۷.

المصابيح، ظاعنين من يثرب. من للمجتدى الملهوف؟ و من للطارق السغبان؟ و من يسقى العقار؟ و من يطعم الشحم فوق اللحم؟ ما لنا بيثرب بعدكم مقام. الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج ۹ ۲۱۱ حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود: ..... ص : ۲۱۰ قال نعيم: ما هذا جزاؤهم منكم، لقد استنصرتموهم فنصروكم على الخزرج، و لقد استنصرتم سائر العرب؛ فأبوا ذلك عليكم.

قال أبو عبس: قطع الإسلام العهود.

قال: و مرّوا و هم يضربون الدفوف و المزامير الخ .. (۱).

و نلاحظ هنا:

ألف: إن حسان بن ثابت يمدح بنى النضير بأنهم كانوا يسقون المدام!! و كذلك نعيم بن مسعود الأشجعى ..

و معنى ذلك: هو أن إسلام هؤلاء لم يكن معمقا، و لا راسخا فى نفوسهم. و أنهم لا يزالون يهتمون بالمدام (أو العقار) و يتعشقونها، رغم نهى النبى عنها، و نزول القرآن بتحريمها ..

ب: إننا نلاحظ: أن حسان بن ثابت كان مقربا من الهيئه التى حكمت الناس بعد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، كما أنه كان منحرفا عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب (عليه السلام)، و لم يبايعه، بل يقال: إنه سب۵.

۱- مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۷۵.

علیا (علیه السلام) و هجاه (۱).

ج: إن الأمور التی تمدح بها هؤلاء الأشخاص الیهود، لا تنطلق- فی أکثرها- من قیم إنسانیه سامیه، و إنما هی الحالات و الأوضاع التی یتطلبها واقع حیاتهم، و خصوصیات معیشیه فی مجتمع لا یملک نظره بعیده، و لا تقییما سلیما للکون و الوجود، و للحیاه و للإنسان .. فلتراجع الفقرات بدقه لیتضح ذلک ..

د: إن هذا التعاطف الذی نراه لا ینطلق من الإحساس الإنسانی، و لا من مثل أعلی، و إنما هو ینطلق من حاله هلع و أسف علی فوات منافع دنیویه و ماديه للمتأسفین بالدرجه الأولی ..

ه: إن تأسف حسان بن ثابت و غیره علی بنی النضیر، رغم أنهم قد رأوا بأم أعینهم ظلمهم و بغیهم، و غدرهم، و مجانبتهم للحق، لأمر یثیر العجب حقا.

و لا ندری إن کان ذلک یکفی لعد هؤلاء فی جمله الذین عنتهم الآیه القرآنیه التی تقول: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ نافَقُوا یَقُولُونَ لِإِخْوانِهِمُ الَّذِینَ کَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْکِتابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَکُمْ وَ لا نُطِیعُ فِیکُمْ أَحَداً أَبَداً وَ إِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّکُمْ وَ اللَّهُ یَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَکاذِبُونَ (۲).

فهی لا تشمل الذین یفدون الیهود بأنفسهم، و یتأسفون علیهم لما نالهم، و یرون: أنهم لم یعاملوا بما یلیق بهم، بل کانوا مظلومین فیما أصابهم.ر.

۱- راجع: قاموس الرجال ج ۳ ص ۱۱۸ فما بعدها.

۲- الآیه ۱۱ من سوره الحشر.

أم أن الآيه لا يجوز أن تتجاوز عبد اللّه بن أبى و أصحابه المجهولين! على اعتبار أن حسانا و سواه من حوارىى الحكام بعد النبى الأكرم (صلى اللّه عليه و آله)، لا يفسقون بما يفسق به الآخرون- كما جاء فى السيره الحلبيه (۱)- و لا تشملهم الآيات التى تشمل غيرهم ممن هم على شاكلتهم و طريقتهم، ما دام أن نفس رضا الحكام عنهم يعطيهم مناعه و صلابه تجعلهم فى مأمن من كل العوادى، و ترفعهم عن مستوى هذا البشر العادى ..

إن المراجع لتأريخ التزوير و التحوير لسوف يدرك الحقيقه، و يعرف الغثاء و يميزه عن ذلك الذى يمكث فى الأرض مما ينفع الناس.

روايه شاذه لابن عمر:

و قد جاء فى روايه عن ابن عمر:

(.. إن يهود بنى النضير و قريظه، قتل رجالهم، و قسم نساؤهم، و أموالهم، و أولادهم بين المسلمين، إلا أن بعضهم لحق برسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فآمنهم، و أسلموا. و أجلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يهود المدينه من بنى قينقاع، و هم قوم عبد اللّه بن سلام الخ ..) (۲).

و واضح: أن ذلك لا يصح بالنسبه إلى بنى النضير؛ لأنه (صلى اللّه عليه و آله) لم يقتل رجالهم، و لا سبى نساءهم و أولادهم، ليقسمها فيما بين المسلمين. و إنما أجلاهم عن أرضهم، و قسم أرضهم بين المسلمين ..

و عليه .. فلا يصح ما ذكره إلا بالنسبه لبنى قريظه؛ فإنهم هم الذين۳.

۱- السيره الحلبيه: ج ۲ ص ۲۰۴.

۲- مسند أبى عوانه: ج ۴ ص ۱۶۳.

جرى لهم ذلك ..

هذا .. و قد ذكرت هذه الروايه نفسها عن ابن عمر فى ذلك المصدر بالذات، و قد فصل فيها ما جرى لبنى قريظه، و لبنى النضير على نحو أصح. فذكر جلاء بنى النضير و قتل بنى قريظه، و سبى نسائهم و أولادهم، فليراجعها من أراد (۱).

روايه أخرى تحتاج إلى إصلاح:

قال الهيثمى:

(باب غزوه بنى النضير: عن عبد اللّه بن أبى أوفى، قال: جاء جبريل إلى النبى (صلى اللّه عليه و آله)، و قد كلّ أصحابه، و هو يغسل رأسه، فقال: يا محمد، قد وضعتم أسلحتكم، و ما وضعت الملائكه بعد أوزارها. فكف رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) شعره قبل أن يفرغ من غسله؛ فأتوا النضير؛ ففتح اللّه له.

رواه الطبرانى، و فيه نعيم بن حيان، و هو ضعيف، و قد وثقه ابن حبان، و قال: يخطئ) (۲).

و سياق الحديث يدل دلاله بينه على أن المقصود هو بنو قريظه؛ فإن هذه القصه إنما حدثت معهم؛ لا مع بنى النضير، و لعل هذا من أخطاء نعيم الذى ذكر ابن حبان: أنه يخطئ، و إن كان ثقه ..۵.

۱- مسند أبى عوانه ج ۴ ص ۱۶۴.

۲- مجمع الزوائد: ج ۶ ص ۱۲۵.

بنو النضير بمنزله بنى المغيره:

و قد جاء فى بعض النصوص: (و حملوا النساء و الصبيان، و تحملوا على ستمائه بعير، فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): هؤلاء فى قومهم بمنزله بنى المغيره فى قريش) (۱).

و كلمه النبى (صلى اللّه عليه و آله) هذه تشير إلى أنه (صلى اللّه عليه و آله) كان يعرف بدقه و بعمق خصائص الفئات و مزاياها، سواء فى ذلك أولئك الذين عاش معهم منذ نعومه أظفاره، و هم مشركو مكه، و قبائلها، أو أولئك الذين فرضت عليه الظروف أن يكون له منهم موقف سلبى أو إيجابى.

و إذا رجعنا إلى التاريخ، و نصوصه، فإننا نستطيع أن نعرف وجه الشبه بين بنى المغيره فى قريش، و بنى النضير فى اليهود ..

فقد ذكرت بعض النصوص: أن بنى النضير: كانوا من بنى هارون (۲)، و ذلك مما يزيد فى شرفهم و عزهم بالنسبه إلى سائر اليهود، كبنى حارثه، و غيرهم، أما بنو قريظه، فإنهم، و إن كانوا من بنى هارون أيضا، إلا أن بنى۵.

۱- الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۲۵۸ و زاد المعاد ج ۲ ص ۷۲ و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۷۵.

۲- التنبيه و الإشراف ص ۲۱۳ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۰ و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۵ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۲ و تفسير القمى ج ۱ ص ۱۶۸ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۶ و ۱۶۸ و راجع المصادر الآتيه فى الهامش التالى: و ذكر فى السيره النبويه ج ۳ ص ۲۱۲ ذلك فى شعر لعباس بن مرداس. و أحكام القرآن لابن العربى ج ۴ ص ۱۷۶۴ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۲۵.

النضیر کانوا أکثر منهم مالا، و أحسن حالا، و کانوا ألف رجل، و بنو قریظه سبعمائه، و کانوا إذا قتل نضیری قریظیا، فإنه یدفع نصف الدیه و یجبه و یحمم (أی یسود وجهه، و یحمل علی جمل، و یکون وجهه إلی ناحیه ذنبه، و یطاف به) و إذا قتل قریظی نضیریا، فإنه یدفع الدیه کامله، و یقتل به.

و للنضیر القوه و السلاح و الکراع (۱).

و من جهه ثانیه: فإن من الطبیعی أن ینعکس ذلک علی نفسیات بنی النضیر، و أن یشعروا بالزهو و الخیلاء، حتی إننا لا نجد مبررا لتکذیب النص الذی یقول: (إنهم استقبلوا بالنساء و الأبناء و الأموال، معهم الدفوف، و المزامیر، و القیان یعزفن خلفهم بزهاء و فخر، ما رؤی مثله منه.

۱- تفسیر البرهان ج ۱ ص ۴۷۲، و راجع: ص ۴۷۳ و ۴۷۸ و تفسیر القمی ج ۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۶ و ۱۶۸ و تفسیر نور الثقلین ج ۱ ص ۵۲۳ و ۵۲۴ و جامع البیان ج ۶ ص ۱۵۴ و ۱۵۷ و ۱۶۴ و ۱۶۵ و ۱۶۷ و غرائب القرآن للنیسابوری بهامش جامع البیان ج ۶ ص ۱۴۵ و تفسیر القرآن العظیم ج ۱ ص ۶۰ و الجامع لأحکام القرآن ج ۶ ص ۱۷۶ و ۱۸۷ و ۱۹۱ و التبیان ج ۳ ص ۵۲۱ و راجع: ص ۵۲۴ و ۵۲۵ و التفسیر الحدیث ج ۱۱ ص ۱۰۷ و مجمع البیان ج ۳ ص ۱۹۴ و فتح القدیر ج ۲ ص ۴۳ و ۴۴ و التفسیر الکبیر ج ۱۱ ص ۳۲۵ و ۱۲ و ۶ و عون المعبود ج ۱۲ ص ۱۳۶ و لباب التأویل ج ۱ ص ۴۶۸ و فی ظلال القرآن ج ۲ ص ۸۹۴ و الدر المنثور ج ۲ ص ۳۸۱ و ۲۸۳ و ۲۸۴ و ۲۸۵ و ۲۷۸ و ۲۸۸ عن أحمد، و أبی داود، و ابن جریر، و ابن المنذر، و الطبرانی، و ابن مردویه، و عبد بن حمید، و ابن إسحاق، و ابن أبی شیبه و ابن أبی حاتم و الحاکم، و صححه، و البیهقی فی سننه.

حی من الناس فی زمانهم) (۱).

و عند الدیار بکری: (فعبروا من سوق المدینه) (۲).

و قال ابن الوردی: (فخرجوا و معهم الدفوف و المزامیر تجلدا) (۳).

و قال الواقدی: (.. ثم شقوا سوق المدینه، و النساء فی الهوادج، علیهن الحریر و الدیباج، و قطف الخز الخضر، و الحمر، قد صف لهم الناس.

فجعلوا یمرون قطارا فی إثر قطار، فحملوا علی ستمائه بعیر.

إلی أن قال: و مروا یضربون بالدفوف، و یزمرون بالمزامیر، و علی النساء المعصفرات و حلی الذهب، قال: یقول جبار بن صخر:

ما رأیت زهاءهم لقوم زالوا من دار إلی دار.

و نادی أبو رافع، سلام بن أبی الحقیق- و رفع مسک الجمل- (فی الحلبیه: أن هذا المسک کان مملوءا من الحلی) و قال: هذا مما نعده لخفض الأرض و رفعها، فإن یکن النخل قد ترکناه، فإنا نقدم علی نخل بخیبر) (۴).

و حسب نص المسعودی: (.. فخرجوا یریدون خیبر، و هم یضربون بالدفوف، و یزمرون بالمزامیر، و علی النساء المصبغات، و المعصفرات، و حلی۷.

۱- السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۰۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۷۶ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۴۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۲ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۵۵۴ و منهاج السنه ج ۴ ص ۱۷۳.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۲.

۳- تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۵۹.

۴- المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۷۴ و ۳۷۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۷.

الذهب، مظهرين بذلک تجلدا) (۱).

و لقد کان هذا أمرا متوقعا من فئه لم تزل موضع احترام و تبجیل من الیهود، و لا تریـد أن تعترف بالهزیمه، و بکسر شوکتها، و ذهاب عزها، و أفول نجمها.

و قد بلغ هذا العز و المنعه: أن المسلمین ما ظنوا أن یخرجوا من دیارهم، کما صرحت به الآیه الکریمه.

و عدا عن ذلک، فقد کان بنو النضیر أهل جبروت و قسوه و بغی، و عنجهیه، و اعتداد بالنفس، حتی إنهم لیظلمون إخوانهم من بنی قریظه، و هم أیضا من بنی هارون، ظلما فاحشا و مخالفا لأحکام التوراه الصریحه، و حتی لأحکام أهل الجاهلیه أیضا.

ثم لا یوجد بینهم من یأنف من هذا الظلم و یمنع منه، أو یندد به، و یرفضه، لا من رؤسائهم، و لا ممن هم دونهم، من عقلائهم و أهل الدین منهم.

هذا باختصار حال بنی النضیر فی قومهم.

أما حال بنی المغیره فی قریش، فإنها أیضا تشبه حاله هؤلاء إلی حد کبیر.

فقد کان بنو المغیره، من بنی مخزوم، و کان العدد و الشرف و البیت فیهم (۲)، و کانت قریش- فیما زعموا- تؤرخ بموت هشام بن المغیره (۳)، الذی أثنی علیه الکثیرون، و کذا الحارث بن هشام فإنه منهم، و هو موضع الثناء۶.

۱- التنبیه و الإشراف ص ۲۱۳.

۲- نسب قریش لمصعب ص ۲۹۹.

۳- نسب قریش ص ۳۰۱ و راجع: شرح النهج للمعتزلی الشافعی ج ۱۸ ص ۳۰۰ و ۲۸۶.

و التعظیم أیضا (۱).

و منهم کذلک الولید بن المغیره، الذی هو أحد العظیمین اللذین أشار إلیهما اللّه تعالی فی الآیه الکریمه:

وَ قالُوا لَوْ لا نُزِّلَ هذَا الْقُرْآنُ عَلی رَجُلٍ مِنَ الْقَرْیَتَیْنِ عَظِیمٍ (۲).

و قد رثی أبو طالب (رحمه اللّه) أبا أمیه بن المغیره فقال:

و قد أیقن الرکب الذی أنت فیهم إذا رحلوا یوما بأنک عاقر فسمی زاد الراکب، و اسمه حذیفه، و کانت عنه عاتکه بنت عبد المطلب (۳).

و قد ذکر المعتزلی طائفه کبیره من رجالهم و أمجادهم فی الجاهلیه، و شطرا ممن تقلد منهم مناصب جلیله فی حکم الأمویین، و غیرهم، فلیراجعه من أراد (۴).

و إن المتتبع لسیره رجال بنی المغیره من أمثال خالد بن الولید، و أبی جهل، و الولید بن المغیره و غیرهم لیجد فیهم الکثیر من الزهو و الخیلاء، حتی إن خالد بن الولید حین قتل مالک بن نویره و زنی بامرأته فی لیله قتله، قد عاد إلی أبی بکر، و قد غرز فی عمامته أسهما، فانتزعها عمر، فحطمها، ثم قال له: أرئاء قتلت امرءا مسلما، ثم نزوت علی امرأته؟! و اللّه، لأرجمنک بأحجارک. و القصه معروفه (۵).ه.

۱- راجع: شرح النهج للمعتزلی الشافعی ج ۱۸ ص ۲۸۷ و ۲۹۰ و ۲۹۳ و ۲۹۴.

۲- شرح النهج للمعتزلی الشافعی ج ۱۸ ص ۲۹۱.

۳- نسب قریش ص ۳۰۰ و راجع: شرح النهج ج ۱۸ ص ۲۹۱.

۴- راجع: شرح النهج للمعتزلی الشافعی ج ۱۸ ص ۲۸۵ و ۳۰۹.

۵- تاریخ الأمم و الملوک ج ۳ ص ۲۸۰ و قاموس الرجال ج ۳ ص ۴۹۱ عنه.

كما أن شدتهم و قسوتهم و جبروتهم تعتبر من الأمور الظاهره، و قد عبر أمير المؤمنين (عليه السلام) عنهم بالفراعنه، حين قال:

(.. و قد علمت من قتلت به من صناديد بنى عبد شمس، و فراعنه بنى سهم، و جمح، و مخزوم) (۱).

فإن فراعنه بنى مخزوم كانوا من بنى المغيره، لأنهم هم الذين كان العدد و الشرف و البيت فيهم، كما ألمحنا إليه فيما سبق.

إذا، فلا يجرؤ أحد على مناوأتهم و الرد عليهم، إلا إن كان من بنى عبد مناف، الذين لا يدانيهم أحد فى الشرف و السؤدد.

هذا كله .. بالإضافه إلى وضعهم المادى المتميز، كما يظهر من ملاحظه حياه الكثيرين منهم.

و هم بالإضافه إلى ذلك كله، أهل سياسه و كياسه، يأنس الإنسان إلى حديثهم، و يستلذ الجلوس إليهم، حيث قد روى أن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال:

(أما بنو مخزوم، فريحانه قريش، تحب حديث رجالهم، و النكاح فى نسائهم) (۲).

و بعد ذلك كله: فقد أصبح واضحا إلى حد ما، سر جعل بنى النضير فى اليهود بمنزله بنى المغيره فى قريش.۹.

۱- شرح النهج للمعتزلى ج ۱۵ ص ۸۴.

۲- نهج البلاغه بشرح عبده ج ۳ ص ۱۷۸ الحكمه رقم ۱۲۰ و راجع مصادر نهج البلاغه و أسانيده ج ۴ ص ۱۰۹.

ملاحظه:

و أخيرا .. فإن الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله) هو الأسوه و القدوه فى كل شى ء، و إن معرفته الدقيقه بواقع المجتمع الذى يعيش فيه، و يتعامل معه .. لتعطينا: أن هـذه المعرفه لازمه و ضـروريه لكل إنسان يصل إلى موقع القياده، و يفترض فيه أن يتعامل مع الناس، و يسجل موقفا تجاههم؛ فإن العارف بزمانه لا تهجم عليه اللوابس (۱).

نزول آيه سوره المائده فى بنى النضير:

و يقول البعض: إن قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ .. (۲). قد نزلت فى قضيه بنى النضير، و محاولتهم الغدر بالنبى (صلى اللّه عليه و آله) (۳).

و نقول: إننا نشك فى ذلك، لما يلى:

أولا: إن نفس هذا القائل قد عاد فذكر بعد بضعه أسطر: أن هذه الآيه قد نزلت فى قضيه غورث بن الحارث (۴).د.

۱- تحف العقول ص ۳۵۶ و البحار ج ۷۵ ص ۲۶۹.

۲- الآيه ۱۱ من سوره المائده.

۳- البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۲ و تاريخ الإسلام للذهبى ص ۲۲۱ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱ و فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۵ و السيره الحلبيه ج ۱ ص ۲۶۴.

۴- البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۳ و دلائل النبوه لأبى نعيم ص ۴۲۲ و ۴۲۴ و راجع: السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱ و الدر المنثور ج ۲ ص ۲۶۶ عن ابن إسحاق، و أبى نعيم فى الدلائل، و ابن المنذر، و ابن جرير و عبد بن حميد.

و ذکرت حوادث أخری فی شأن نزول الآیه، فلتراجع فی مظانها (۱).

و دعوی البعض: جواز تکرار النزول (۲)، تحتاج إلی إثبات.

ثانیا: إن سوره المائده کانت من آخر ما نزل علی النبی (صلی اللّه علیه و آله)، فلا یعقل أن یحتفظ بهذه الآیه عده سنوات، معلقه فی الهواء، حتی تنزل سوره المائده، فیجعلها فیها (۳).

ثالثا: إنهم یقولون: إن سوره المائده قد نزلت دفعه واحده (۴).

التربیه القرآنیه:

إن من الأمور الظاهره لکل أحد: أن القرآن الکریم، و فی نطاق اهتمامه الکبیر بتربیه الإنسان، و صقل فکره، و عقله، و مشاعره، و کل مناحی وجهات شخصیته، لیجعله إنسانا واعیا، و قویا و غنیا فی کل مواهبه، و طاقاته، قد اختار فی أسلوبه التربوی المنحی و الأسلوب الواقعی لیتصل به، و یدخل إلی حیاته، و ینفذ إلی شخصیته، و إلی عمق وجوده، عن هذان.

۱- راجع: الدر المنثور ج ۲ ص ۲۶۵ و ۲۶۷ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۴.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۴.

۳- راجع: الدر المنثور ج ۲ ص ۲۵۲ عن أحمد، و أبی عبید فی فضائله و النحاس فی ناسخه، و النسائی، و ابن المنذر، و الحاکم و صححه، و ابن مردویه و البیهقی فی سننه، و الترمذی و حسنه، و سعید بن منصور، و ابن جریر.

۴- الدر المنثور ج ۲ ص ۲۵۲، فإنهم قد صرحوا بتاریخ نزول سوره المائده، و صرح بأنها قد نزلت دفعه واحده کل من: أحمد، و عبد بن حمید، و الطبرانی، و ابن جریر، و محمد بن نصر فی الصلاه، و أبی نعیم فی الدلائل، و البیهقی فی شعب الإیمان.

الطريق، فإن هذا الأسلوب هو الذى يتصل بالعقل، فيعطيه وضوحا و وعيا و أصاله، و يتفاعل مع الشعور ليمده بالحيويه و الفاعليه، و ينقله إلى رحاب الضمير، ليتربى و يتكامل فى ظل الوجدان، و تحت حمايته، ليصبح فى حاله متوازنه، مرضيه و مقبوله ..

و هذا بالذات هو ما يفسر لنا اهتمام الإسلام بالتركيز على الحدث، ثم ربطه بالحقائق الكليه، بما لها من عموم و شمول، ليصبح ذلك الحدث هو الوسيله الواقعيه لربط هذا الإنسان بتلك الحقائق، و تفاعله معها.

و هكذا .. يتضح: أن القرآن حين يتحدث عن الوقائع و الأحداث، فإنه يفهمنا: أنه لا يريد أن يلقى على الإنسان حقائق مجرده، و منفصله عن الواقع، و لا تلامسه و لا تلتقى معه، و ذلك حينما تبقى مجرد صوره ذهنيه، و تخيلات مثاليه بارده، لا تؤثر فى المشاعر، و لا تتصل بالعقل، و لا تتفاعل مع الوجدان.

و إنما هو يريدها حركه فى الفكر، و ثوره فى الشعور، و حاله متوازنه فى الوجدان، و تجسيدا واقعيا لكل ذلك على صعيد السلوك و الموقف.

اللّه هو الذى أخرجهم:

قال تعالى فى سوره الحشر: هُوَ الَّذِی أَخْرَجَ الَّذِینَ کَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْکِتابِ مِنْ دِیارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ما ظَنَنْتُمْ أَنْ یَخْرُجُوا وَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ مانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَیْثُ لَمْ یَحْتَسِبُوا وَ قَذَفَ فِی قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ یُخْرِبُونَ بُیُوتَهُمْ بِأَیْدِیهِمْ وَ أَیْدِی الْمُؤْمِنِینَ فَاعْتَبِرُوا یا أُولِی الْأَبْصارِ (۱).ر.

۱- الآیه ۲ من سوره الحشر.

فنجده تعالى ينسب ما جرى لبنى النضير إلى نفسه، و يؤكد على ذلك بصور مختلفه .. حتى كأن ما فعله المسلمون ليس بشى ء يعتد به فى موضوع إلحاق الهزيمه بهذا العدو.

بل إن المسلمين أنفسهم ما كانوا يظنون خروجهم، و لا- يتصورونه. كما أن اليهود أنفسهم كانوا مطمئنين إلى أن حصونهم ستمنعهم. و لكن اللّه فتح حصونهم من الداخل، فقذف الرعب فى قلوبهم، فلم تنفعهم الحصون الماديه شيئا.

و من الواضح: أن الهزيمه من الداخل هى الأساس للهزيمه الماديه، فإذا سقطت القلوب، و تهاوت، و قذف فيها الرعب، فلسوف لن تنتفع بأى شى ء آخر بعد ذلك، مهما كان قويا و كبيرا.

و نفهم من الآيه بالإضافه إلى ما تقدم، ما يلى:

۱- إن الحرب النفسيه لها دور كبير، بل لها الدور الأكبر فى تحقيق النصر الكبير عسكريا، فليلاحظ قوله: و قذف فى قلوبهم الرعب.

۲- إن العمل العسكرى الناجح، لا بد أن يعتمد على مبدأ المباغته، من النواحى التى لا يحسب العدو لها حسابا.

۳- إن الاعتماد على اللّه فى تحقيق النصر، إنما يعنى إمكانيه مواجهه العدو حتى فى حاله تفوقه العسكرى، و معنى ذلك .. أننا يجب أن لا ننتظر حتى يتحقق التوازن عسكريا و تسليحيا فيما بين قوى الإيمان و قوى الكفر، بل يمكن المبادره لمواجهته، حتى فى صوره عدم التكافؤ فى الإمكانات الماديه.

۴- إن العامل المادى ليس هو القوه الوحيده، فإن العامل الروحى و المعنوى له قسط منها، فلا بد من أخذه بنظر الاعتبار.

العز و الذل .. بما ذا؟

و یذکر النص التاریخی: أن سلام بن مشکم قد نصح حیی بن أخطب بقبول الجلاء من أول الأمر، حیث تبقی لهم أموالهم و نخلهم، فکان مما قاله له:

(إنا إنما شرفنا علی قومنا بأموالنا و فعالنا، فإذا ذهبت أموالنا من أیدینا کنا کغیرنا من الیهود فی الذله و الإعدام) (۱).

و نقول:

إن هؤلاء یرون: أن أموالهم هی مصدر عزتهم و عنوان شرفهم ..

و لکن الإسلام یقول: إن مصدر العزه و الشرف و الکرامه هو اللّه سبحانه، فعن الإمام الصادق (علیه السلام): (من أراد عزا بلا عشیره، و غنی بلا مال، و هیبه بلا سلطان، فلینتقل عن ذل معصیه اللّه إلی عز طاعته) (۲).

و (من أراد أن یکون أعز الناس، فلیتق اللّه عز و جل) (۳)، فإنه (لا عز أعز من التقوی) (۴)، و (من برئ من الشر نال العز) (۵).

إلی غیر ذلک من النصوص، التی تجعل من العز وسیله لتکامل الإنسان فی مدارج إنسانیته، و تهذیب نفسه، و تنزیهها عن کل النقائص،۴.

۱- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۶۹.

۲- میزان الحکمه ج ۶ ص ۲۹۰ و ۲۹۱.

۳- میزان الحکمه ج ۶ ص ۲۹۰ و ۲۹۱.

۴- میزان الحکمه ج ۶ ص ۲۹۰ و ۲۹۱.

۵- میزان الحکمه ج ۶ ص ۲۹۴.

و إبعادها عن كل ما يشين أو يزرى بها.

ثم هى تربط العز بالمنشأ لكل الكمالات، و المصدر لكل فيوضات الخير، و نزول البركات، ألا- و هو اللّه سبحانه و تعالى، تقدست أسماؤه، و تباركت ذاته، و تعالت صفاته ..

مبالغات لا مبرر لها:

(.. و فى الحديث: يخرج فى الكاهنين رجل يدرس القرآن درسا، لم يدرسه أحد قبله، و لا يدرسه أحد بعده، فكانوا يرونه محمد بن كعب القرظى الخ ..) (۱).

و نحن بدورنا لا نستطيع قبول هذه الروايه، و لا نرى صحه انطباقها على الشخص المذكور.

فأولا: قد اشتهر كثير من الصحابه بدراسه القرآن، و ذكرت فى الروايات أقوال منسوبه إلى النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله) فى حقهم، و أقوال أخرى منسوبه لغيره أيضا تشير إلى تفوقهم على محمد بن كعب فى دراسه القرآن، فراجع ما يروونه فى حق أبى بن كعب مثلا (۲)، و كذا مان-

---

۱- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱. لكن بعض المصادر الأخرى قد ذكرت هذا الحديث، و لم تذكر فيه عباره: (لم يدرسه أحد قبله) فراجع: سير أعلام النبلاء ج ۵ ص ۶۸ و تهذيب التهذيب ج ۹ ص ۴۲۱ و الطبقات الكبرى ج ۷ ص ۵۰۱.

۲- الإستيعاب بهامش الإصابه ج ۱ ص ۴۹ و راجع ص ۵۰ و تهذيب الأسماء ج ۱ ص ۱۰۹ و أسد الغابه ج ۱ ص ۴۹ و تهذيب التهذيب ج ۱ ص ۱۸۸ و راجع: الإيضاح لابن شاذان ص ۳۲۳ و ۳۳۰ و ۲۳۱ و فى هامشه عن طائفه من-

یروونه فی حق ابن مسعود (۱)، أو علی أمیر المؤمنین (علیه الصلاه و السلام) (۲). هذا عدا عما یروونه و یقولونه فی حق غیر هؤلاء أیضا .. و من ۰.

۱- راجع: کشف الأستار ج ۳ ص ۲۵۰ و ۲۴۹ و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۳۱۸ و تلخیص المستدرک للذهبی بهامشه، و الإیضاح ص ۲۲۳ و ۲۳۲ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۸۷ و ۲۸۸ عن أحمد، و أبی یعلی، و البزار، و الطبرانی، و صفه الصفوه ج ۱ ص ۳۹۹ و النهایه فی اللغه ج ۳ ص ۳۷۱ و مسند أحمد ج ۱ ص ۴۴۵ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱ ص ۸۲ و تذکره الحفاظ ج ۱ ص ۱۴ و تفسیر القرآن العظیم ج ۴ (الذیل) ص ۲۸ و الإصابه ج ۲ ص ۳۶۹ و الإستیعاب بهامشه ج ۲ ص ۳۲۰.

۲- راجع: تذکره الحفاظ ج ۱ ص ۱۶ و مناقب آل أبی طالب ج ۲ ص ۴۲ و الغدیر ج ۶ ص ۳۰۸ عن: طبقات القراء ج ۱ ص ۵۴۶ و عن مفتاح السعاده ج ۱ ص ۳۵۱. راجع: کشف الأستار ج ۳ ص ۲۵۰ و ۲۴۹ و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۳۱۸ و تلخیص المستدرک للذهبی بهامشه، و الإیضاح ص ۲۲۳ و ۲۳۲ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۸۷ و ۲۸۸ عن أحمد، و أبی یعلی، و البزار، و الطبرانی، و صفه الصفوه ج ۱ ص ۳۹۹ و النهایه فی اللغه ج ۳ ص ۳۷۱ و مسند أحمد ج ۱ ص ۴۴۵ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱ ص ۸۲ و تذکره الحفاظ ج ۱ ص ۱۴ و تفسیر القرآن العظیم ج ۴ (الذیل) ص ۲۸ و الإصابه ج ۲ ص ۳۶۹ و الإستیعاب بهامشه ج ۲ ص ۳۲۰.

مثل علی أمیر المؤمنین (علیه الصلاه و السلام)؟ و هو الذی یقول:

(لو أردت أن أوقر علی الفاتحه سبعین بعیرا لفعلت) (۱).

ثانیا: إننا لم نفهم المقصود من دارسی القرآن ممن سبقوا محمد بن کعب!! فهل کان القرآن موجودا قبل الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله)، و قد درسه الناس، و عرفوه؟!

فإن محمد بن کعب القرظی، قد أسلم علی یدی النبی (صلی اللّه علیه و آله) و عاش معه!!

ثالثا: إن ما ذکروه عن محمد بن کعب یلغی دور عبد اللّه بن سلام الذی کان من نفس هؤلاء الیهود، و الذی یروون فی حقه- و إن کان ذلک کذبا أیضا-: أنه هو الذی عنده أم الکتاب (۲).

مع أن الصحیح: هو أنه علی بن أبی طالب (علیه السلام) (۳). و قد تقدم تحقیق ذلک (۴).

و لعل سر تعظیم محمد بن کعب یرجع إلی أنه لا بد أن یصبح الخبراء فیع.

۱- التراتیب الإداریه ج ۲ ص ۱۸۳، و تفسیر البرهان ص ۱۶ عن بشاره المصطفی.

۲- الإصابه ج ۲ ص ۳۲۱ و الإستیعاب بهامشه ج ۲ ص ۳۸۳ و الدر المنثور ج ۴ ص ۶۹ عن: ابن مردویه، و ابن جریر، و ابن أبی شیبه، و ابن سعد، و ابن المنذر.

۳- راجع: شواهد التنزیل ج ۱ ص ۳۱۰ و راجع ص ۳۰۸ و ۳۰۷ و راجع: مناقب الإمام علی (علیه السلام) لابن المغازلی و دلائل الصدق ج ۲ ص ۱۳۵ و نقل عن: العمده لابن البطریق ص ۶۱ و عن غایه المرام ص ۳۵۷ و ۳۶۰ و ۱۰۴ عن تفسیر الثعلبی، و الحبری (مخطوط) و عن الخصائص ص ۲۶.

۴- تقدم ذلک فی هذا الکتاب فراجع.

القرآن، و الدارسون له، و الواقفون على أسراره و حقائقه هم أهل الكتاب، و خصوصا اليهود، الذين لا بد أن تبقى لهم هيمنتهم العلميه على الناس، و يستمرون فى نفث سمومهم، و نشر أضاليلهم، و تتاح لهم الفرص كلها لتحريف هذا الدين، و التلاعب بمفاهيمه و أحكامه، و ليستهدف ذلك التلاعب و التحريف نفس القرآن، الذى هو المنشأ و الأساس لكل حقائق الإسلام و تشريعاته.

صلاه الخوف فى بنى النضير:

و قد ذكر البعض: أن صلاه الخوف قد شرعت فى بنى النضير، و قيل:

فى ذات الرقاع (۱).

و حيث إننا سوف نتحدث إن شاء اللّه عن هذا الأمر فى غزوه ذات الرقاع، حيث يذكرون: أن هذه الصلاه قد شرعت حينها، أو فى غزوه الحديبيه، كما سنرى، فإننا نرجئ الحديث عنها إلى هناك.

تحريم الخمر فى غزوه بنى النضير:

قال اليعقوبى و غيره: (.. و فى هذه الغزوه شرب المسلمون الخمر، فسكروا؛ فنزل تحريم الخمر) (۲).۳.

۱- الجامع للقيروانى ص ۲۷۹ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۴ عن شرح صحيح مسلم للنووى، و عن أسد الغابه.

۲- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۴۹ و راجع: تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۱۹۸ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۰۰ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۷ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۰ و منهاج السنه ج ۴ ص ۱۷۳.

و قال ابن الوردی: (نزل تحریم الخمر و هو محاصرهم (قلت): قال فی الروضه: إن غزوه بنی النضیر سنه ثلاث: و إن تحریم الخمر بعد غزوه أحد و اللّه أعلم) (۱).

عن جابر بن عبد اللّه (رض) قال: حاصر النبی (صلی اللّه علیه و آله) بنی النضیر، فضرب قبته قریبا من مسجد الفضیخ، و کان یصلی فی موضع الفضیخ ست لیال، فلما حرمت الخمر خرج الخبر إلی أبی أیوب، و نفر من الأنصار، و هم یشربون فیه فضیخا، فحلوا وقاء السقاء، فهراقوه فیه، فبذلک سمی مسجد الفضیخ (۲).

و روی القمی: أنه لما نزل تحریم الخمر خرج رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) إلی المسجد فقعد فیه، ثم دعا بآنیتهم التی کانوا ینتبذون فیها، فأکفأها کلها، و قال: هذه کلها خمر، و قد حرمها اللّه، و کان أکثر شی ء أکفئ یومئذ من الأشربه الفضیخ، فلذلک سمی المسجد ب (مسجد الفضیخ) (۳).

و أکثر من ذلک کله جرأه علی اللّه و رسوله (صلی اللّه علیه و آله) ما رووه عن ابن عمر: أن النبی (صلی اللّه علیه و آله) أتی بجره فضیخ بسر، و هو فی مسجد الفضیخ فشربه، فلذلک سمی مسجد الفضیخ (۴).۱.

۱- تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۵۹ و راجع: أیضا التنبیه و الإشراف ص ۲۱۳.

۲- تاریخ المدینه لابن شبه ج ۱ ص ۶۹ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۲۱ عنه و عن ابن زباله و مرآه الحرمین ج ۱ ص ۴۱۸.

۳- البحار ج ۶۳ ص ۳۸۷ و ۳۸۸ و ج ۷۶ ص ۱۳۲ و ۱۳۱ ط مؤسسه الوفاء.

۴- مسند أبی یعلی ج ۱۰ ص ۱۰۱ و مسند أحمد ج ۲ ص ۱۰۶ و مجمع الزوائد ج ۴ ص ۱۲ و ج ۲ ص ۲۱.

و الفضيخ: عصير العنب، و شراب يتخذ من بسر مفضوخ، و مسجد الفضيخ هو المعروف بمسجد الشمس.

هذا كله عدا عن روايتهم: أن هناك من كان يهدى لرسول اللّه خمرا عده سنوات إلى أن حرمت الخمر (۱).

و نقول:

أولا: إن تحريم الخمر- كما تقدم فى كتابنا هذا- قد كان فى مكه .. فإن كان لهذه الروايه حظ من الصحه فلا بد أن يكون الأصحاب قد خالفوا حكم اللّه فيها، و ارتكبوا الحرام، فنهاهم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) عن ذلك، و ما ذكر آنفا عن أبى أيوب و نفر من الأنصار دليل على صحه ذلك.

ثانيا: إن منازل بنى النضير لم تكن فى جهه قباء، و لا مسجد الفضيخ، و ذلك لأنهم يقولون: إن مسجد الفضيخ يقع فى شرقى مسجد قباء، على شفير الوادى، على نشز من الأرض (۲).

و قد تقدم: أن منازلهم كانت بعيده جدا عن هذا الموضع. فراجع ما ذكرناه فى هذا الجزء حين الكلام حول شعر حسان بن ثابت فى الروايه التى تبين أن فتح بنى النضير كان على يد على حين قتل عشره منهم و جاء برؤوسهم إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله).

ثالثا: قد روى أحمد فى مسنده، عن ابن عمر: أن النبى (صلى اللّه عليه۸.

۱- راجع: تفسير القرآن العظيم ج ۱ ص ۹۳ عن أبى يعلى، و عن أحمد فى عده مواضع.
۲- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۲۱ و مرآه الحرمين ج ۱ ص ۴۱۸.

و آله) أتی له بفضیخ فی مسجد الفضیخ فشربه، فلذلک سمی مسجد الفضیخ (۱).

و نحن .. و إن کنا نکذب بصوره قاطعه شربه (صلی اللّه علیه و آله) للفضیخ- کیف، و قد کانت الخمر و کل مسکر قد حرم فی مکه، کما أن الخمر مما قد تسالمت الشرائع علی تحریمه (۲) و قد رفض شربها عدد من الناس فی الجاهلیه کما ذکرناه فی الجزء السادس من هذا الکتاب، تحت عنوان:

أقوال فی تحریم الخمر ..- و إن کنا نکذب ذلک-

إلا أننا نقول:

لا- مانع من أن یؤتی إلیه (صلی اللّه علیه و آله) بذلک، فیرفضه و ینهی عنه، و قد یسمی المکان بما یشیر إلی ذلک، لأجل استغراب الناس عمل ذلک الرجل الذی أتی إلی النبی (صلی اللّه علیه و آله) بشی ء قد حرمه منذ بعث، و لا- یزال یؤکد تحریمه، و یمنع عنه.۲.

۱- مسند أحمد ج ۲ ص ۱۰۶ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۲۲ عنه، و عن أبی یعلی.

۲- راجع الکافی ج ۶ ص ۳۹۵ و الوسائل ج ۱۷ ص ۲۳۷ باب تحریم شرب الخمر، و التهذیب ج ۹ ص ۱۰۲ و راجع: التنقیح الرائع ج ۱ ص ۱۵ و راجع أیضا: مفتاح الکرامه ج ۴ ص ۲.

الفصل الخامس: کی لا یکون دوله بین الأغنیاء

اشاره

الخيانه و الفداء:

قد علمنا فيما سبق: أنه قد كان فيما بين بنى النضير، و بين المسلمين عهد و عقد .. و قد نقض بنو النضير عهدهم هذا، و خانوا و غدروا، فكان من الطبيعى أن يهب المسلمون للدفاع عن أنفسهم، و أن يقاتلوا عدوهم، و أن يلقى هذا العدو جزاء غدره و خيانته ..

و حين رأى بنو النضير: أن الأمور تسير فى غير صالحهم، و أنهم قد أخطأوا فى حساباتهم خطأ فاحشا، و أن لا أحد يستطيع أن يمنع المسلمين من إنزال العقاب العادل بهم، فإنهم قد رضوا بأن يقدموا أموالهم و أرضهم لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فى مقابل الإبقاء عليهم، و عدم قتلهم جزاء غدرهم و خيانتهم و صالحوا النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله) على ذلك؛ فكانت جميع أموالهم و أراضيهم خالصه له (صلى اللّه عليه و آله) يتصرف فيها كما يشاء.

أموال بنى النضير فى النصوص و الآثار:

قال السهيلى: (و لم يختلفوا: أن سوره الحشر نزلت فى بنى النضير، و لا اختلفوا فى أموالهم؛ لأن المسلمين لم يوجفوا عليها بخيل و لا ركاب، و إنما قذف الرعب فى قلوبهم، و جلوا عن منازلهم إلى خيبر، و لم يكن ذلك عن

قتال من المسلمين لهم؛ فقسمها النبى (صلى اللّه عليه و آله) بين المهاجرين، ليرفع بذلك مؤونتهم عن الأنصار؛ إذ كانوا قد ساهموهم فى الأموال و الديار. غير أنه أعطى أبا دجانه، و سهل بن حنيف لحاجتهما.

و قال غير ابن إسحاق: و أعطى ثلاثه من الأنصار، و ذكر الحارث بن الصمه فيهم) (۱).

و عن عمر بن الخطاب، قال: كانت أموال بنى النضير مما أفاء اللّه على رسوله (صلى اللّه عليه و آله) لم يوجف المسلمون عليه بخيل و لا ركاب، فكانت لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) خالصه.

و كان ينفق على أهله منها نفقه سنه، و قال مره: قوت سنه، و ما بقى جعله فى الكراع و السلاح عده فى سبيل اللّه عز و جل (۲).

و نقول: لو صح ذلك من فعل النبى (صلى اللّه عليه و آله)، فإنه يكون تبرعا منه (صلى اللّه عليه و آله) بما هو له، كسائر الأموال التى يملكها الإنسان و يرغب فى إنفاقها فى مورد خاص.

و قد جاء عن عمر بن الخطاب أيضا قوله: مال بنى النضير، كان فيئا لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) خاصه (۳).م-

---

۱- مسند أحمد ج ۲ ص ۱۰۶ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۲۲ عنه، و عن أبى يعلى.

۲- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱. و حكايه الإجماع حول أموالهم فى فتح البارى ج ۷ ص ۲۵۴.

۳- مسند أحمد ج ۱ ص ۲۵ و فتح القدير ج ۵ ص ۱۹۹ عن الصحيحين و غيرهما، و مسند أبى عوانه ج ۴ ص ۱۳۲ و ۱۴۰ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۱۲۸ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۵۱ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۵، و الجامع لأحكام-

و کان عمر أیضا یقول: (کانت لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) ثلاث صفایا (۱)، فکانت بنو النضیر حبسا لنوائبه ..)، ثم ذکر بقیه الصفایا (۲).

و عباره بعض المصادر: أنها کانت حبسا لنوائبه (۳).۹.

۱- الصفایا: الغنائم التی یختاره الرئیس لنفسه.

۲- التبیان ج ۹ ص ۵۶۱ و أنساب الأشراف قسم حیاه النبی (صلی اللّه علیه و آله) ص ۵۱۹ و ۵۱۸ و راجع المصادر التالیه: (و لکنها لم تصرح باسم عمر) تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۱۲۰ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۷۴ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۰۱ و راجع ص ۲۰۳ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۶۰ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۵۵۵ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۱۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۸ و تفسیر القرآن العظیم ج ۴ ص ۳۳۲ و نسب هذا القول إلی الزهری و محمد بن إسحاق فی کتاب الخراج للقرشی ص ۳۲.

۳- المغازی ج ۱ ص ۳۷۷ و فتح القدیر ج ۵ ص ۱۹۹.

و فی نص آخر: حبسا لمواليه (۱). و لعله تصحيف.

و قال الزهری: (.. و كانت أرض بنو النضير للنبی (صلی اللّه عليه و آله) خالصا، لم يفتحوها عنوه، افتتحوها علی صلح الخ ..) (۲).

و كان أول أرض افتتحها رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) أرض بنی النضير (۳).

(و بقی منها صدقه رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) التی كانت فی أيدی بنی فاطمه) (۴).

(و اصطفی منها رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) أموال بنی النضير، و كانت أول صافيه قسمها رسول اللّه بين المهاجرين الأولين (و الأنصار).

و أمر عليا؛ فحاز ما لرسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) فجعله صدقه، و كانت۳.

۱- فتوح البلدان قسم ۱ ص ۲۰ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹ عن الإمتاع و فتح الباری ج ۶ ص ۱۴۳ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۷۸ و سنن أبی داود ج ۳ ص ۱۴۱ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۹۲ عنه و عن ابن مردويه و الخراج للقرشی ص ۳۴.

۲- مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۴۲.

۳- فتوح البلدان قسم ۱ ص ۱۷.

۴- سنن أبی داود ج ۳ ص ۱۵۷ و تاريخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۱۲۱ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۸ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۶۱ و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۸۹ عن عده مصادر و فتح الباری ج ۶ ص ۱۴۰ و تفسير القرآن العظيم ج ۴ ص ۳۳۱ و المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۹۷ و الإرشاد للمفيد ص ۵۰ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳.

فی یده مده حیاته، ثم فی ید أمیر المؤمنین (علیه السلام) بعده، و هو فی ولد فاطمه (علیها السلام) حتی الیوم) (۱).

و أرجع (صلی اللّه علیه و آله)- بعد فتح بنی النضیر- الأراضی و الأشجار، التی کانت قد وهبت له إلی أصحابها من الأنصار.

و قیل: بل کان ذلک حین فرغ (صلی اللّه علیه و آله) من خیبر (۲).

أموال بنی النضیر لم تخمس:

قالوا: (کانت بنو النضیر صفیا لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) خالصه له حبسا لنوائبه، و لم یخمسها، و لم یسهم فیها لأحد. و قد أعطی ناسا من أصحابه، و وسع فی الناس منها، فکان ممن أعطی الخ ..) (۳).

و لکننا نجد بعض الروایات تقول: (إنه (صلی اللّه علیه و آله) خمسها، و ذهب إلیه الشافعی، و أعطی منها ما أراد لمن أراد، و وهب العقار للناس،۱.

۱- راجع: البحار ج ۲۰ ص ۱۷۳ و الإرشاد للمفید ص ۵۰ و المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۹۷ و کشف الغمه ج ۱ ص ۲۰۱ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۳.

۲- راجع: مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۷۴- ۱۷۶ و صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۲ و ۱۶۳ و صحیح البخاری ج ۳ ص ۱۱ و ج ۲ ص ۱۲۵ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۳۶۸ و ۳۶۹ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۲۵ و ۲۶ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۷۷ و تفسیر القرآن العظیم ج ۴ ص ۳۳۶ و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۶ و راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۰.

۳- الطبقات الکبری ج ۲ ص ۵۸ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۲ و البحار ج ۲۰ ص ۱۶۶ عن الکازرونی، و راجع: تاریخ المدینه ج ۱ ص ۱۷۶ و زاد المعاد ج ۲ ص ۷۱.

و كان يعطى من محصول البعض أهله و عياله نفقه سنه، و يجعل ما بقى مجعل مال اللّه) (۱).

و لكن دعوى تخميسها لا تصح: فإن الثابت هو أنها لم تفتح عنوه، و أنها مما أفاءه اللّه على رسوله، و الفى ء لا يخمس، و إنما تخمس الغنيمه المأخوذه عنوه فى الحرب.

إلا- أن يكون المراد: أن يكون (صلى اللّه عليه و آله) قد خمس بعض ما أخذ من متاع القوم قبل وقوع الصلح .. فعممه هؤلاء لحاجه فى النفس قضيت.

و لعل دعوى التخميس لها تهدف إلى إلقاء الشبهه على مطالبه على (عليه السلام) و فاطمه (عليها السلام) و العباس بها. مع أن عمر بن الخطاب نفسه يصرح فى روايه المطالبه هذه (۲) بتركه رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، حينما انفرد أبو بكر بروايه: نحن معاشر الأنبياء لا نورث و فيما سبق بأن أموال بنى النضير كانت من الفى ء.

بل لقد ورد: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول اللّه ألا تخمس ما أصبت من بنى النضير؟ كما خمست ما أصبت من بدر؟!

فقال: لا- أجعل شيئا جعله اللّه لى دون المؤمنين بقوله: ما أَفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرى .. (۳) الآيه .. كهيئه ما وقع فيه السهمان (۴).۸.

۱- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۲.

۲- ستأتى هذه الروايه مع مصادرها فى الفصل السادس إن شاء اللّه تعالى.

۳- الآيه ۶ من سوره الحشر.

۴- المغازى ج ۱ ص ۳۷۷ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۸.

توضیحات للواقدی:

اشاره

قال الواقدی: (إنما کان ینفق علی أهله من بنی النضیر، کانت له خالصه، فأعطی من أعطی منها، و حبس ما حبس، و کان یزرع تحت النخل زرعا کثیرا. و کان رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) یدخل منها قوت أهله سنه، من الشعیر و التمر لأزواجه، و بنی عبد المطلب، و ما فضل جعله فی الکراع و السلاح، و أنه کان عند أبی بکر و عمر من ذلک السلاح، الذی اشتری علی عهد رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، و کان رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) قد استعمل علی أموال بنی النضیر أبا رافع مولاه، و ربما جاء رسول اللّه بالباکوره منها. و کانت صدقاته منها، و من أموال مخیریق، و هی سبعه حوائط الخ .. (۱).

و نقول: إن لنا علی ما تقدم ما یلی:

ألف: التعبیر ب (صدقات) و (صوافی):

فإن التعبیر عن أموال بنی النضیر، و عن أموال مخیریق ب (صدقات رسول اللّه) نجده لدی معظم المؤرخین و المؤلفین من إخواننا أهل السنه.

و هو تعبیر فنی مدروس، قد جاء لیؤکد اتجاها سیاسیا فرضه موقف السلطه مما حدث، من أجل تأکید الحدیث المزعوم الذی یقول:

نحن معاشر الأنبیاء لا نورث، ما ترکناه صدقه.

هذا الحدیث الذی أنکره علی و فاطمه (علیهما السلام) و العباس و غیرهم.۸.

۱- المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۷۸.

فما كان من الفريق الآخر إلا أن أطلق على ما تركه الرسول (صلى اللّه عليه و آله) من أموال، و عقار اسم: (صدقه) (۱)، أو (صدقات).

و قالوا: (كل ما ترك رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) تصدق به) (۲)، ليركزوا ذلك الأمر الذى انفرد به أبو بكر، و أنكره أهل البيت (عليهم السلام) فى أذهان الناس بصوره تلقائيه و لا شعوريه.

أما بالنسبه لقول عمر: إن بنى النضير كانت من صوافى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حبسا لنوائبه، فإن ذلك بهدف الإيحاء بأنها لا بد أن تعود إلى بيت المال بعده، أو للخليفه لتكون حبسا لنوائبه أيضا.

و لنا أن نعتبر هذا النحو من التعامل من لطائف الكيد السياسى، و من جمله حبائله .. و لكن ذلك لم يجدهم شيئا فى تغيير الحقيقه، فقد عبر الآخرون عن آرائهم بصراحه، و أبطلوا كيد هؤلاء و لم يمكن لأهل المكر و الخداع و الكيد: أن يحققوا من مكرهم هذا شيئا.

ب: حبائل ماكره أخرى:

كما أننا نلاحظ: أن ثمه تعمدا و إصرارا على أمر آخر، يراد للناس أن يقبلوه و يصدقوه، و هو: أن رسول اللّه الأكرم (صلى اللّه عليه و آله) يطعم أهله من أراضى بنى النضير، و خيبر، و حوائط مخيريق قوت سنه، ثم يجعل الباقى فى الكراع و السلاح.

و قد تقدم ذلك عن عمر بن الخطاب نفسه.ى.

۱- فى الطرائف ص ۲۸۳: (لعل أبا بكر و أتباعه هم الذين سموها صدقات).

۲- التراتيب الإداريه ج ۱ ص ۴۰۱ عن السهيلى.

و ليس من البعيد أن يكون سبب ذلك هو إراده الإيحاء بأنه (صلى اللّه عليه و آله) لم يكن يرى نفسه مالكا، بل هو يتعامل مع هذه الأراضى كما لو كانت ترجع إلى بيت مال المسلمين، الأمر الذى يؤكد صدق الحكام بعد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فى دعواهم: أنه (صلى اللّه عليه و آله) لا يورث، و حتى لو كان يورث، فإن تعامله هذا يدل على أنه لم يكن مالكا.

و إذا .. فما وعد به أبو بكر، من أنه يطعم آل رسول اللّه قوت سنه، و يجعل الباقى فى الكراع و السلاح، لا- يعتبر خروجا عما رسمه رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) بل يكون متبعا له، و مقتديا به؛ فرفض أهل البيت (عليهم السلام) لهذا العرض يصبح بلا مبرر ظاهر، و تكون الزهراء (عليها السلام) هى المخالفه للرسول الكريم (صلى اللّه عليه و آله)، و لأحكام الشرع و الدين الحنيف، و تطلب ما ليس لها بحق، و تصر على طلبها هذا، رغم توضيح الأمر لها!.

و لكننا مع ذلك نقول:

إنه حتى لو صح أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) كان يفعل ذلك، و صح أيضا: أن هذا السلاح قد بقى عند أبى بكر و عمر؛ فإنه لا يدل على عدم ملكيه الرسول (صلى اللّه عليه و آله) لتلك الأراضى، بعد أن نص القرآن العظيم على ملكيته (صلى اللّه عليه و آله) لها. حيث يمكن أن يكون إنما يفعل ذلك تبرعا، و إيثارا لرضا اللّه سبحانه، و طلبا لمثوبته التى يرغب بها كل مؤمن.

لا سيما و أن القرآن قد حث الناس على أن يجاهدوا فى اللّه بأموالهم و بأنفسهم. و من أولى من الرسول الأكرم (صلى اللّه عليه و آله) بالمسارعه إلى امتثال أمر اللّه هذا؟!.

أموال بنى النضير فى ء أم غنيمه؟

قال النيسابورى:

(اعترض بعضهم: بأن أموال بنى النضير أخذت بعد القتال؛ لأنهم حوصروا أياما، و قاتلوا و قتلوا، ثم صالحوا على الجلاء؛ فوجب أن تكون تلك الأموال من الغنيمه، لا من الفى ء.

و أجاب المفسرون من وجهين:

الأول: إنها لم تنزل فى بنى النضير، و إنما نزلت فى فدك، و لهذا كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) ينفق على نفسه، و على عياله من غله فدك، و يجعل الباقى فى السلاح و الكراع.

الثانى: تسليم أنها نزلت فيهم، و لكن لم يكن للمسلمين يومئذ كثير خيل، و لا ركاب، و لم يقطعوا إليها مسافه كثيره، و إنما كانوا على ميلين من المدينه؛ فمشوا على أرجلهم، و لم يركب إلا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و كان راكب جمل؛ فلما كانت العامله قليله، و لم يكن خيل، و لا ركاب، أجراه اللّه مجرى ما لم يكن قتال ثمه) (۱).

و نقول:

۱- إن ما ذكره من أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) كان يجعل باقى..

۱- راجع: التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۴ و ۲۸۵، و غرائب القرآن (مطبوع) بهامش جامع البيان ج ۲۸ ص ۳۷ و ۳۸ و راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱ و ۱۲ فإنه ذكر ذلك ضمنا و أجاب عنه كذلك، حيث قال: و لم يكن ثمه قتال على التحقيق؛ بل جرى مبادئ القتال، و جرى الحصار الخ ..

غله فدک فی السلاح و الکراع، بعد أن ینفق علی نفسه و عیاله (صلی اللّه علیه و آله) منها .. محل مناقشه و بحث، فإن من المقطوع به: أن النبی (صلی اللّه علیه و آله) قد أعطی فدکا لابنته فاطمه (علیها السلام)، و قد استولت علیها السلطه بعد ثمانیه، أو عشره أیام من وفاته (صلی اللّه علیه و آله).

و قد جریت بین الزهراء (علیها السلام) و بین أبی بکر مناقشات و محاورات انتهت بإصرار الخلیفه علی ما أقدم علیه، فغضبت الزهراء علیه حتی ماتت، و هی مهاجره له و لنصیره عمر، و أوصت بأن تدفن لیلا و لا یحضرا جنازتها (۱).

ففدک لم تکن فی ید رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) و لسوف نتحدث عن هذا الأمر بشی ء من التفصیل بعد غزوه خیبر إن شاء اللّه تعالی.

۲- إنه إذا کانت فدک خالصه لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) و إذا کان قد أنفق غلتها فی الکراع و السلاح؛ فإنما فعل ذلک تکرما، و طلبا للأجر و الثواب، و إیثارا منه (صلی اللّه علیه و آله) علی نفسه، حسبما ألمحنا إلیه، و لیس لأجل أن حکم الفی ء هو ذلک- و إن کنا نحتمل قویا أن تکون دعوی ذلک من موضوعات خصوم أهل البیت (علیهم السلام) بهدف التشکیک فی أن یکون (صلی اللّه علیه و آله) قد نحلها لفاطمه الزهراء (علیها صلوات ربی و سلامه).ک.

۱- ستأتی مصادر ذلک کله إن شاء اللّه، حین الحدیث حول فدک بعد غزوه خیبر إن شاء اللّه تعالی. و بالإمکان مراجعه کتاب: أصول مالکیت (فارسی) للأحمدی، و فدک للقزوینی، و دلائل الصدق، و غیر ذلک.

۳- و لربما يؤيد القول بأن سوره الحشر قد نزلت بعد واقعه بنى النضير، التعبير بقوله: مِنْ أَهْلِ الْقُرى حيث إن وادى القرى قد افتتحت بعد ذلك.

و لكنه تأييد غير تام: فإن الحكم فى الفى ء عام، و لا- يختص بأهل وادى القرى، كما أنه لم يثبت كون المراد بأهل القرى هو وادى القرى، إذ يمكن أن يكون المراد: أهل البلاد مطلقا.

أضف إلى ذلك: أن الآيه التاليه، المشيره إلى إعطاء المهاجرين، و عدم تغيظ الأنصار من إعطاء إخوانهم، بل هم يؤثرونهم على أنفسهم، و لو كان بهم خصاصه- إن هذه الآيه- تؤيد كون المراد هو بنو النضير، لأن النبى (صلى اللّه عليه و آله) لم يعط الأنصار من أموالهم شيئا، سوى رجلين أو ثلاثه، كما أوضحناه حين الكلام حول تقسيم أراضى بنى النضير، فليراجعه من أراد.

۴- إن ما ذكر فى الجواب الثانى غير تام، فإن كثره الخيل و الركاب، و قلتها، و بعد المسافه و قربها لا يؤثر شيئا فى حكم الفى ء، ما دام أن الملاك هو الأخذ عنوه و عدمه، كما أن كثره القتال و قلته لا يؤثر فى ذلك شيئا.

الجواب الأمثل:

و عليه .. فالأولى فى الجواب: أن يقال: إن القتال الذى كان- إن صح أنه قد كان ثمه قتال- لم يكن به الفتح، و إنما فتحت صلحا، و هذا هو الميزان فى الفى ء و الغنيمه، فإن كان الفتح صلحا كان فيئا، و إن كان بقتال كان غنيمه، فالحكم تابع للنتيجه، مهما كانت مقدماتها.

هذا .. بالإضافه إلى أن ما أرعب اليهود و جعلهم ييأسون، و حملهم على الصلح لم يكن هو القتال المشار إليه، و إنما كان قطع النخيل، و إحراقه.

ثم كان قتل أمير المؤمنين (عليه السلام) للعشره هو السبب فی استجابتهم للصلح، كما تقدم ..

و أما بالنسبه لما يذكرونه من قتال، فنحن لا نستطيع أن نؤكد صحته، بل القرآن و التاريخ يدلان على عدمه، و إن كنا لا نمانع من أن تكون قد جرت بعض المناوشات اليسيره، و لكنها لم تكن سبب الفتح قطعا.

المهاجرون .. و أموال بنی النضير:

لقد هاجر من مكه عدد كبير من الذين أسلموا، و تركوا ما كانوا يملكونه وراءهم، و قد قدم الأنصار لهم كل ما أمكنهم تقديمه من العون و الرعايه، حتى لقد أرادوا أن يقاسموهم أموالهم؛ فمنعهم النبی الأكرم (صلى اللّه عليه و آله)، و أمرهم أن يعملوا فی مزارعهم و بساتينهم وفقا لقواعد المساقاه و المزارعه، و هكذا كان (۱).

و حين أفاء اللّه على رسوله أموال و أراضی بنی النضير، كانت خالصه له (صلى اللّه عليه و آله)، بمقتضى قوله تعالى: .. ما أَفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِی الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ (۲).

و قد روى القرشی عن الكلبی أنه قال: (قسم رسول اللّه (صلى اللّه عليه۹.

۱- مسند أبی عوانه: ج ۴ ص ۱۷۴ و السنن الكبرى للبيهقی ج ۶ ص ۱۱۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۶۲.

۲- الآيه ۷ من سوره الحشر. و ليراجع هنا: مجمع البيان ج ۹ ص ۲۶۰ و التبيان ج ۹ ص ۵۶۲ و الإكتفاء ج ۲ ص ۱۴۸ و ۱۴۹.

و آله) أموال بنی النضیر، إلا سبعه حوائط منها، أمسکها و لم یقسمها) (۱).

حکایه قسمه الأراضی:

ثم إنه (صلی اللّه علیه و آله) قد خیّر الأنصار، بین أن یقسم ما أفاءه اللّه علیه، علیهم و علی المهاجرین، و یکون المهاجرون مع الأنصار کما کانوا، و بین أن یخص المهاجرین بها، فیستقلون عن الأنصار، و یرجعون إلیهم أراضیهم.

فقال السعدان- سعد بن معاذ، و ابن عباده-: بل نقسم أموالنا و دیارنا علی المهاجرین، و یؤثرونهم بالقسمه أیضا، و لا یشارکونهم فیها، فاقتدی بهما سائر الأنصار، فأنزل اللّه: وَ یُؤْثِرُونَ عَلی أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ کانَ بِهِمْ خَصاصَهٌ (۲).

فقسمها النبی (صلی اللّه علیه و آله) بین المهاجرین، و أمرهم برد ما کان للأنصار حسب تعبیر الحلبی (۳).۱-

---

۱- الخراج للقرشی: ص ۳۶.

۲- الآیه ۹ من سوره الحشر.

۳- راجع: فیما تقدم، کلا، أو بعضا المصادر التالیه: البحار ج ۲۰ ص ۱۷۱ و ۱۷۲ و فی هامشه عن الإمتاع للمقریزی ص ۱۸۲ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۶۰ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۳۶۸ و ۳۶۹ و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۶۰ و مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۷۵ و السنن الکبری ج ۶ ص ۱۱۶ و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۶ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۲۹۹ و تاریخ المدینه ج ۲ ص ۴۸۹ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۸ و ۲۶۹ و صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۳ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۹ و غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البیان ج ۲۸ ص ۴۱ و ۴۲ و فتح القدیر ج ۵ ص ۲۰۱-

فكانت أول صافيه قسمها (صلى اللّه عليه و آله) بين المهاجرين الأولين (۱).

و فى بعض المصادر: أن المهاجرين إنما ردوا ما كان للأنصار بعد الفراغ من خيبر (۲).

محاسبات دقيقه:

إننا رغم أننا نشك فى إرجاع المهاجرين أموال الأنصار، و نحتمل قويا:

أن يكون الهدف من هذا الزعم هو تقويه موقف المهاجرين، حيث لا يكون للأنصار- و الحاله هذه- فضل يذكر، إلا أننا نغض النظر عن ذلك فنقول:

يرد هنا سؤال، و هو: أنه إذا كانت أموال بنى النضير خالصه لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، بنص القرآن الكريم، فلماذا يطلب (صلى اللّه عليه و آله) موافقه الأنصار على أن يخص المهاجرين بها؟

أليس هو (صلى اللّه عليه و آله) حر التصرف فيما ملّكه اللّه إياه، يضعه ٠.

۱- فتوح البلدان: قسم ۱ ص ۲۱ و البحار ج ۲۰ ص ۱۷۳ و فى هامشه عن المناقب ج ۱ ص ۱۶۹ و ۱۷۰ و عن الإرشاد ص ۴۹ و ۴۸.

۲- صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۶۲ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۳۶۸ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۰.

حیث یشاء، و یعطیه لمن یشاء!.

و نحن فی مقام الإجابه علی هذا السؤال نشیر إلی ما یلی:

۱- إنه (صلی اللّه علیه و آله) یرید أن لا یسی ء أحد من الأنصار تفسیر تصرفه ذاک، فیتوهم: أن ذلک منه (صلی اللّه علیه و آله) بسبب حبه لقومه دونهم، أو لغیر ذلک من أسباب.

کما أنه (صلی اللّه علیه و آله) لا- یرید أن یثیر فی الأنصار حسدا لا- مبرر له، أو ما هو أکثر من الحسد، و هم یرون إخوانهم یحصلون علی الأموال و الأراضی دونهم، حتی و لو کانوا یعلمون: أن هذا المال ملک لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) یضعه حیث یشاء، و یعطیه لمن أراد، و یعلمون أیضا:

أنه لا ینطلق فی إعطائه ذاک من سلبیات یخشون وجودها.

۲- إنه یرید للمسلمین جمیعا: أن لا یفهموا هذا التصرف علی أنه امتیاز لهم دون غیرهم، و لیتخذ ذلک أصحاب الأهواء منهم ذریعه للابتزاز، أو لإعمال سیاسات ظالمه تجاه إخوانهم من الأنصار، حینما تسنح لهم الفرصه لذلک.

۳- إنه یرید للمسلمین جمیعا أن یفهموا: أن علی القیاده أن لا تستبد بالرأی و بالتصرف، فإن التفاهم، و المشارکه فی الرأی، و عدم التفرد فیه، یجب أن یکون هو السمه المیزه للإنسان المسلم.

۴- إنه (صلی اللّه علیه و آله) یرید أن یعلم الأنصار، و یستفید من ذلک المهاجرون درسا فی الإیثار علی النفس ما دام أن ذلک من شأنه أن یوثق عری الموده، و یثیر کوامن الحب فی مجتمع یشعر أعضاؤه بآلام و مشاکل بعضهم البعض، و یعملون علی حلها، و یبذلون جهدهم فی هذا السبیل.

۵- كما أننا نستفيد بالإضافه إلى ما تقدم الأمور التاليه:

ألف: أنه كما أن من مسؤوليات قائد الأمه تصريف أمور الرعيه، و رعايه شؤونها، و إدارتها، و هدايتها إلى أفضل السبل و أجداها فى دفع الأخطار الكبرى عنها، و حل المعضلات التى ربما تواجهها ..

كذلك فإن من مسؤولياته تربيه الأمه تربيه صالحه، و رعايه شؤونها الروحيه و تزكيتها، و بعث الفضائل و السجايا الكريمه فى نفوس أبنائها جماعات و آحادا، ثم إبعاد كل ريب ورين عنها؛ لتكون خالصه خلوص الجوهر، نقيه صافيه صفاء النور ..

هذا بالإضافه إلى رعايه العلاقات الروحيه فيما بين أفراد و جماعات الأمه، لتبقى سليمه و حميمه، و قائمه على أسس قويه و ثابته من تلك السجايا و السمات و الصفات الراسخه فى أعماق الذات الإنسانيه ..

فلا يجوز أن يصدر منه أى عمل- حتى و لو كان بملاحظه خصوصيته الفرديه، و العاديه حلالا و مباحا له- من شأنه أن يلحق أدنى ضرر فى البنيه الاجتماعيه، سواء على المستوى النفسى أو الفكرى، أو المادى، أو غير ذلك.

كما أن عليه أن يتكهن بآثار أى عمل يصدر منه، و يقدر ما له من سلبيات و إيجابيات مستقبليه، و على جميع المستويات.

ب: إن ما تقدم يوضح لنا مدى حساسيه موقع هذه القياده، و خطوره مسؤولياتها، و يوضح كذلك: أنه ليس باستطاعه كل أحد؛ أن يتسلم أزمه الحكم، و يتولى مسؤوليات قياديه، إلا إذا اجتمعت فيه خصال و مواصفات ذات طابع معين، من شأنها أن تساعد على تحقيق أقصى ما يمكن تحقيقه من الأهداف التى تتوخاها الأمه من قياداتها.

ج: إن ما فعله الرسول الأكرم (صلى اللّه عليه و آله) قد أفهمنا أنه يفترض فى القائد: أن يرعى الشؤون الماديه للأمه، و لو من ماله الخاص، حينما لا يكون ثمه مصادر أخرى قادره على سد حاجاتهم فى هذا المجال.

د: و درس آخر نتعلمه من موقف النبى (صلى اللّه عليه و آله) هنا، و هو: أن الإنسان، و إن كان له الحق فى أن يتصرف فى ماله كيف يشاء، و لكن حينما تنشأ عن هذا التصرف سلبيات من نوع ما، فإن عليه أن يعمل على معالجه تلك السلبيات، و أن يعطى تصرفه مناعات كافيه، تحصن الواقع من أن تنشأ فيه تلك السلبيات، أو أن تؤثر أثرها البغيض المقيت، حتى و لو كانت تلك السلبيات ناشئه عن تقصير الآخرين، أو عن سوء تصرفهم، أو عن عدم التزامهم الأكيد بالحدود و القيود التى يفترض التزامهم بها، أو غفلتهم عن ذلك، بل و حتى لو كان ذلك من قبيل الطموحات الباطله و اللامشروعه، أو التى تستتبع حسدا لا مبرر له لدى الآخرين، أو حقدا كذلك.

ه: إننا نلاحظ: أنه (صلى اللّه عليه و آله) قد كانت معالجته لسلبيات لا مبرر لها بطريقه بناءه و رائده، ثم هى زاخره بالمعانى الإيجابيه الكبيره، التى من شأنها ليس فقط أن تؤثر فى الصيانه و الحصانه بدرجه كافيه، و إنما هى تساهم بدرجه كبيره فى تكامل الأمه، و فى حصولها على المعانى و السجايا الإنسانيه، ثم تعميقها و ترسيخها بصوره عمليه، لا بمجرد التنظير، و إطلاق الشعارات فى الهواء.

و هذا هو الأسلوب الأمثل و الأجدى فى بناء الأمه، و تأكيد خصائصها الإنسانيه، و سجاياها الكريمه الفضلى.

المستفيدون من أراضى بنى النضير:

و يذكر المؤرخون أسماء طائفه من الناس أعطاهم الرسول (صلى اللّه عليه و آله) من أراضى بنى النضير، بل يرى البعض: أنه لم يعط سوى الأشخاص التاليه أسماؤهم و هم:

۱- أبو بكر بن أبى قحافه؛ فقد حصل على موضع يقال له: (بئر حجر) (۱).

۲- عمر بن الخطاب، الذى حصل على موضع يقال له: (جرم) (۲).

۳- عبد الرحمن بن عوف، الذى حصل على موضع يقال له: (سواله)، أو (كيدمه)، و هو الذى يقال له: (مال سليم) (۳).

۴- الزبير بن العوام، الذى حصل على أرض يقال لها: (بويّله) (۴).۷.

۱- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۵۸ و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۷۹ و راجع: فتوح البلدان قسم ۱ ص ۱۸ و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹ و معجم البلدان ج ۵ ص ۲۹۰.

۲- راجع: المصادر المتقدمه باستثناء فتوح البلدان.

۳- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۹۶ و ج ۳ ص ۹۴۵ و معجم البلدان ج ۴ ص ۴۹۷ و راجع ج ۵ ص ۲۹۰ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۵۸ و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۳۷۹ و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ و راجع: فتوح البلدان قسم ۱ ص ۱۸ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹.

۴- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۵۸، لكنه ذكر بويله له و لأبى سلمه بن عبد الأسد، و فتوح البلدان قسم ۱ ص ۲۱ و ۲۲ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۵۷ و إرشاد السارى ج ۴ ص ۲۱۰ و المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام ج ۷ ص ۱۴۷ عن صبح الأعشى ج ۱۳ ص ۱۰۵ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹ و نيل الأوطار ج ۶ ص ۵۷.

۵- صهیب بن سنان، حصل علی أرض یقال لها (ضراطه) (۱).

۶- أبو سلمه بن عبد الأسد، حصل علی أرض من بنی النضیر، عند الواقدی أن اسمها: (بویله) شارکه الزبیر فیها أیضا، کما أشرنا إلیه (۲).

۷- أبو دجانه.

۸- و سهل بن حنیف، حصلا علی أرض یقال لها: (مال ابن خرشه) (۳).۱-

---

۱- الطبقات الکبری ج ۲ ص ۵۸ و راجع ج ۳ ص ۱۰۴ و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۷۹ و ۳۸۰، و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۹.

۲- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۵۸ و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۸۰ و ذکرا أنه (صلی اللّه علیه و آله) أعطاه (بویله) و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۵۷ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۹.

۳- راجع: مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۸۰ و ۳۷۹ و السیره النبویه ج ۳ ص ۲۰۱ و ۲۰۲ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۲ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۵۵۵ و التبیان ج ۹ ص ۵۶۳ و الإکتفاء ج ۲ ص ۱۴۸ و غرائب القرآن بهامش جامع البیان ج ۲۸ ص ۳۸ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱ و راجع ص ۱۴ و ۲۴ و راجع: البحار ج ۲۰ ص ۱۷۱ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۶۰ و فی هامش البحار عن الإمتاع ص ۱۸۲ و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۶۰ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۴ ص ۱۷۷۱ و ۱۷۷۲ و التفسیر الکبیر ج ۲۸ ص ۲۸۵ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۰ و منهاج السنه ج ۴ ص ۱۷۳ و الخراج للقرشی ص ۳۲ و تفسیر البرهان ج ۴ ص ۳۱۳ و جوامع الجامع ص ۴۸۷ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۵۹ و راجع: تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۴۹ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۵۸ و فتوح البلدان قسم ۱ ص ۱۸ و ۱۹ و ۲۱-

۹- الحارث بن الصمه، استفاد هو الآخر من ذلك حسبما ذكروه (۱).

و عند البعض: الحرث بن أبرهه (۲).

و الظاهر: أنه تصحيف.

۱۰- و أعطى- كما زعموا- سعد بن معاذ سيف ابن أبى الحقيق (۳).۹.

۱- مجمع البيان ج ۹ ص ۲۶۰ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۲۵۱ و ۴۶۲ عن المدارك، و معالم التنزيل و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۹، و قال: (نظر فيه بعضهم: بأنه قتل فى بئر معونه)، و لباب التأويل ج ۴ ص ۲۴۶ و جوامع الجامع ص ۴۸۷ و التفسير الكبير ج ۲۹ ص ۲۸۵ و الكشاف للزمخشرى ج ۴ ص ۵۰۵ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱ و راجع ص ۱۴ و ۲۴ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۴ ص ۱۷۷۱ و ۱۷۷۲ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۱ عن غير ابن إسحاق، و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۱۶ و مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۱۹۷.

۲- غرائب القرآن، مطبوع بهامش جامع البيان ج ۲۸ ص ۳۸.

۳- تاريخ الإسلام للذهبى (قسم المغازى) ص ۱۱۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ و الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ج ۱۸ ص ۱۱، و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۷۹، و السيره الحلبيه للحلبى الشافعى ج ۲ ص ۲۶۹.

۱۱- و أعطى عثمان بن عفان أيضا بعض أراضى بنى النضير، فى مكان يقال له: الدومه (۱).

نصان غير متوافقين:

و نشير هنا إلى نصين غير متوافقين، و هما:

۱- ما قاله العينى: (.. و لم يخمس، و لم يسهم منها لأحد، إلا لأبى بكر، و عمر، و ابن عوف، و صهيب بن سنان، و الزبير بن العوام، و أبى سلمه بن عبد الأسد، و أبى دجانه) (۲).

فالعينى إذا يرى: أنه (صلى اللّه عليه و آله) لم يعط أحدا غير هؤلاء.

و لكن التعبير ب (يسهم) فيه شى ء من المسامحه؛ لإشعاره بأنها مفتوحه عنوه، و ليس الأمر كذلك.

۲- قال ابن شبه: (.. عن محمد بن إسحاق، قال: قسمها رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فى المهاجرين إلا سهل بن حنيف، و أبى دجانه، و كذا نفرا، فأعطاهما منها) (۳).

و قال النسفى: قد أعطى ثلاثه من الأنصار (۴). لكنه لم يذكر لنا أسماءهم بالتحديد.

فنجد العينى لا يذكر سهل بن حنيف، و نجد آخرين يذكرون سهلا۶.

۱- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۴۴ عن ابن شبه.

۲- عمده القارى ج ۱۸ ص ۱۲۶.

۳- تاريخ المدينه ج ۲ ص ۴۹۰.

۴- مدارك التنزيل (مطبوع بهامش لباب التأويل) ج ۴ ص ۲۴۶.

و أبا دجانه، و نجد عددا آخر يصر على أنهم ثلاثه من الأنصار، و لعله يقصد الحارث بن الصمه؛ فإنه أنصارى أيضا.

و لكن ابن شبه ذكر سهلا و أبا دجانه، و كذا نفرا من الأنصار.

و معنى ذلك: هو أنه قد أعطى الثلاثه الآنفه أسماؤهم.

مع أن ظاهر النصوص: الحصر بهم، أو بواحد، أو باثنين منهم. فالأولى الاقتصار على ذلك، إلى أن يرد ما يؤيد كلام ابن شبه.

كى لا يكون دوله بين الأغنياء.

و قد علل اللّه سبحانه عطاء بعض الفئات دون بعض، من الفى ء بقوله: وَ ما أَفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَما أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَ لا رِكابٍ وَ لكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلى مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ، ما أَفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِى الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَهً بَيْنَ الْأَغْنِياءِ مِنْكُمْ وَ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (۱).

و نستفيد من هذه الآيه الأمور التاليه:

الأول: إنه سبحانه قد علل إعطاء الفى ء للفقراء اليتامى، و المساكين، و ابن السبيل بأن لا يكون المال محصورا بين الأغنياء، يتداولونه فيما بينهم.

و هذا يعطى: أن الإسلام يريد أن يمكن الجميع من الحصول على المال، و لا يكون حكرا على جماعه دون غيرها.ر.

۱- الآيتان ۶ و ۷ من سوره الحشر.

أی أنه یرید للمال أن یتحرک، و أن ترتفع الموانع و الحواجز من طریقه و ینطلق من خلال الالتزام بالحکم الإلهی، و الوقوف عند الحدود الشرعیه، لتتداوله جمیع الأیدی فلا بغی من أحد علی أحد، و لا استئثار بشی ء دون الآخرین و إنما الإیثار علی النفس، و لو مع شده الحاجه و الخصاصه.

کما أنه یرید للفقیر: أن یحصل علی المال بصوره مشروعه، و من دون منه من أحد علیه، ما دام أن المال قد أعطاه اللّه إیاه، و لیس لأحد من الخلق فیه أی دور.

الثانی: إن الإسلام حین قبل بالملکیه الفردیه، و جعل القوانین و النظم لحمایتها، و قبل أیضا بملکیه الدوله و الجهه، و أعطی المجال لطموحات الإنسان، و قدراته الخلاقه للتعبیر عن نفسها، و تأکید وجودها، فإنه قد قرر إلی جانب ذلک قاعدته، و أعطی ضابطته التی لا مجال لتخطیها فی شأن المال بقوله: کَیْ لا یَکُونَ دُولَهً بَیْنَ الْأَغْنِیاءِ مِنْکُمْ (۱)؛ فإنه یکون بذلک قد قرر الحد الذی یفصل نظام الإسلام الإقتصادی عن النظام الرأسمالی الفاسد، و الذی ینتهی بالمال إلی أن یصبح دوله بین الأغنیاء.

و ذلک لأن الإسلام، و إن کان قد قبل بالملکیه الفردیه، إلا أنه قد حدد مصادر الحصول علیها فی جهات معینه، لا یجوز تعدیها إلی غیرها ..

کما أنه قد وضع من الأحکام و الضوابط فی مختلف شؤون الحیاه و جهاتها، ما یمنع من تکدس المال بصوره فاحشه لدی أفراد بخصوصهم.

و قد بین اللّه سبحانه هذا الأصل الأصیل بعباره واضحه و موجزهر.

۱- الآیه ۷ من سوره الحشر.

حینما قال: لا یَکُونَ دُولَهً بَیْنَ الْأَغْنِیاءِ.

ثم هو قد حرم و أدان، و عاقب علی کل عمل من شأنه أن یهدم هذا الأصل، و یضر فی مسیره تحقیقه، أی ما یوجب صیروره المال دُولَهً بَیْنَ الْأَغْنِیاءِ، فحرم الربا، و منع من الاحتکار، و من أکل المال بالباطل، و ..

و .. الخ ..

و بما تقدم یتضح أیضا: البون الشاسع فیما بین المذاهب الإقتصادیه الأخری- کالإشتراکیه- و بین نظام الإسلام الإقتصادی، کما هو ظاهر لا یخفی.

الثالث: إن ما أفاءه اللّه علی رسوله، لیس لأحد أن یدّعی أن له فیه أدنی أثر أو أی دور فی تحصیله. فإن المسلمین لم یوجفوا علیه بخیل و لا رکاب، و إنما عاد إلی رسول اللّه بسبب تسلیط اللّه رسله علی من یشاء، کالیهود الناقضین للعهود و المواثیق.

و معنی ذلک هو أنه لیس لأحد الحق فی أن یدّعی: أنه قد تنازل للنبی (صلی اللّه علیه و آله) عن شی ء هو له، أو ساهم فیه، و جاء الحکم الإلهی لیأخذه منه، و یعطیه للنبی لمصلحه کامنه فی ذلک، کما ربما یتوهم فی الزکاه و الخمس، و ذلک لأن اللّه قد صرح بأن تسلیط اللّه سبحانه للرسول علی أولئک الناس قد کان سببا فی حصول ما یسمی بالفی ء؛ فالفی ء إذا هو نتیجه عمل إلهی، و تصرف ربانی فی واقع سلطه الرسول و بسطها علی أولئک المعاندین.

و أما مناشئ هذه السلطه، و مقوماتها، فیجب أن لا تکون منحصره فی العده و العدد و الحشود لدی المسلمین، فإن ذلک یتحقق بتأییدات إلهیه غیبیه،

تساهم فیها معرفه الیهود بنبوّته (صلی اللّه علیه و آله)، و رؤیتهم لمعجزاته و کراماته، و حبهم للدنیا، و خوفهم من الموت و غیر ذلک من أمور.

الرابع: بقی أن نشیر إلی أن الآیات قد نصت علی أن الفی ء للّه، و للرسول، و لذی القربی، و الیتامی، و المساکین، و ابن السبیل؛ فکیف نوفق بین ذلک و بین ما هو معلوم من أن الفی ء خالص لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)؟

و نقول فی الجواب: إن الآیات لم تتعرض لتشریع حکم الفی ء، و بیان تقسیماته اللازمه شرعا، من حیث مالکیه هؤلاء الأصناف له، و إنما هی تبین قضیه فی واقعه، یراد توضیح المراد فیها، و إزاله الشبهه عن موقف النبی (صلی اللّه علیه و آله) منها. ذلک لأن الآیات التالیه لتلک الآیه، قد بینت:

أن المراد بهؤلاء الأصناف هو خصوص المهاجرین منهم، أما الأنصار؛ فإنهم لا یجدون فی أنفسهم حرجا فی أن یأخذ إخوانهم المهاجرون من الفی ء دونهم، رغم ما کان یعانی منه الأنصار من حاجه و خصاصه، بل هم یؤثرونهم علی أنفسهم و لو کان بهم خصاصه.

کما أن الآیه الآنفه الذکر قد بینت: أن المراد هو الفی ء الحاصل من أهل القری، لا کل فی ء، و ذلک یؤید أنها فی صدد الحدیث عن قضیه فی واقعه، من أجل إبراز ما بها من خصوصیات، و من معان إنسانیه هامه، و من دقائق أخری لا بد من الإلفات إلیها، و التنبیه علیها، و لیست فی صدد إعطاء الضابطه و القاعده العامه.

و معنی ذلک هو: أن المراد بیان أن ما فعله النبی (صلی اللّه علیه و آله) فی الفی ء الحاصل له من أهل القری، حیث قسمه علی المهاجرین دون

الأنصار، رغم وجود الخصاصه فی الأنصار، إنما کان لمصالح اقتضت التخصیص منه (صلی اللّه علیه و آله). و لا حرج علی النبی أو الإمام فی أن یلاحظ المصالح، و یقدم قوما علی قوم، و یعطی هؤلاء، و یحرم أولئک، لأجل تلک المصالح المقتضیه لذلک، و لا یجب علیه أن یساوی بین الناس دائما، فإن المساواه لیست مطلوبه علی کل حال، و إنما هی مطلوبه حیث لا مصلحه فی الترجیح، و حیث لا توجب تعمیق الهوه بین الفئات التی یراد المساواه بینها.

إذا، فلا معنی لاستغلال هذا الأمر للدعایه ضد نبی الإسلام، و اتهامه بالتحیّز و التجنی، و لا سیما إذا علمنا أن ما یقسمه إنما هو حقه الشخصی، و هو حر فی أن یجعل ما یختص به لمن یشاء، کیف یشاء.

الخامس: لا بد من التذکیر أخیرا بأن آیه الفی ء هنا کآیه الخمس فی سوره الأنفال، قد ذکرت أصنافا سته: ثلاثه منهم من قسم الواجب، و هم:

سهم اللّه، و سهم الرسول، و سهم ذوی القربی، و ثلاثه لا یجب ذلک فیهم، و هم الیتامی، و المساکین، و ابن السبیل ..

لما ذا اختص ذوو القربی بالخمس و الفی ء؟

و من الغریب العجیب أن البعض بعد أن ذکر: أن المراد بذوی القربی فی الآیه التی فی سوره الحشر، و فی آیه الخمس هم قرابه رسول اللّه، قد علل البعض اختصاصهم بالفی ء و الخمس بقوله: (إن کانت الصدقات لا تحل لهم فلیس لهم فی الزکاه نصیب، و إن کان النبی لا یورث فلیس لذوی قرابته من ماله شی ء، و فیهم الفقراء الذین لا مورد لهم، فجعل لهم من خمس

الغنائم نصيبا، كما جعل لهم من هذا الفی ء و أمثاله نصيبا) (۱).

إذا فهذا البعض يرى: أن فقر الفقراء منهم، و حرمانهم من الإرث و الزكاه كان هو السبب فی ذلك!!

و نقول: إن كلامه غير صحيح، و ذلك لما يلی:

۱- لقد علق هو نفسه فی هامش كتابه علی كلمه (الفقراء) بقوله:

(هناك خلاف فقهی، هل الفقراء من قرابه الرسول هم المستحقون؟! أم جميعهم، و الراجح جميعهم) (۲).

و معنی ذلك هو: أن فقرهم ليس هو سبب إعطائهم، إذ ليس ثمه خصوصيه للفقراء منهم تقتضی ترجيحهم علی سائر الفقراء، و إنما السبب فی الترجيح هو- فقط- قرابتهم من رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله).

۲- لا ندری كيف حرمهم اللّه هذا المقدار القليل من إرث النبی (صلی اللّه عليه و آله) ثم عوّضهم هذه الأموال الهائله و الطائله، التی تحصل من الفی ء و الغنائم!! ..

۳- ثم إننا لا ندری كيف يحرم شخص واحد و هو الزهراء صلوات اللّه عليها، ثم يعوض جميع قرابه رسول اللّه (صلی اللّه عليه و آله) حتی من لم يكن فی طبقتها فی الإرث، بل و حتی جميع بنی هاشم، و لو لم يكونوا من أولاده (صلی اللّه عليه و آله) و لا من وراثه!!

بل لقد نال هذا التعويض جميع بنی هاشم إلی يوم القيامه.ق.

۱- فی ظلال القرآن ج ۶ ص ۳۵۲۴.

۲- المصدر السابق.

و ما كان أحراه أن يكون لو أنه كان ذلك قد جاء على سبيل الإهتمام بأمور الفقراء و الضعفاء من سائر الناس، فيورّث فاطمه (عليها السلام)، ثم يتعامل مع جميع بنى هاشم على أنهم بعض من غيرهم، فلا يحرمهم من ذاك ليعطيهم من هذا أكثر مما يستحقون، و أضعاف ما به كانوا يطالبون.

أليس فى ذلك تضييع لحقوق الكثيرين من الفقراء من غيرهم؟!

حاشاه أن يصدر ذلك منه، أو أن يفكر فيه.

۴- هذا كله عدا عن أن حديث: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه، و الذى تفرد بروايته الخليفه الأول أبو بكر!! قد أثبت العلماء بالأدله القاطعه و البراهين الساطعه عدم صحته. و قد رد على و فاطمه (عليهما السلام) و كثير غيرهما روايته كما ذكرته الروايات الكثيره و ليس ههنا محل بحث هذا الأمر فمن أراد ذلك، فليراجع كتب العقائد.

الفصل السادس: أراضی بنی النضیر و الکید السیاسی

اشاره

الغاصبون:

و تـذكر المصـادر: أن السـلطه قـد اسـتولت على باقى أموال بنى النضـير، التى احتفظ بها رسول اللّه (صـلى اللّه عليه و آله)، و لم يقسـمها بين أصحابه، و قد طالب بها أهل البيت (عليهم السلام) فمنعوا منها ثم إن عمر بن الخطاب قد ردها إليهم، بعد سنين من توليه الحكم.

و لكن حكايه مطالبه أهل بيت النبوه (عليهم السـلام) للخليفه الثانى بإرجاعها إليهم، قد تعرضت للدس و التشويه بصوره بشـعه و مخجله.

و نحن نذكر نص الروايه هنا أولا، ثم نشير إلى بعض وجوه التشويه فيها، و إن كانت واضحه و ظاهره لكل أحد.

نص الروايه:

يقول النص التاريخى، و هو الذى ذكره مسلم بن الحجاج فى صحيحه:

(حدثنى عبد اللّه بن محمد بن أسـماء الضبعى، حدثنا جويريه: عن مالك، عن الزهرى: أن مالك بن أوس حدثه قال: أرسل إلىّ عمر بن الخطاب؛ فجئته حين تعالى النهار، قال: فوجـدته فى بيته جالسا على سـرير، مفضـيا إلى رماله، متكئا على وساده من أدم، فقال لى: يا مالك، إنه قد دف أهل أبيات من قومك، و قد أمرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه بينهم.

قال: قلت: لو أمرت بهذا غيرى.

قال: خذه يا مالك.

قال: فجاء يرفأ، فقال: هل لك- يا أمير المؤمنين- فى عثمان و عبد الرحمن بن عوف، و الزبير، و سعد؟

فقال عمر: نعم، فأذن لهم؛ فدخلوا.

ثم جاء فقال: هل لك فى عباس، و على؟

قال: نعم، فأذن لهما.

فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بينى و بين هذا الكاذب الآثم، الغادر الخائن!

فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم و أرحهم.

(فقال مالك بن أوس: يخيل إلى: أنهم قد كانوا قدموهم لذلك).

فقال عمر: اتّئدا، أنشدكم باللّه الذى بإذنه تقوم السماء و الأرض، أتعلمون: أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) قال: لا نورث، ما تركنا صدقه؟

قالوا: نعم، ثم أقبل على العباس، و على، فقال: أنشدكما باللّه الذى بإذنه تقوم السماء و الأرض، أتعلمون: أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) قال: لا نورث، ما تركناه صدقه؟

قالا: نعم.

فقال عمر: إن اللّه جل و عز كان خص رسوله (صلى اللّه عليه و آله) بخاصه لم يخصص بها أحدا غيره، قال: ما أَفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ

الْقُرى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ ..(۱) (ما أدرى هل قرأ الآيه التى قبلها أم لا)، قال:

فقسم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) بينكم أموال بنى النضير فو اللّه، ما استأثر عليكم، و لا- أخذها دونكم، حتى بقى هذا المال؛ فكان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يأخذ منه نفقه سنه، ثم يجعل ما بقى أسوه المال.

ثم قال: أنشدكم باللّه الذى بإذنه تقوم السماء و الأرض، أتعلمون ذلك؟

قالوا: نعم. ثم نشد عباسا و عليا بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟

قالا: نعم.

قال: فلما توفى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) قال أبو بكر: أنا ولى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك، و يطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله): ما نورث ما تركنا صدقه؛ فرأيتماه كاذبا آثما، غادرا، خائنا، و اللّه يعلم: إنه لصادق بار، راشد، تابع للحق.

ثم توفى أبو بكر، و أنا ولى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) و ولى أبى بكر، فرأيتمانى كاذبا، آثما، غادرا، خائنا، و اللّه يعلم: إنى لصادق بار، راشد، تابع للحق، فوليتها، ثم جئتنى أنت و هذا، و أنتما جميع، و أمركما واحد، فقلتما: ادفعها إلينا.

فقلت: إن شئتم دفعتها إليكما على أن عليكما عهد اللّه: أن تعملا- فيها بالذى كان يعمل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، فأخذتماها بذلك.

۱- (۱) الآيه ۷ من سوره الحشر.

قال: أكذلك؟!

قالا: نعم.

قال: ثم جئتمانی لأقضی بینکما؛ فو اللّه، لا أقضی بینکما بغیر ذلک، حتی تقوم الساعه؛ فإن عجزتما عنها؛ فرداها إلی (۱).

زاد فی نص آخر قوله: فغلب علی عباسا علیها، منعه إیاها، فکانت بید علی، ثم کانت بید الحسن، ثم کانت بید الحسین، ثم علی بن الحسین، ثم

۱- (۱) صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۵۱- ۱۵۳ و شرح النهج للمعتزلی الحنفی ج ۱۶ ص ۲۲۱- ۲۲۳ و راجع ص ۲۲۹ و راجع: جامع البیان ج ۲۸ ص ۲۶ و ۲۷ و تاریخ المدینه ج ۱ ص ۲۰۲- ۲۰۴ و راجع ص ۲۰۵ و ۲۰۶ و ۲۰۸ و ۲۰۹ و الصواعق المحرقه ص ۳۵ و ۳۶ و صحیح البخاری ج ۳ ص ۱۱ و راجع: ج ۲ ص ۱۲۱ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۶- ۹۹۸ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۴۶۹- ۴۷۱ و سنن أبی داود ج ۳ ص ۱۳۹ و ۱۴۰. و راجع ص ۱۴۴ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۰۳ و ج ۵ ص ۲۸۷ و ۲۸۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۳۸۶ و عمده القاری ج ۱۴ ص ۱۸۵ و مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۳۶- ۱۴۰ و ۱۳۲ و ۱۳۴ و الجامع الصحیح للترمذی ج ۴ ص ۱۵۸. و الأموال ص ۱۷ و ۱۸ و تفسیر القرآن العظیم ج ۴ ص ۳۳۵ و ۳۳۶ و لباب التأویل ج ۴ ص ۲۴۶ و ۲۴۷ و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۱۱ و سنن النسائی ج ۷ ص ۱۳۶ و مسند أحمد ج ۱ ص ۲۰۸ و ۲۰۹ و ۶۰ و أشار إلی ذلک فی الصفحات التالیه: ۲۵ و ۴۸ و ۴۹ و ۱۶۲ و ۱۶۴ و ۱۷۹ و ۱۹۱ و کنز العمال ج ۷ ص ۱۶۷ و ۱۶۸ عن بعض من تقدم و عن: البیهقی و عبد بن حمید، و ابن حبان، و ابن مردویه و الدر المنثور ج ۶ ص ۱۹۳ عمن تقدم و راجع: تلخیص الشافی ج ۳ ص ۱۳۸ و التراتیب الإداریه ج ۱ ص ۴۰۳.

الحسن بن الحسن، ثم زيد بن الحسن.

زاد فی نص آخر: ثم عبد اللّه بن الحسن بن الحسن (۱).

قال الزهری: حدثنی مالک بن أوس بن الحدثان بنحوه، قال: فذکرت ذلک لعروه، فقال: صدق مالک بن أوس، أنا سمعت عائشه تقول: أرسل أزواج النبی (صلی اللّه علیه و آله) عثمان بن عفان إلی أبی بکر، یسأل لهن میراثهن من رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) مما أفاء اللّه علیه، حتی کنت أردهن عن ذلک.

فقلت: ألا تتقین اللّه، ألم تعلمن: أن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) کان یقول: (لا نورث ما ترکناه صدقه- یرید بذلک نفسه- إنما یأکل آل محمد من هذا المال).

فانتهی أزواج النبی (صلی اللّه علیه و آله) إلی ما أمرتهن به (۲).

۱- (۱) راجع: شرح النهج للمعتزلی ج ۱۶ ص ۲۲۹ و الطرائف ص ۲۸۳ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۴۷۱ و راجع: صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۵۵ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۸ و الصواعق المحرقه ص ۳۶ و صحیح البخاری ج ۳ ص ۱۱ و تاریخ المدینه ج ۱ ص ۲۰۲ و ۲۰۵ و راجع ص ۲۰۷ و راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۰۳ و ۲۰۴ و ج ۵ ص ۲۸۸ و فتح الباری ج ۶ ص ۱۴۵ و التراتب الإداریه ج ۱ ص ۴۰۲.

۲- (۲) شرح النهج للمعتزلی ج ۱۶ ص ۲۲۳ و صحیح البخاری ج ۳ ص ۱۲ و أنساب الأشراف ج ۱(قسم حیاه النبی(صلی اللّه علیه و آله)) ص ۵۲۰ و راجع: صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۵۳ لکن فیه: أنهن أردن أن یبعثن عثمان إلی أبی بکر، فیسألنه میراثهن الخ .. و مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۴۵ و راجع ص ۱۴۳ و طبقات ابن-- سعد ج ۲ ص ۳۱۵ و تاریخ المدینه ج ۱ ص ۲۰۱ و ۲۰۵ و ۲۰۷ و المصنف لعبد الرزاق ج ۵ ص ۴۷۱ و ۴۷۲ و الصواعق المحرقه ص ۳۶ و راجع: تلخیص الشافی ج ۳ ص ۱۵۰ و الموطأ مطبوع بهامش تنویر الحوالک ج ۳ ص ۱۵۴ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۰۳ و ج ۵ ص ۲۸۸ و فتوح البلدان ج ۴ ص ۳۴ و معجم البلدان ج ۴ ص ۲۳۹ و الإیضاح لابن شاذان ص ۲۵۷- ۲۶۲ و راجع هوامشه.

قال ابن كثير: (ثم إن عليا و العباس استمرا على ما كانا عليه، ينظران فيها جميعا إلى زمان عثمان بن عفان؛ فغلبه عليها على، و تركها له العباس؛ بإشاره ابنه عبد اللّه (رض) بين يدى عثمان- كما رواه أحمد فى مسنده- فاستمرت فى أيدى العلويين)(۱).

و نقول:

إننا و إن كنا لا نستبعد أن يكون على (عليه السلام) و العباس (رحمه اللّه) قد طالبا عمر بن الخطاب بأراضى بنى النضير، و لكننا نرى: أن حكايه هذه القضيه بالشكل الآنف الذكر، لا ريب فى كونها مكذوبه و مصنوعه، بهدف تبرئه ساحه الهيئه الحاكمه فيما أقدمت عليه من مصادره أموال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) فور وفاته، و حرمان ابنته (عليها السلام) من إرثه.

و لكن مخترعها، أو فقل الذى حرفها، و صاغها بهذا الشكل، لم يكن ذكيا بالقدر الكافى، و لا له معرفه تؤهله للاحتراس من المؤاخذات الظاهره و الواضحه؛ تاريخيه كانت، أو تفسيريه، أو شرعيه، أو غيرها كما سنرى.

و الأبدع من ذلك!!: أننا نجد الروايه قد ذكرت فى كتب الصحاح، التى هى أصح الكتب- عند أصحابها- بعد القرآن .. فكيف خفى أمرها

۱- (۱) السيره النبويه ج ۴ ص ۵۷۳ و البدايه ج ۵ ص ۲۸۸.

على مؤلفى هذه الكتب، و هم الأئمه الكبار و العارفون، و الضليعون فى فنّهم، حسبما يصفهم به أتباعهم و محبوهم، و الآخذون عنهم؟

و قبل أن نشير إلى نقاط الضعف التى فى هذه الروايه نذكر القارئ الكريم بأن ما سوف نذكره من نقاط- و إن كان أكثره قد خطر فى بالنا- و لكنه أيضا مما قد تنبه له الآخرون، و لذا فإننا سوف نشير إلى هؤلاء الذين سبقونا إلى ذلك، ناسبين الكلام إليهم، بل و معتمدين فى أحيان كثيره فى صياغه العباره عليهم .. فنقول:

المؤاخذات التى لا محيص عنها:

و بعد .. فإنه يرد على الروايه المتقدمه:

أولا: أن روايه مسلم تذكر: أن العباس، قال لعمر: (اقض بينى و بين هذا الآثم الغادر الخائن). و هذا مما لا يتصور صدوره من العباس؛ إذ كيف ينسب هذه الأوصاف إلى من اعتبرته آيه المباهله نفس النبى الأمين (صلى اللّه عليه و آله)، و لمن شهد اللّه سبحانه له بالطهاره، و كيف يسبه، و قد علم أن من سبه سب اللّه و رسوله؟

فلا بد أن يكون هذا القول مكذوبا على العباس من المنافقين الذين يريدون سب الإمام الحق، على لسان غيرهم (۱).

و نشير هنا إلى ما يلى:

ألف: (استصوب المازرى صنيع من حذف هذه الألفاظ من هذا

۱- (۱) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۳۳.

الحديث و قال: لعل بعض الرواه و هم فيها)(۱).

فالمازرى إذا يؤيد و يستصوب تحريف النصوص، و ذلك من أجل الحفاظ على ماء الوجه، أمام الحقائق التاريخيه الدامغه؛ فإنهم حينما رأوا: أن كذبها صريح إلى درجه الفضيحه، و رأوا: أنها موجوده فى صحاحهم، و تلك فضيحه أخرى أدهى

و أمر- نعم حينما رأوا ذلك- التجأوا إلى هذا الأسلوب الساقط و الرذل، ألا و هو التحريف و الإسقاط، كما اعترف به المازرى و استصوبه ..

و هذا الأسلوب لا يزال متبعا عند خلف هؤلاء القوم، فنجد الوهابيين يحرفون كتب علمائهم، و غيرها، و كذلك غيرهم من أولئك الذين يخونون دينهم و أمتهم، بخيانتهم أماناتهم (۲).

ب: قال العسقلانى: إن المازرى قال: (أجود ما تحمل عليه: أن العباس قالها دلالا على على؛ لأنه كان عنده بمنزله الولد؛ فأراد ردعه عما يعتقد أنه مخطئ فيه، و أن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن عمد.

قال: و لا بد من هذا التأويل، لوقوع ذلك بمحضر الخليفه، و من ذكر معه، و لم يصدر منهم إنكار لذلك، مع ما علم من تشددهم فى إنكار المنكر)(۳).

و نقول للمازرى: مرحبا و أهلا بهذا الدلال الوقح و المشين! فهل كل

۱- (۱) فتح البارى ج ۶ ص ۱۴۳.

۲- (۲) راجع كتابنا: دراسات و بحوث فى التأريخ و الإسلام ج ۱، البحث الأول، ففيه بعض النماذج من ذلك.

۳- (۳) فتح البارى ج ۶ ص ۱۴۳.

من كان بمنزله الوالد يحق له أن يسب الناس، و يتهمهم بالغدر، و الخيانه، و الإثم؟!.

و أيضا .. فإن روايه البخارى تقول: إنهما قد استبا(۱)، فهل سب على (عليه السلام) للعباس كان دلالا أيضا؟ و هل كان على بمنزله الوالد بالنسبه للعباس؟!.

و هل كان هذا الدلال مما جرت عليه عاده العرب؟!.

و هل يصح الردع عن الخطأ بهذا الأسلوب الفاحش و البذى ء؟!.

ثم إننا لم نعلم ما الذى فعله على (عليه السلام) بأرض بنى النضير حتى استحق الوصف بالغدر و الخيانه؟!

فهل فعل فيها غير ما كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يفعله؟!

و لو أنه تعدى فى فعله، فهل يكون غادرا، و خائنا؟! و لمن يا ترى؟! و هل يمكن أن يظن العباس بعلى أو العكس: أنه يرتكب الخطأ الفاحش الذى هو على حد الخيانه و الغدر عن عمد و قصد؟!.

أسئله ننتظر الجواب عنها بصوره منصفه و مقنعه، و هيهات.

و ثانيا: قال العلامه المظفر: (إنه يصرح بأن عمر ناشد القوم و من جملتهم عثمان؛ فشهدوا بأن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) قال: لا نورث.

و هو مناف لما رواه البخارى (۲) عن عائشه، أنها قالت: أرسل أزواج

۱- (۱) صحيح البخارى ج ۳ ص ۱۱ و غيره.

۲- (۲) تقدمت مصادر الروايه عن قريب، فقد رواها البخارى و مسلم و عبد الرزاق و غيرهم، فراجع.

النبی (صلی اللّه علیه و آله) عثمان إلی أبی بکر، یسألنه ثمنهن مما أفاء اللّه علی رسوله، فکنت أنا أردهن، الحدیث .. فإنه یقتضی أن یکون عثمان جاهلا بذلک، و إلا لا متنع أن یکون رسولا لهن، إلا أن یظن القوم فیه السوء).

و هذا أیضا قد أورده المعتزلی الحنفی (۱).

و قد حاول المعتزلی الاعتذار عن ذلک، فقال: (اللهم إلا أن یکون عثمان و سعد، و عبد الرحمن، و الزبیر، صدقوا عمر علی سبیل التقلید لأبی بکر فیما رواه، و حسن الظن. و سموا ذلک علما لأنه قد یطلق علی الظن اسم العلم).

ثم ذکر: أنه یجوز أن یکون عثمان فی مبدأ الأمر شاکا فی روایه أبی بکر، ثم یغلب علی ظنه صدقه لأمارات اقتضت تصدیقه. و کل الناس یقع لهم مثل ذلک (۲).

و نقول:

ألف: إن نفس المعتزلی یقول: إن أکثر الروایات: أنه لم یرو خبر (لا نورث) غیر أبی بکر، ذکر ذلک أعظم المحدثین (۳).

فمن أین جاءت هذه الإمارات علی الصدق. لا سیما مع تکذیب فاطمه له، و هی المطهره بنص الکتاب العزیز، و کذلک مع إنکار علی و العباس، و غیرهما من خیار الأصحاب و أکابرهم؟!

۱- (۱) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۳۲ و شرح نهج البلاغه ج ۱۶ ص ۲۲۳.

۲- (۲) شرح نهج البلاغه للمعتزلی ج ۶ ص ۲۲۳ و ۳۲۴.

۳- (۳) سیأتی کلام المعتزلی هذا بعد أسطر.

و لو كان لـديهم أدنى احتمال بصدق الحديث- و لو بأن يحتملوا أن يكون (صـلى اللّه عليه و آله) قد أسـر به إلى أبى بكر- لما بادروا إلى إنكاره، و استمروا على ذلك، حتى لقد توفيت الصديقه الزهراء (عليها السلام) مهاجره له لأجل ذلك.

إن المعتزلى و غيره- و الحاله هـذه- حين يصدقون حديث لا نورث، فإنهم يكونون قد طعنوا بالقرآن الذى نزه الزهراء، و عليا، و أهل البيت عليهم صلوات ربى و سلامه ..

ب: إن مـا ذكر، يبقى مجرد احتمـال. و يبقى احتمـال أن يكون قـد جـارى عمر، و شـهد بما لا يعلم، قائما و قويا، بعـد أن كانت السـلطه، التى كان عثمان أحد مؤيديها و معاضديها، تتجه نحو تثبيت دعوى أبى بكر، و زعزعه موقف آل رسول اللّه (صـلى اللّه عليه و آله).

ثالثا: قال العلامه الشـيخ محمـد حسن المظفر (رحمه اللّه): (لو كان الذين ناشدهم عمر عالمين بما رواه أبو بكر لما تفرد أبو بكر بروايته عند منازعته فاطمه (عليها السلام). فهل تراهم ذخروا شهادتهم لعمر، و أخفوها عن أبى بكر، و هو إليها أحوج)؟![(۱)].

و حول تفرد أبى بكر بروايه الحديث، قال ابن أبى الحديد المعتزلى الشافعى:

(.. إن أكـثر الروايـات: أنه لم يرو هـذا الخبر إلاـ أبو بكر وحـده، ذكر ذلـك أعظم المحـدثين. حتى إن الفقهـاء فى أصول الفقه أطبقوا على ذلك فى

۱- (۱) دلائل الصدق: ج ۳ قسم ۱ ص ۳۳.

احتجاجهم فی الخبر بروایه الصحابی الواحد.

و قال شیخنا أبو علی: لا تقبل فی الروایه إلا روایه اثنین کالشهاده.

فخالفه المتکلمون و الفقهاء کلهم، و احتجوا علیه بقبول الصحابه روایه أبی بکر وحده: نحن معاشر الأنبیاء لا نورث الخ ..)(۱).

رابعا: قال العسقلانی- و ذکر ذلک غیره أیضا-: (و فی ذلک إشکال شدید، و هو: أن أصل القصه صریح فی أن العباس و علیا (علیه السلام)، قد علما: أنه (صلی اللّه علیه و آله) قال: لا نورث؛ فإن کانا سمعاه من النبی (صلی

اللّه علیه و آله) فکیف یطلبانه من أبی بکر؟!(۲) و إن کان إنما سمعاه من أبی بکر، أو فی زمنه؛ بحیث أفادهما العلم بذلک، فکیف یطلبانه بعد ذلک من عمر)؟!(۳).

و قال العینی: (.. هذه القصه مشکله؛ فإنهما أخذاها من عمر (رض)

۱- (۱) شرح نهج البلاغه ج ۱۶ ص ۲۲۷ و راجع ص ۲۴۵.

۲- (۲) و قد طالب العباس و فاطمه أبا بکر بالمیراث أیضا؛ فراجع فی ذلک: صحیح البخاری ج ۳ ص ۱۲ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۶ ص ۲۴ و راجع: الصواعق المحرقه ص ۳۷ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۹۶ و تاریخ المدینه ج ۱ ص ۱۹۷ و البدایه و النهایه ج ۵ ص ۲۸۵ و ج ۴ ص ۲۰۳ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۴۷۲ و مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۴۵ و مسند أحمد ج ۱ ص ۱۰ و ۴ و تلخیص الشافی ج ۳ ص ۱۳۱ و ۱۳۲ و نهج الحق ص ۳۶۰.

۳- (۳) فتح الباری ج ۶ ص ۱۴۵ و راجع: دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۳۳ و راجع: حاشیه السندی علی صحیح البخاری، و هی مطبوعه بهامشه ج ۲ ص ۱۲۱ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۶ ص ۲۲۴.

على الشريطه، و اعترفا بأنه (صلى اللّه عليه و آله) قال: ما تركناه صدقه؛ فما الذى بدالهما بعد ذلك حتى تخاصما)؟!(۱).

و بعد أن ذكر العلامه المظفر (رحمه اللّه) تعالى، ما يقرب مما ذكره العسقلانى، و أن صريح أحاديث البخارى: أن العباس، و عليا (عليه السلام) قد طلبا الميراث من عمر، مع علمهما بأنه (صلى اللّه عليه و آله) قال: لا نورث .. قال:

(.. و هو من الكذب الفظيع؛ لمنافاته لدينهما و شأنهما، و كونه من طلب المستحيل عاده؛ لأن أبا بكر قد حسم أمره، و كان أكبر أعوانه عليه عمر، فكيف يطلبان منه الميراث؟!

و مع ذلك، فكيف دفع لهما عمر مال بنى النضير؛ ليعملا به عمله، و عمل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و أبى بكر؟. و هما قد جاءاه يطلبان الميراث، مخالفين لعلمهما، غير مبالين بحكم اللّه و رسوله، حاشاهما؛ فيكون قدحا فى عمر)(۲).

و احتمال: أن يظنا بأن عمر لسوف ينقض قضاء أبى بكر ..

قد دفعه المعتزلى بقوله: (و هذا بعيد؛ لأن عليا و العباس- فى هذه المسأله- يتهمان عمر بممالأه أبى بكر على ذلك، ألا تراه يقول: نسبتمانى و نسبتما أبا بكر إلى الظلم و الخيانه؟.

۱- (۱) عمده القارى ج ۲۱ ص ۱۷.

۲- (۲) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۳۳ و راجع: شرح النهج للمعتزلى ج ۱۶ ص ۲۲۹ و ۳۳۰.

فكيف يظنان: أنه ينقض قضاء أبى بكر، و يورثهما)؟!(۱).

و أجابوا عن ذلك كله بجوابين:

الأول: (كأن المراد: تسألنى التصرف فيما كان نصيبك، لو كان هناك إرث)(۲).

و على حد تعبير ابن كثير: (.. كأن الذى سألوه، بعد تفويض النظر إليهما- و اللّه أعلم-: هو أن يقسم بينهما النظر، فيجعل لكل واحد منهما نظر ما يستحقه بالأرض، لو قدر أنه كان وارثا ..

إلى أن قال: و كان قد وقع بينهما خصومه شديده؛ بسبب إشاعه النظر بينهما.

إلى أن قال: فكأن عمر تحرج من قسمه النظر بينهما بما يشبه قسمه الميراث، و لو فى الصوره الظاهره، محافظه على امتثال قوله: لا نورث، ما تركناه صدقه).

زاد العينى قوله: (فمنعهما عمر القسم؛ لئلا يجرى عليها اسم الملك؛ لأن القسم يقع فى الأملاك، و يتطاول الزمان؛ فيظن به الملكيه)(۳).

أما الهيثمى، فقد ذهب إلى أبعد من ذلك، حين قال: (إستباب على

۱- (۱) شرح نهج البلاغه ج ۱۶ ص ۲۳۰.

۲- (۲) حاشيه السندى على صحيح البخارى، مطبوعه بهامشه ج ۲ ص ۱۲۱.

۳- (۳) راجع: البدايه و النهايه ج ۵ ص ۲۸۸ و عمده القارى ج ۲۱ ص ۱۷ و راجع فتح البارى ج ۶ ص ۱۴۵، عن إسماعيل القاضى، و عن أبى داود فى السنن، قال العسقلانى: و به جزم ابن الجوزى، و الشيخ محيى الدين، و تعجب العسقلانى من جزمهما هذا، فراجع.

و العباس صریح فی أنهما متفقان علی أنها غیر إرث، و إلا .. لکان للعباس سهم، و لعلی سهم زوجته، و لم یکن للخصام بینهما وجه؛ فخصامهما إنما هو لأجل کونها صدقه، و کل منهما یرید أن یتولاها؛ فأصلح بینهما عمر (رض)، و أعطاها لهما الخ ..)(۱).

و قال إسماعیل القاضی: إنما تنازعا- یعنی عند عمر- فی ولایه الصدقه، و فی صرفها کیف تصرف (۲).

الثانی: ما أجاب به العسقلانی بقوله: (إن کلا من علی و فاطمه و العباس اعتقد: أن عموم قوله لا نورث، مخصوص ببعض ما یخلفه دون بعض، و لذلک نسب عمر إلی علی و العباس: أنهما کانا یعتقدان ظلم من خالفهما فی ذلک)(۳).

و نقول:

إن ذلک لا یصح، أما بالنسبه لما عدا الجواب الأخیر، فلما یلی:

ألف: إننا نقول: لو صح ما ذکروه لکان عمر اقتصر علی ذکر هذا المعنی و لم یکن بحاجه إلی المناشده المذکوره، و الاستدلال علی عدم کونها إرثا بحدیث لا نورث.

ب: قال العسقلانی: (لکن فی روایه النسائی، و عمر بن شبه(۴)، من

۱- (۱) الصواعق المحرقه ص ۳۷.

۲- (۲) فتح الباری ج ۶ ص ۱۴۵.

۳- (۳) المصدر السابق.

۴- (۴) سنن النسائی ج ۷ ص ۱۳۶ و تاریخ المدینه ج ۱ ص ۲۰۴ و شرح النهج ج ۱۶ ص ۲۲۲ و راجع سائر المصادر التی تقدمت للروایه فی أوائل هذا الفصل.

طریق أبی البختری، ما یدل علی أنهما أرادا أن یقسم بینهما علی سبیل المیراث، و لفظه فی آخره: ثم جئتمانی الآن تختصمان یقول هذا: أرید نصیبی من ابن أخی، و یقول هذا: أرید نصیبی من امرأتی، و اللّه، لا أقضی بینکما إلا بذلک، أی إلا بما تقدم من تسلیمها لهما علی سبیل الولایه. و کذا وقع عند النسائی من طریق عکرمه بن خالد، عن مالک بن أوس نحوه).

ثم ذکر دعوی أبی داود: أنهما أرادا من عمر أن یقسمها بینهما للانفراد بالنظر فیما یتولیان، و أن أکثر الشراح اقتصروا علیه و استحسنوه ثم تنظر فیه بما تقدم.

ثم إنه بعد ذلک تعجب من ابن الجوزی و من الشیخ محیی الدین، لجزمهما بأن علیا و العباس لم یطلبا إلا قسمه النظر و الولایه .. مع أن السیاق صریح فی أنهما جاءاه مرتین فی طلب شی ء واحد، ثم اعتذر بأنهما شرحا اللفظ الوارد فی مسلم دون اللفظ الوارد فی البخاری (۱).

ج: إن العم لا یرث مع وجود البنت لبطلان التعصیب، کما سیأتی.

د: قول ابن کثیر: إنه کان قد وقع بین علی و العباس خصومه شدیده، بسبب إشاعه النظر بینهما محض رجم بالغیب، إذ لیس فی الروایه ما یدل علی أن سبب الخصومه هو ذلک، و لا حدثنا التاریخ بشی ء عن السبب المذکور. بل الأمر علی العکس کما تقدم عن العسقلانی.

ه: لم نفهم معنی لهذا التحرج المدعی من قبل عمر، فإنه إذا کان الأنبیاء لا یورثون، فإن قسمه النظر بینهما لا تخالف حدیث لا نورث- إن

۱- (۱) فتح الباری ج ۶ ص ۱۴۵.

صح- لا فی الظاهر و لا فی الباطن، و إذا کان حدیث لا نورث باطلا، و کانوا یورثون، فمخالفه الحدیث لا ضیر فیها و لا حرج.

و: لم نفهم لماذا لا تصح القسمه إلا فی الأملاک- کما ذکره العینی- و کیف غفل علی و العباس عن ذلک، و کیف لم یقل لهما عمر، و لا أحد ممن حضر الخصومه: إن القسمه لا تقع فی الأملاک؟!.

ز: لم نفهم کیف أصبح استباب علی و العباس دلیلا علی کون أرض بنی النضیر لیست إرثا؟ أ لیس الإرث یحتاج إلی القسمه، و قد یقع الخلاف فی هذا القسم أو ذاک؟! فلعل أحدهما یرید هذه القطعه، و ذاک یریدها أیضا، فیقع الخصام، و یحتاج إلی الفصل بینهما، و إراحه کل منهما من الآخر.

و أما بالنسبه لجواب العسقلانی، فإننا نقول:

ألف: قد صرح المعتزلی الشافعی: بأن خبر أبی بکر یمنع من الإرث مطلقا، قلیلا کان أو کثیرا، و لا سیما مع إضافه کلمه: (ما ترکناه صدقه).

و أضاف: (فإن قال قائل: نحن معاشر الأنبیاء لا نورث ذهبا، و لا فضه، و لا أرضا، و لا عقارا، و لا دارا ..

قیل: هذا الکلام یفهم من مضمونه: أنهم لا یورثون شیئا أصلا، لأن عاده العرب جاریه بمثل ذلک. و لیس یقصدون نفی میراث هذه الأجناس المعدوده دون غیرها، بل یجعلون ذلک کالتصریح بنفی أن یورثوا شیئا ما علی الإطلاق)(۱).

و إن کان لنا تحفظ علی إضافته المذکوره، فإن ظاهر قوله: نحن معاشر

۱- (۱) شرح النهج للمعتزلی ج ۱۶ ص ۲۲۴.

الأنبياء لا نورث ذهبا و لا فضه الخ .. أنهم ما جاؤوا لأجل جمع حطام الدنيا لأنفسهم، و ليورثوه أبناءهم، و إنما هم زهاد تاركون للدنيا، و لا يجمعون ذهبا و لا فضه ليقع فى ميراثهم لمن بعدهم.

ب: قول العسقلانى: إن اعتقاد على و العباس ظلم من خالفهما يدل على اعتقادهما باختصاص حديث لا نورث ببعض الأموال دون بعض .. لا يصح، إذ كما يمكن أن يكون ذلك لأجل اعتقادهما بما ذكر، كذلك يمكن أن يكون لأجل اعتقادهما بعدم صحه أصل الحديث، و أنه مجعول و مختلق.

و هذا الثانى هو الصحيح؛ لإنكار على (عليه السلام)، و فاطمه (عليها السلام)، و العباس (رحمه اللّه) هذا الحديث من الأساس، و مطالبتهم بتركه رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، كما هو ظاهر لا يخفى.

خامسا: إن العم لا يرث مع وجود البنت، كما هو الحق الذى لا محيص عنه، و إنما ترث البنت الواحده نصف التركه بالفرض، و النصف الباقى بالرد عليها، و التعصيب يعنى توريث العصبه النصف- كالعم- مع البنت، باطل و لا يصح، و قد استدل العلماء على بطلانه بما لا مزيد عليه؛ فليراجع فى مظانه (۱).

و يبدو: أن توريث العلم- مع البنت الذى هو من التعصيب الباطل- قد نشأ عن إراده تقويه موقف أبى بكر، و إضعاف موقف فاطمه و على

۱- (۱) راجع: جواهر الكلام ج ۳۹ ص ۹۹- ۱۰۵، و تلخيص الشافى ج ۱ هامش ص ۲۵۴- ۲۵۹ و نهج الحق ص ۵۱۵ و اللمعه الدمشقيه ج ۸ ص ۷۹ و ۸۰ و الحدائق الناضره(كتاب المواريث) ص ۴۹- ۵۵ و أى كتاب فقهى للشيعه الإماميه تعرض فيه لمسائل الإرث.

(علیهما الصلاه و السلام).

سؤال .. و جوابه:

و یرد هنا سؤال، و هو: أنه إذا کان العباس لا یرث؛ فلما ذا شارک فی المطالبه بإرث النبی (صلی اللّه علیه و آله) من أبی بکر، ثم من عمر؟!.

و أجاب السید ابن طاووس: بأن هذه المطالبه، بل و حتی إظهار الخصومه مع علی فی ذلک عند عمر، قد کان لأجل مساعده علی و فاطمه (علیهما السلام)، و قطع حجه أبی بکر، و إقامه الحجه علی عمر فی ذلک. ثم ذکر ابن طاووس هنا قصه الجاریه التی قالت للرشید العباسی: إن علیا (علیه السلام) و العباس کانا فی هذه القضیه کالملکین، اللذین تحاکما إلی داود فی الغنم، حیث أرادا تعریفه وجه الحکم؛ فکذلک أراد علی و العباس تعریف أبی بکر و عمر: أنهما ظالمان لهما بمنع میراث نبیهما(۱).

و قد یجاب عن ذلک: بأن العباس کان یظن فی ظاهر الحال أنه یرث النبی (صلی اللّه علیه و آله) لعمومته له، و کان علی (علیه السلام) یرفض ذلک، علی اعتبار أن العم لا یرث، فترافعا إلی عمر علی هذا النحو لیقیما الحجه علیه.

سادسا: قال الشیخ المظفر (رحمه اللّه): (إن أمیر المؤمنین لو سمع ذلک؛ أی حدیث: لا نورث الخ .. فلم ترک بضعه الرسول أن تطالب بما لا حق لها فیه؟! أأخفی ذلک عنها راضیا بأن تغصب مال المسلمین؟! أو أعلمها فلم

۱- (۱) راجع: الطرائف ص ۲۸۳- ۲۸۵.

تبال؟! وعدت على ما ليس لها فيه حق! فيكون الكتاب كاذبا، أو غالطا بشهادته لهما بالطهاره، فلا مندوحه لمن صدق اللّه، و كتابه، و رسوله (صلى اللّه عليه و آله) أن يقول بكذب هذه الأحاديث)(۱).

و قال المعتزلى: (.. و هل يجوز أن يقال: إن عليا كان يعلم ذلك، و يمكّن زوجته أن تطلب ما لا تستحقه؟! خرجت من دارها، و نازعت أبا بكر، و كلمته بما كلمته إلا بقوله، و إذنه و رأيه)!(۲).

سابعا: قال المظفر و المعتزلى: (إن أمير المؤمنين (عليه السلام) و العباس، لو كانا سمعا من النبى (صلى اللّه عليه و آله) ما رواه أبو بكر، حتى أقرا به لعمر؛ فكيف يقول لهما عمر:- كما فى حديث مسلم-: رأيتما أبا بكر كاذبا، آثما، غادرا، خائنا، و رأيتمانى آثما، غادرا، خائنا)(۳).

ثامنا: قال العلامه الحلى ما حاصله: إن عمر بن الخطاب قد أخبر: أن عليا و العباس يعتقدان فيه و فى أبى بكر بأنهما: كاذبان آثمان غادران خائنان، فإن كان ذلك حقا، فهما لا يصلحان للخلافه، و إن كان كذبا، لزمه تطرق الذم إلى على و العباس، لاعتقادهما فى أبى بكر، و عمر ما ليس فيهما؛ فكيف استصلحوا عليا (عليه السلام) للخلافه؟ مع أن اللّه قد نزهه عن الكذب و الزور و طهره.

و إن كان عمر قد نسب إلى العباس و على (عليه السلام) شيئا لا

۱- (۱) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۳۳.

۲- (۲) شرح النهج ج ۱۶ ص ۲۲۴.

۳- (۳) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۳۳ و شرح النهج للمعتزلى الشافعى ج ۱۶ ص ۲۲۶.

يعلمانه، لزمه تطرق الذم إلى عمر نفسه، لأنه يفترى عليهما، و ينسب إليهما ما لا يعتقدانه.

مع أن البخارى و مسلما ذكرا فى صحيحيهما: أن قول عمر هذا لعلى و العباس، قد كان بمحضر مالك بن أوس، و عثمان و عبد الرحمن بن عوف، و الزبير و سعد. و لم يعتذر أمير المؤمنين عن هذا الاعتقاد الذى نسب إليهما، و لا أحد من الحاضرين اعتذر لأبى بكر و عمر(۱).

و أجاب البعض عن ذلك: بأنه قد جاء على لسان عمر على سبيل الفرض و التقدير، و الزعم؛ فإن الحاكم إذا حكم بخلاف ما يرضى الخصم، يقول له: تحسبنى ظالما و لست كذلك، و لذلك لم يعتذر على (عليه السلام) و لا العباس و لا غيرهما ممن حضر(۲).

ورد عليه العلامه المظفر (رحمه اللّه): بأن هذا مضحك، إذ كيف لا يكون على سبيل الحقيقه، و هما إنما يتنازعان عند عمر فى ميراث النبى (صلى اللّه عليه و آله) بعد سبق روايه أبى بكر و حكمه؟ فإن هذا النزاع بينهما لا يتم إلا بتكذيبهما لأبى بكر فى حديثه، و حكمهما عليه بأنه آثم غادر خائن على وجه يعلمان: أن عمر عالم بكذب حديث أبى بكر، و أن موافقته له فى السابق كان لسياسه دعته إلى الموافقه، و لو لم يكونا عالمين بأن عمر عالم بكذب حديث أبى بكر، لم يصح ترافعهما إلى عمر من جديد(۳).

۱- (۱) نهج الحق ص ۳۶۵ و ۳۶۶ و راجع دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۴ و ۱۲۵.

۲- (۲) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۶.

۳- (۳) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۸ و ۱۲۹.

تاسعا: إن من المعلوم: أن الحكام بعد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) قد دفعوا الحجر إلى زوجاته (صلى اللّه عليه و آله)(۱).
كما أن خلفاء بنى العباس قد تداولوا البرده و القضيب (۲).

و قد قال ابن المعتز مخاطبا العلويين:

و نحن ورثنا ثياب النبى

فلم تجذبون بأهدابها

لكم رحم يا بنى بنته

و لكن بنو العم أولى بها(۳)

فأجابه الصفى الحلى بقوله:

و قلت ورثنا ثياب النبى

فكم تجذبون بأهدابها

و عندك لا يورث الأنبياء

فكيف حظيتم بأثوابها(۴)

و قال الشريف الرضى (رحمه اللّه):

ردوا تراث محمد ردوا

ليس القضيب لكم و لا البرد(۵)

كما أنهم دفعوا آلته و بغلته و حذاءه و خاتمه و قضيبه إلى على (عليه

۱- (۱) راجع: تلخيص الشافى ج ۳ ص ۱۲۹ و ۱۳۰ و دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۹ و نهج الحق ص ۳۶۶.
۲- (۲) تلخيص الشافى ج ۳ ص ۱۴۷ و ۱۴۸.
۳- (۳) ديوان ابن المعتز ص ۲۹ و راجع: تلخيص الشافى ج ۳ ص ۱۴۸ هامش و الغدير ج ۶ ص ۵۲.
۴- (۴) راجع: ديوان الصفى الحلى و راجع تلخيص الشافى ج ۳ ص ۱۴۸ هامش و الغدير ج ۶ ص ۵۳.
۵- (۵) ديوان الشريف الرضى ج ۱ ص ۴۰۷ و تلخيص الشافى ج ۳ ص ۱۴۸ هامش.

الصلاه و السلام)(۱).

و علیه فیرد ما أورده المعتزلی الشافعی هنا حیث قال: (إذا کان (صلی اللّه علیه و آله) لا یورث؛ فقد أشکل دفع آلته و دابته، و حذائه إلی علی (علیه السلام)، لأنه غیر وارث فی الأصل، و إن کان إعطاؤه ذلک لأن زوجته بعرضه أن ترث لو لا الخبر، فهو أیضا غیر جائز؛ لأن الخبر قد منع أن یرث منه شیئا، قلیلا کان أو کثیرا).

(ثم ذکر ما تقدم عنه آنفا حین الجواب علی ما ذکره العسقلانی، الذی ادّعی: أن علیا (علیه السلام) و العباس توهما: أن (لا نورث) لیست عامه).

ثم قال: (.. فإنه جاء فی خبر الدابه و الآله، و الحذاء: أنه روی عن النبی (صلی اللّه علیه و آله): (لا نورث، ما ترکناه صدقه)، و لم یقل: (لا نورث کذا و کذا) و ذلک یقضی عموم انتفاء الإرث عن کل شی ء)(۲).

عاشرا: لقد قال أحمد بن حنبل: حدثنا عبد اللّه بن محمد بن أبی شیبه حدثنا محمد بن فضیل، عن الولید بن جمیع، عن أبی الطفیل قال: لما قبض رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) أرسلت فاطمه إلی أبی بکر: أأنت ورثت رسول اللّه أم أهله؟!.

فقال: لا بل أهله.

۱- (۱) راجع: مناقب آل أبی طالب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۲۶۲ و راجع: شرح النهج للمعتزلی ج ۱۶ ص ۲۲۴ و ۲۱۴ و تلخیص الشافی ج ۳ ص ۱۴۷ و فی هامشه أیضا عن: الریاض النضره.

۲- (۲) شرح النهج للمعتزلی ج ۱۶ ص ۲۲۴.

فقالت: فأين سهم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)؟!

فقال أبو بكر: إنى سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يقول:

(إن اللّه إذا أطعم نبيا طعمه، ثم قبضه جعله للذى يقوم من بعده).

فرأيت أن أرده على المسلمين. قالت: فأنت و ما سمعت عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)(۱).

فنلاحظ: أن الخليفه يعترف بأن أهل النبى (صلى اللّه عليه و آله) يرثونه.

و ذلك يكذب دعوى: أن الأنبياء لا يورثون (۲). و لكنه عاد فادّعى أنه يعود إليه لأنه قام بعد الرسول.

و لعل قول فاطمه (عليها السلام) أخيرا: فأنت و ما سمعت من رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، ظاهر فى أنها تشك فى صحه الحديث، و أرجعت الأمر إلى اللّه سبحانه ليحكم فى هذا الأمر.

و لنا أن نحتمل: أن السلطه قد سارت فى موضوع إرث النبى (صلى اللّه عليه و آله) بخطوات تراتبيه تصعيديه، و ربما تكون هذه القضيه للزهراء (عليها السلام) مع أبى بكر من الخطوات فى هذا الاتجاه، ثم تلاها غيرها إلى أن انتهوا إلى إنكار إرثها (عليها السلام) من الأساس.

حادى عشر: قد اعترض ابن طاووس على دعوى: أن عليا (عليه

۱- (۱) مسند أحمد ج ۱ ص ۴ و البدايه و النهايه ج ۵ ص ۲۸۹ و شرح النهج للمعتزلى ج ۱۶ ص ۲۱۸ و ۲۱۹ و دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۴۴ عن كنز العمال ج ۳ ص ۱۳۰ عن أحمد و ابن جرير، و البيهقى و غيرهم و راجع: سنن أبى داود ج ۳ ص ۱۴۴.

۲- (۲) شرح النهج للمعتزلى ج ۱۶ ص ۲۱۹.

السلام) قد غلب العباس على أرض بنى النضير، و قال: إن ذلك غير صحيح.

(لاستمرار يد على (عليه السلام) و ولده على صدقات نبيهم، و ترك منازعه بنى العباس لهم، مع أن العباس ما كان ضعيفا عن منازعه على، و لا كان أولاد العباس ضعفاء عن المنازعه لأولاد على فى الصدقات المذكوره).

ثم ذكر (رحمه اللّه) روايتين عن قثم و عن عبد اللّه ابنى عباس، يقرّان فيها: أن الحق فى إرث رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) لعلى (عليه السلام)(۱).

و يجب أن لا ننسى مدى حرص الحكام على كسر شوكه على (عليه السلام)، و إبطال قوله و قول أهل بيته (عليهم السلام)، سواء فى ذلك أولئك الذين استولوا على تركه النبى (صلى اللّه عليه و آله)، أو الذين أتوا بعدهم من الأمويين أو العباسيين.

ثانى عشر: قال العلامه: (كيف يجوز لأبى بكر أن يقول: أنا ولى رسول اللّه، و كذا لعمر، مع أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) مات و قد جعلهما من جمله رعايا أسامه بن زيد)(۲).

و أجاب البعض: أن المراد بالولى: من تولى الخلافه، فإنه يصبح المتصرف فى أمور رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) بعده، و تأمير أسامه عليهما لا يجعلهما من رعاياه، بل هم جميعا من رعايا النبى (صلى اللّه عليه

۱- (۱) راجع: الطرائف لابن طاووس ص ۲۸۴ و ۲۸۵.

۲- (۲) نهج الحق ص ۳۶۴ و راجع: دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۴.

و آله)(۱).

و هو جواب لا یصح: فقد قال الشیخ محمد حسن المظفر (رحمه اللّه)، ما حاصله: إن الولی للشخص هو المتصرف فی أموره؛ لسلطانه علیه و لو فی الجمله، کالمتصرف فی أمور الطفل و الغائب. و لا یصدق علی الوکیل أنه ولی، مع أنه متصرف فی أموره. فلا- أقل من أن ذلک إساءه أدب معه (صلی اللّه علیه و آله) و لو سلم اعتبار السلطنه فی معنی الولی فدعواهما أنها ولیا رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) غیر صحیحه، لأن النبی (صلی اللّه علیه و آله) لم یستصلحهما حین وفاته إلا لأن یکونا فی جمله رعایا أسامه، فکیف صلحا بعده للإمامه علی الناس عامه و منهم أسامه؟

علی أن إضافه الولی إلی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، من دون اعتبار السلطنه فی معنی الولی، تقتضی ظاهرا: أن تکون الولا-یه مجعوله من النبی (صلی اللّه علیه و آله)، لأنها من إضافه الصفه إلی الفاعل، لا إلی المفعول، و ذلک باطل بالاتفاق، و إنکار إطلاق الرعیه علی مثل تأمیر أسامه فی غیر محله (۲).

ثالث عشر: قال العلامه الحلی ما حاصله: کیف استجاز عمر أن یعبر عن النبی (صلی اللّه علیه و آله) للعباس: تطلب میراثک من ابن أخیک، مع أن اللّه تعالی یخاطبه بصفاته، مثل یا أیها الرسول، یا أیها النبی، و لم یذکره باسمه إلا فی أربعه مواضع شهد له فیها بالرساله لضروره تخصیصه و تعیینه ..

۱- (۱) هذا کلام ابن روزبهان فی کتابه المسمی:(إبطال نهج الباطل) فراجع دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۵.

۲- (۲) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۶.

و قد قال اللّه تعالى: لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً ..(۱).

ثم عبر عمر عن ابنته مع عظم شأنها و شرف منزلتها بقوله: يطلب ميراث امرأته (۲).

أضف إلى ذلك: أنه عبر عن أمير المؤمنين (عليه السلام) باسم الإشاره، فقال: (هذا).

و أجاب البعض:

بأنه: (إنما عبر بذلك لبيان قسمه الميراث كيف يقسم أن لو كان هناك ميراث، لا أنه أراد الغض منهما بهذا الكلام)(۳).

و قال آخر: هـذا القول من عمر قد جاء على طريق محاورات العرب، و هو يتضـمن ذكر عله طلب الميراث، و هو كونه ابن أخيه، و ليس فيه إساءه أدب، و عمر لم يذكر النبى باسمه ..

و بالنسـبه للزهراء، فإن الأولى ترك ذكر النساء بأسـمائهن فى محضر الرجال، فهو متأدب فى ترك ذكر اسمها، لا مسى ء للأدب بذلك (۴).

و لكنها أجوبه لا تصح: فقد قال العلامه المظفر (رحمه اللّه) تعالى، ما

۱- (۱) الآيه ۶۳ من سوره النور.

۲- (۲) نهـج الحق ص ۳۶۵ و راجع: دلائل الصـدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۴ و راجع: ميزان الإعتـدال ج ۲ ص ۶۱۱ و سير أعلام النبلاء ج ۹ ص ۵۷۲ و فى هامشه عن الضعفاء للعقيلى ص ۲۶۵ و ۲۶۶.

۳- (۳) فتح البارى ج ۶ ص ۱۴۴ و ۱۴۵.

۴- (۴) هذا كلام الفضل بن روزبهان، راجع: دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۵.

حاصله: إن محاورات العرب إذا اقتضت التوهين برسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، فلا بد من تركها، فإنه لا يصح ترك أدب القرآن، و العمل بآداب الأعراب، و أهل الجاهليه ..

و بالنسبه إلى عله الميراث، فإنه لا حاجه إلى ذكرها، و ترك الأدب مع الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله). فهل لم يكن على (عليه السلام) و العباس (رحمه اللّه) أو أحد من الحضور يعلم هذه العله؟!.

هذا .. بالإضافه إلى أنه كان يمكنه ذكر عله الميراث، و مراعاه الأدب معه (صلى اللّه عليه و آله) فى آن واحد.

و بالنسبه إلى أن عمر لم يذكر النبى (صلى اللّه عليه و آله) باسمه الشريف، فإن المقصود: أن تكريمه (صلى اللّه عليه و آله) مطلوب، و ليس فى عبارته ذلك، و قد قال تعالى: لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً ...

كما أن تعبيره ب (امرأته) ليس فيه عله الميراث التى هى بنوّتها لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله). و قد كان يمكنه احترام الزهراء (عليها السلام) بذكر بعض ألقابها. و عدم ذكر النساء بأسمائهن لا يحل المشكله، فقد كان يمكنه تجنب اسمها (عليها السلام)، و ذكرها ببعض ألقابها المادحه لها(۱).

الانتصار لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، أم لعمر الفاروق؟!

قال العقيلى: (سمعت على بن عبد اللّه بن المبارك الصنعانى يقول: كان

۱- (۱) دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۷.

زيـد بن المبارك لزم عبـد الرزاق، فأكثر عنه، ثم خرق كتبه، و لزم محمد بن ثور، فقيل له فى ذلك، فقال: كنا عند عبد الرزاق، فحـدثنا بحـديث معمر، عن الزهرى، عن مالك بن أوس بن الحـدثان الحديث الطويل؛ فلما قرأ قول عمر لعلى و العباس: (فجئت أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك، و جاء هذا يطلب ميراث امرأته من أبيها).

قـال عبـد الرزاق: انظروا إلى الأـنوك يقول: تطلب أنت ميراثـك من ابن أخيـك، و يطلب هـذا ميراث امرأته من أبيها ألا يقول: رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)؟!.

قال زيد بن المبارك: فقمت، فلم أعد إليه، و لا أروى عنه.

قال الذهبى: (لا اعتراض على الفاروق (رض) فيها، فإنه تكلم بلسان قسمه التركات)(۱).

و قـال: (إن عمر إنمـا كان فى مقام تبيين العمومه و البنوه، و إلا .. فعمر (رض) أعلم بحق المصـطفى و بتوقيره (صـلى اللّه عليه و آله) و تعظيمه من كل متحذلق متنطع.

بـل الصـواب أن نقـول عنـك: انظروا إلى هـذا الأـنوك الفاعـل- عفـا اللّه عنه- كيف يقول عن عمر هـذا، و لاـ يقول: قـال أمير المؤمنين الفاروق)؟!(۲).

و نقول:

۱- (۱) راجع: الضعفاء الكبير ج ۳ ص ۱۱۰ و ميزان الإعتدال ج ۲ ص ۶۱۱ و سير أعلام النبلاء ج ۹ ص ۵۷۲ و فى هامشه عن الضعفاء للعقيلى ص ۲۶۵ و ۲۶۶ و دلائل الصدق ج ۳ قسم ۲ ص ۱۲۷.

۲- (۲) سير أعلام النبلاء ج ۲ ص ۵۷۲.

۱- إن بيان العمومه و البنوه ليس ضروريا هنا، و ذلك لوضوحهما لكل أحد.

۲- إن بيانهما و التكلم بلسان قسمه التركات لا يمنع من الإتيان بعباره تفيد توقير رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) و احترامه.

۳- إن التكلم بلسان قسمه التركات فى غير محله، لأن العباس لا يرث؛ لبطلان التعصيب ..

۴- إذا صح: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) لا يورث، فلا حاجه إلى التحدث بلسان قسمه التركات، لا سيما و أن المطلوب- حسب ما يدّعون- هو قسمه النظر، كما تقدم، و تقدم بطلانه ..

۵- إن زيد بن المبارك لا يعود إلى عبد الرزاق، لأنه رآه ينتصر لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و ينتقد عمر على عدم توقيره للنبى (صلى اللّه عليه و آله). و هذا من ابن المبارك عجيب!! و عجيب جدا!!

۶- إن الذهبى، و غيره يغضبون لعمر، و يشتمون عبد الرزاق لتوهينه عمر، و لا يغضبون لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، و لا يقبلون حتى بانتقاد من يتصدى لإهانته (صلى اللّه عليه و آله).

۷- إنهم يطلبون من عبد الرزاق أن يذكر عمر بألقابه، و لا يطلبون من عمر أن يذكر النبى بألقابه التى شرّفه اللّه تعالى بها .. فإنا للّه و إنا إليه راجعون، و لا حول و لا قوه إلا باللّه العلى العظيم.

يحسبهم الجاهل أغنياء:

و بعد .. فإن إلقاء نظره فاحصه على حياه فاطمه الزهراء (عليها

السلام)، تعطينا: أنها (صلوات اللّه و سلامه عليها)، لم تتغير حياتها- بعد فتح بنى النضير و خيبر، و ملكها فدكا و غيرها- عما كانت عليه قبل ذلك، رغم غلتها الكثيره و الوافره، فهى لم تعمر الدور، و لم تبن القصور، و لا لبست الحرير و الديباج، و لا اقتنت النفائس، و لا احتفظت لنفسها بشى ء.

و هكذا كانت حال زوجها على (عليه الصلاه و السلام) رغم توفر الأموال له.

بينما نجد: أن بعض أولئك الذين استفادوا من أموال بنى النضير و غيرها قد خلفوا من الذهب و الفضه ما يكسر بالفؤوس، و يكفى أن نذكر هنا:

۱- أن الزبير بن العوام بنى داره المشهوره بالبصره، و فيها الأسواق، و التجارات، و بنى دورا فى الكوفه، و مصر، و الإسكندريه، و بلغ ثمن ماله خمسين ألف دينار، و ترك ألف فرس، و ألف مملوك، و خططا بمصر و الإسكندريه، و الكوفه و البصره(۱).

و قالوا: كان للزبير خمسون مليونا و مئتا ألف.

و قيل: بل مجموع ماله سبعه و خمسون مليونا و ست مئه ألف (۲).

۲- أما عبد الرحمن بن عوف: فقد كان له ألف بعير، و عشره آلاف

۱- (۱) مشاكله الناس لزمانهم ص ۱۳ و حديث الألف مملوك موجود أيضا فى: ربيع الأبرار ج ۱ ص ۸۳۰ و راجع: حياه الصحابه ج ۲ ص ۲۴۲ و حليه الأولياء ج ۱ ص ۹۰ و جامع بيان العلم ج ۲ ص ۱۷ و راجع: البدايه و النهايه ج ۵ ص ۳۴۵ و راجع: التراتب الإداريه ج ۲ ص ۳۹۷- ۴۰۴ و ۲۴- ۲۹.

۲- (۲) راجع: حياه الصحابه ج ۲ ص ۲۴۴ و البدايه و النهايه ج ۷ ص ۲۴۹.

شاه، و مائه فرس، و صولحت إحدی نسائه علی ربع ثمن ماله بأربعه و ثمانین ألف دینار(۱).

و عن أم سلمه: أن عبد الرحمن بن عوف دخل علیها، فقال: یا أمه، قد خفت أن تهلکنی کثره مالی، و أنا أکثر قریش مالا الخ ..(۲).

و حینما مات ابن عوف جی ء بترکته إلی مجلس عثمان؛ فحالت البدر بین عثمان و بین الرجل القائم فی الجهه الأخری. و فی هذه المناسبه ضرب أبو ذر کعب الأحبار بالعصا علی رأسه فکانت النتیجه هی نفی أبی ذر(۳).

و بعد إخراج وصایاه کلها، فإنه قد ترک مالا جزیلا، من ذلک ذهب قطع بالفؤوس، حتی مجلت أیدی الرجال (۴).

۳- إن عمر بن الخطاب الذی استفاد هو الآخر من أموال بنی النضیر و غیرها، کان أیضا یملک ثروه هائله فی أیام خلافته، بل هو یدّعی: أنه کان فی مکه من أکثر قریش مالا کما ذکره ابن هشام، حین الحدیث عن هجرته

۱- (۱) راجع: البدایه و النهایه ج ۷ ص ۱۶۴ و مشاکله الناس لزمانهم ص ۱۴ و حدیث ربع الثمن هذا موجود فی جامع بیان العلم ج ۲ ص ۱۶ و ۱۷.

۲- (۲) کشف الأستار ج ۳ ص ۱۷۲ و راجع: مجمع الزوائد ج ۹ ص ۷۲ و قال: رجاله رجال الصحیح.

۳- (۳) راجع: مروج الذهب ج ۲ ص ۳۴۰ و مسند أحمد ج ۱ ص ۶۳ و حلیه الأولیاء ج ۱ ص ۱۶۰.

۴- (۴) البدایه و النهایه ج ۷ ص ۱۶۴ و راجع فی مقدار ترکته مآثر الإنافه ج ۱ ص ۹۶ و هناک تفاصیل عجیبه ذکرها فی التراتیب الإداریه ج ۲ ص ۳۹۷ حتی ص ۴۰۵ و ۲۴- ۲۹.

هو و عياش بن أبى ربيعه، فقد أصدق إحدى زوجاته أربعين ألف دينار أو درهم (۱).

و قيل: عشره آلاف. و أعطى صهرا له قدم عليه من مكه عشره آلاف درهم من صلب ماله (۲).

كما أن: (ابنا لعمر باع ميراثه من ابن عمر(۳) بمائه ألف درهم)(۴).

و فى نص آخر: أن ثلث مال عمر كان أربعين ألفا، أوصى بها. و إن كان الحسن البصرى قد استبعد ذلك، و احتمل أن يكون قد أوصى بأربعين ألفا فأجازوها(۵).

لقد كان هذا فى وقت كان يعيش الناس فيه أقسى حياه تمر على إنسان، حتى إن بعضهم لم يكن يملك سوى رقعتين، يستر بإحداهما فرجه، و بالأخرى

۱- (۱) راجع: الفتوحات الإسلاميه ج ۲ ص ۵۵، و البحر الزخار ج ۴ ص ۱۰۰ و التراتيب الإداريه ج ۲ ص ۴۰۵.

۲- (۲) طبقات ابن سعد ج ۳ ص ۲۱۹ و الفتوحات الإسلاميه ج ۲ ص ۳۹۰، و حياه الصحابه ج ۲ ص ۲۵۶ عن ابن سعد، و عن كنز العمال ج ۲ ص ۳۱۷، و عن ابن جرير، و ابن عساكر.

۳- (۳) لعل الصحيح: من عمر؛ و ذلك لأن المفروض: أن الوارث هو ابن عمر، فالمورث لا بد أن يكون هو عمر نفسه. و احتمال أن يكون المراد بابن عمر هو عبد اللّه، و يكون أحد أبناء عمر قد باع ميراثه من أبيه إلى أخيه عبد اللّه بمائه الف، هذا الاحتمال بعيد عن مساق الكلام و قد كان ينبغى إلفات النظر إلى ذلك مع العلم بأن هذا الاحتمال، لا يضر بما نريد أن نستفيده من هذا النص، و ذلك ظاهر.

۴- (۴) جامع بيان العلم ج ۲ ص ۱۷.

۵- (۵) المصدر السابق.

دبره (۱).

فهؤلاء يجمعون الأموال، و يتنعمون بها، ثم يرثها عنهم أبناؤهم و زوجاتهم، ليكون لها نفس المصير أيضا.

و فى المقابل، فإن عليا أمير المؤمنين (عليه الصلاه و السلام)، الذى وقف على الحجاج مائه عين استنبطها فى ينبع (۲)،

يروى عنه: أن صدقات أمواله قد بلغت فى السنه أربعين ألف دينار(۳).

۱- (۱) المصنف لعبد الرزاق ج ۶ ص ۳۶۷ و راجع: ص ۲۶۸ و السنن الكبرى ج ۷ ص ۲۰۹.

۲- (۲) أصول مالكيت ج ۲ ص ۷۹ عن المناقب ج ۲ ص ۱۲۳ و راجع: البحار ج ۴۱ ص ۳۲ و راجع حول ثورته(عليه السلام) أيضا ج ۴۱ ص ۱۲۵ ففيه قصه طريفه حول هذا الموضوع و راجع: الوسائل ج ۱۲ ص ۲۲۵.

۳- (۳) راجع: كشف المحجه ص ۱۳۴ و البحار ج ۴۱ ص ۲۶ و ۴۳ و أنساب الأشراف ج ۲ ص ۱۱۷ و منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ۵ ص ۵۶۰ و مسند أحمد ج ۱ ص ۱۵۹ و ينابيع الموده ص ۳۷۲ عن فصل الخطاب لخواجه پارسا و أسد الغابه ج ۴ ص ۲۳ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۱۹۹ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۲۳ و التراتيب الإداريه، ج ۱ ص ۴۰۷ و تهذيب الأسماء ج ۱ ص ۳۴۶ و صيد الخاطر ص ۲۶ و ملحقات إحقاق الحق ج ۸ ص ۵۷۴ و مناقب آل أبى طالب ج ۲ ص ۷۲ و ترجمه الإمام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق، بتحقيق المحمودى ج ۲ ص ۴۵۰ و ۴۵۱ و حليه الأولياء ج ۱ ص ۸۶ و كنز العمال ج ۱۵ ص ۱۵۹ عن أحمد و أبى نعيم و الدورقى، و الضياء فى المختاره، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۰۷. و الرياض النضره ج ۴ ص ۲۰۸ و عن أرجح المطالب ص ۱۶۶ و عن ربيع الأبرار و راجع: أصول مالكيت(فارسى) للأحمدى ج ۲ ص ۷۴.

و كانت صدقاته هذه كافيه لبنى هاشم جميعا(۱)، إن لم نقل إنها تكفى أمه كبيره من الناس من غيرهم، إذا لاحظنا أن ثلاثين درهما كانت كافيه لشراء جاريه للخدمه، كما قاله معاويه لعقيل. و كان الدرهم يكفى لشراء حاجات كثيره بسبب قله الأموال حينئذ، و لغير ذلك من أسباب ..

نعم .. إننا نجد عليا (عليه السلام) لم يلبس ثوبا جديدا، و لم يتخذ ضيعه، و لم يعقد على مال، إلا ما كان بينبع، و البغيبغه، مما يتصدق به)(۲).

كما أنه لم يترك حين وفاته سوى سبع مائه درهم أراد أن يشترى بها خادما لأهله (۳). و قد أمر برد هذه السبع مائه درهم إلى بيت المال بعد وفاته، كما ذكره الإمام الحسن (عليه السلام) فى خطبته (۴) آنئذ، و عاش و مات، و ما بنى لبنه على لبنه، و لا قصبه على قصبه(۵).

و باع سيفه و قال: (لو كان عندى ثمن عشاء- أو إزار- ما بعته)(۶).

۱- (۱) كشف المحجه ص ۱۲۴ و البحار ج ۴۱ ص ۲۶.

۲- (۲) مشاكله الناس لزمانهم ص ۱۵.

۳- (۳) البحار ج ۴۰ ص ۳۴۰ و شرح النهج للمعتزلى ج ۱۵ ص ۴۶ و ينابيع الموده ص ۲۰۸ و الإمامه و السياسه ج ۱ ص ۱۶۲ و الفتوح لابن أعثم ج ۴ ص ۱۴۶ و الإستيعاب بهامش الإصابه ج ۳ ص ۴۸ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۲۰۷.

۴- (۴) الفتوح لابن أعثم ج ۴ ص ۱۴۶.

۵- (۵) تهذيب الأسماء ج ۲ ص ۳۴۶ و أسد الغابه ج ۴ ص ۲۴ و المناقب للخوارزمى ص ۷۰ و البدايه و النهايه ج ۸ ص ۵۵ و البحار ج ۴۰ ص ۳۲۲.

۶- (۶) كشف المحجه ص ۱۲۴ و راجع: أصول مالكيت ج ۲ ص ۷۸- ۹۸ عن مصادر كثيره و البحار ج ۴۱ ص ۳۲۴.

و یقول عنه معاویه: (و اللّه، لو کان له بیتان، بیت تبن و بیت تبر لأنفذ تبره قبل تبنه)(۱).

و کان مصیر تلک الأراضی و الأموال و الأملاک، أنه (علیه السلام) تصدق بها، و وقفها علی المسلمین، و لم یبق منها شی ء حین وفاته (صلوات اللّه و سلامه علیه)(۲)، کما هو صریح خطبه ولده السبط حین توفی والده.

و قد قال (علیه السلام): أنا الذی أهنت الدنیا(۳). و قد کان من أهم أسباب انصراف العرب عن علی (علیه السلام) سیرته فی المال، حیث لم یکن یحابی أحدا فی هذا الأمر(۴).

و کذلک کان حال زوجته الصدیقه الطاهره فاطمه الزهراء (علیها صلوات ربی و سلامه)؛ فإنها لم تزل تتصدق بغله فدک و غیرها، و تنفق الأموال فی سبیل اللّه سبحانه، لتعیش هی (علیها السلام) حیاه الزهد، و العزوف عن الدنیا، و عن زبارجها و بهارجها.

و حتی هذه الموقوفات و الصدقات؛ فإنها لم تسلم من الظلم و الظالمین، فقد استولی الحکام علیها، و منعوا من استمرار إنفاقها فی سبیل اللّه، و من

۱- (۱) کشف الیقین فی فضائل أمیر المؤمنین للحلی ص ۴۷۵ و کشف الغمه ج ۲ ص ۴۷ و ترجمه الإمام علی من تاریخ دمشق(بتحقیق المحمودی) ج ۳ ص ۵۸ و ۶۰.

۲- (۲) راجع: شرح النهج للمعتزلی ج ۱۵ ص ۴۶ و کشف المحجه ص ۱۲۶ و البحار ج ۴ ص ۳۴۰.

۳- (۳) ترجمه الإمام علی(لابن عساکر) بتحقیق المحمودی ج ۳ ص ۲۰۲ و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۳۱۰ و البدایه و النهایه ج ۸ ص ۵.

۴- (۴) البحار ج ۴۱ ص ۱۳۳ عن المعتزلی فی شرح نهج البلاغه.

انتفاع الفقراء و المحتاجين بها، و لتصبح بأيدى خصماء أهل البيت من بنى أميه، الذين كانوا يخضمون مال اللّه خضم الإبل نبته الربيع، على حد تعبير على (عليه السلام) فى خطبته الشقشقيه المذكوره فى نهج البلاغه.

الزهد .. الحريه:

و كلمه أخيره نود تسجيلها هنا، و هى: أن بعض الناس يرى فى الزهد معنى غير واقعى، و لا سليم.

فيرى: أن الزهد هو: أن يلبس الإنسان الخشن، و يأكل من فضول طعام الناس، و يتخلى عن كل شؤون الحياه، فلا يعمل، و لا يسعى، و لا يكد على عياله، و لا يملك شيئا من حطام الدنيا .. و ذلك لأن عمله، و حصوله على المال إنما يعنى: أنه يحب الدنيا، و ليس ذلك من الزهد فى شى ء.

و إذا كان لا مال لديه، فلا يكون مكلفا بشى ء، و لا يتحمل أيه مسؤوليه ماليه، لا تجاه نفسه، و لا تجاه غيره.

و نقول:

إن هذا الفهم للزهد، غير مقبول فى الإسلام، بل هو خطأ كبير و خطير، فإن الحصول على المال لا ينافى الزهد ما دام يضعه فى مواضعه التى يريدها اللّه، فقد روى عن النبى (صلى اللّه عليه و آله) قوله: نعم المال الصالح للرجل الصالح (۱).

فالإسلام يقول: إنك إذا استطعت أن تحصل على المال لتوظفه فى قضاء

۱- (۱) جامع بيان العلم ج ۲ ص ۱۶ و مسند أحمد ج ۴ ص ۱۹۷ و ۲۰۲.

حاجات المؤمنين، و ليكون وسيله لإحياء الدين، و نشر تعاليمه، و يكون قوه على الأعداء، و سببا فى دفع البلاء، فإن ذلك لازم إن لم يكن واجبا شرعيا، يعاقب اللّه على تركه، و على عدم التقيد به ..

غايه الأمر: أنه يقول: لا يجوز أن يتحول هذا المال إلى إله يعبد، و إلى سيد يطاع، و إلى مالك لرقبه صاحبه، فإنه:

(ليس الزهد أن لا تملك شيئا، ولكن الزهد أن لا يملكك شى ء).

و التعبير عن الزهد بأنه حريه و انعتاق قد ورد عنهم (عليهم الصلاه و السلام) فلتراجع كتب الحديث و الروايه(۱).

و هذا بالذات هو المنهج الذى سار عليه النبى (صلى اللّه عليه و آله) الذى ملك الفى ء و الخمس و غير ذلك، و لكنه لم يصبح مملوكا لما ملكه .. و كذلك الحال بالنسبه إلى بضعته الصديقه الطاهره، و على أمير المؤمنين (عليه السلام)، و الأئمه الطاهرين من ولده صلوات اللّه و سلامه عليهم أجمعين ..

الزهراء عليها السّلام .. فى مواجهه التحدى:

إن مطالبه على (عليه السلام) بأموال بنى النضير، و مطالبه الزهراء (عليها السلام) بفدك، و بسهمها بخيبر، و بسهمها من الخمس، و بإرثها أيضا من أبيها الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله) .. و إصرارها على تحدى السلطه فى إجراءاتها الظالمه ثم مغاضبتها للغاصبين حتى توفيت، حيث أوصت أن تدفن ليلا- إن ذلك كله- لا يمكن تفسيره على أنه رغبه فى حطام الدنيا، و حب

۱- (۱) راجع: ميزان الحكمه ج ۴ ص ۲۶۳ عن غرر الحكم.

للحصول على المـال .. فإن حياتها و هى الصـديقه الطاهره، و الزاهـده، و الفانيه فى اللّه، حتى إنها كانت تقوم الليل حتى تورمت قدماها ..

و كـذلك ما شاع و ذاع حول كيفيه تعاملها مع الأموال التى كانت تحصل عليها من فـدك و غيرها، و كيف كانت تصـرفها- إن ذلك- لخير دليل على ما نقول، و أوضح شاهد عليه.

و هذا بالذات هو ما يجعلنا نتساءل عن السر الكامن وراء تلك المطالبه، و ذلك الإصرار. و لعلنا نستطيع أن نفسر ذلك بما يلى:

۱- إن نفس الانتصـار للحق، و تأكيـده، و رفض الباطـل و إدانته أمر مهم و مطلوب و محبوب، و هو من القيم و المثـل التى لا بد من الالتزام بها و التأكيد عليها، فى مختلف الظروف و الأحوال.

۲- إن فى موقف فـاطمه الزهراء (عليهـا السـلام) فى وقت لا يزال فيه الإسـلام طرى العود، و يمكن أن يصـبح فيه السـكوت على الانـحراف سـببا فى قبول النـاس له على أنه أمر لا يتنـافى مع أحكـام الشـرع و الـدين- إن فى هـذا الموقف- حفاظا على مبادئ الإسلام، و على قوانينه و أحكامه، و صيانه له عن الفهم الخاطئ و عن التحريف ..

۳- إن فاطمه (عليها السـلام) بموقفها هـذا قـد أفهمت كل أحـد: أنه لا بد من قول الحق، و إطلاق كلمه (لا) فى وجه الحاكم، و أنه ليس فى منـأى عن الحسـاب و العتـاب و العقـاب، و أن الانـحراف مرفوض من كـل أحـد حتى من الحـاكم، و ليس هو فوق القـانون، بـل هو حام للقانون، و مـدافع عنه، و أن سـلطته و حكمه ليس امتيازا له يصول به على الآخرين، و يسـتطيل به عليهم، و إنما هو مسؤوليه، لا بد أن يطالب هو قبل كل أحد بالقيام بها،

و بالالتزام بما يفرض الشرع عليه الالتزام به فى نطاقها ..

۴- إن الاعتراض حيث لا بد منه حتى على الحاكم، مهما كان قويا و عاتيا، هو مسؤوليه كل أحد حتى النساء بالمقدار الذى يمكن، و لا يختص ذلك بالرجال.

۵- إن التصدى للمطالبه بالحق و تسجيل الموقف، لا يجب أن ينحصر فى صوره العلم بإمكان الحصول على ذلك الحق، أو احتمال ذلك. بل إن ذلك قد يجب حتى مع العلم بعدم إمكان الحصول على شى ء. فإن فاطمه (عليها السلام) كانت تعلم بأن مطالبتها لن تجدى شيئا فى إرجاع ما اغتصب منها إليها، و لكنها مع ذلك قد سجلت موقفا حاسما و أدانت الانحراف، و تصدت له، و ماتت و هى مهاجره و غاضبه على أولئك الذين أخذوا حقها، و استأثروا به دونها.

و حتى حين طلب منها أمير المؤمنين أن تستقبلهما، فإنها لم تجب بالقبول، بل قالت له (عليه السلام): البيت بيتك، و الحره زوجتك، افعل ما تشاء.

فدخلا عليها، و حاولا استرضاءها و بكيا لديها، و لكنها فضحت خطتهما، و أوضحت لهما، من خلال حملها إياهما على الإقرار بأنهما قد أغضباها، و بأن اللّه يغضب لغضبها، و يرضى لرضاها- أوضحت لهما: أنها لا تزال غاضبه ساخطه عليهما(۱)، لا سيما و أنهما ما زالا يصران على غصبها

۱- (۱) البحار ج ۴۳ ص ۱۹۸ و ۱۹۹ و كتاب سليم بن قيس ص ۲۱۱ و ۲۱۲ و راجع: كنز العمال ج ۵ ص ۳۵۱ و ۳۵۲ و الغدير ج ۷ ص ۲۲۸ و ۲۲۹ و الإمامه و السياسه ج ۱ ص ۱۴ و أعلام النساء ج ۴ ص ۱۲۴ و عن رسائل الجاحظ ص ۳۰۰.

حقها، و منعها إرثها، و سائر أموالها.

و ذلك لأنها عرفت أن بكاءهما و خضوعهما لها إنما يرمى إلى التأثير عليها عاطفيا، من دون تقديم أى تراجع عن موقفهما السابق، أو تقديم أى اعتذار مقبول عنه.

و معنى ذلك هو: أنهما قد أرادا من وراء استرضائهما إياها (عليها السلام)، هو أن يصبح بإمكانهما دعوى: أن فاطمه قد رضيت، و طابت نفسها، بل و أقرتهما على ما فعلاه و سلمت لهما بما ادعياه.

و لكن وصيتها بأن تدفن ليلا، ثم تنفيذ هذه الوصيه من قبل أمير المؤمنين على (عليه السلام) قد فوت الفرصه على كل دعوى، و سد السبيل أمام أى تزوير.

فلم يبق أمام أولئك الذين يقدسون هؤلاء الغاصبين و يؤيدونهم إلا الإعلان بالخلاف، و الإصرار على الباطل. بل إن بعضهم لم يستطع إخفاء ما يجنه من حقد وضغينه، فجاهر بالطعن، و الانتقاص، و النيل من مقامها، و حاول- ما أمكنه- تصغير عظيم منزلتها ..

فأنكر بعضهم كونها واجبه العصمه(۱) لأجل ذلك، رغم أن الكتاب العزيز قد نص على طهارتها، و على أنها بريئه من أى رجس أو رين .. كما أن الحديث المتواتر عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حول أن اللّه يغضب لغضبها(۲) يدل على عصمتها كذلك.

۱- (۱) راجع: البدايه و النهايه ج ۵ ص ۲۸۹ و راجع: ج ۴ ص ۲۰۳.

۲- (۲) تقدمت مصادر كثيره لهذا النص فى الجزء الخامس من هذا الكتاب، فى فصل:-- سرايا و غزوات قبل بدر، حين الحديث حول تكنيه على بأبى تراب، و الافتراء عليه بإغضابه لفاطمه(عليها السلام).

لماذا لم يسترجع على عليه السّلام ما اغتصب؟!

و أما لماذا لم يسترجع على (عليه الصلاه و السلام) فدكا و غيرها مما اغتصب منهم (عليهم السلام)، مع أنه كان قادرا على ذلك أيام خلافته ..

فقد ذكرت الروايات الوارده عن الأئمه (عليهم السلام) الأسباب التاليه:

۱- إن الظالم و المظلوم كانا قد قدما على اللّه عز و جل، و أثاب اللّه المظلوم، و عاقب الظالم؛ فكره أن يسترجع شيئا قد عاقب اللّه عليه غاصبه، و أثاب عليه المغصوب (عن الإمام الصادق (عليه السلام))(۱).

۲- للاقتداء برسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) لما فتح مكه و قد باع عقيل بن أبى طالب داره؛ فقيل له: يا رسول اللّه، ألا ترجع إلى دارك؟ ..

فقال (صلى اللّه عليه و آله): و هل ترك عقيل لنا دارا، إنّا أهل بيت لا نسترجع شيئا يؤخذ منا ظلما؛ فلذلك لم يسترجع فدكا لما ولى (عن الإمام الصادق (عليه السلام))(۲).

۳- لأنّا أهل بيت لا نأخذ حقوقنا ممن ظلمنا إلا هو (يعنى: إلا اللّه)، و نحن أولياء المؤمنين، إنما نحكم لهم، و نأخذ حقوقهم ممن ظلمهم، و لا نأخذ لأنفسنا (عن الإمام الكاظم (عليه السلام))(۳).

۱- (۱) الطرائف: ص ۲۵۱ و علل الشرائع ص ۱۵۴ و ۱۵۵.

۲- (۲) الطرائف: ص ۲۵۱ و علل الشرائع ص ۱۵۵ و المناقب لابن شهراشوب ج ۱ ص ۲۷۰.

۳- (۳) الطرائف: ص ۲۵۱ و ۲۵۲ و علل الشرائع ص ۱۵۵.

الباب السادس حتى الخندق

الفصل الأول: غزوه ذات الرقاع .. تاريخ و أحداث

الفصل الثانى: حدث و تشريع

الفصل الثالث: عظات و كرامات أو سياسات إلهيه

الفصل الرابع: بدر الموعد

الفصل الأول: غزوه ذات الرقاع .. تاريخ و أحداث

(۱)

الباب السادس حتى الخندق

اشاره

الفصل الأول: غزوه ذات الرقاع .. تاريخ و أحداث

الفصل الثانى: حدث و تشريع

الفصل الثالث: عظات و كرامات أو سياسات إلهيه

الفصل الرابع: بدر الموعد

۱- عاملى، جعفر مرتضى، الصحيح من سيره النبى الأعظم (ط جديد)، ۳۵جلد، دار الحديث - قم، چاپ: اول، ۱۴۲۶ ه.ق.

الفصل الأول: غزوه ذات الرقاع .. تاريخ و أحداث

اشاره

بدایه:

قد اتضح من کل ما ذکرناه فی کتابنا هذا: أن جل إن لم یکن کل ما یذکره المؤرخون و المحدثون من نصوص و آثار یحتاج إلی تمحیص و تحقیق وفق المعاییر الصحیحه التی تستطیع أن تقرب إلی ما هو الواقع و الصحیح.

و لیست النصوص التی نقلت لنا أحداث غزوه ذات الرقاع مستثناه من هذه الظاهره. و لأجل ذلک، فنحن نورد منها بعض نصوصها، ثم نختار بعضه لنرکز الأضواء علیه، بهدف إعطاء صوره متقاربه الملامح عن الواقع و الحقیقه، حسبما یتیسر لنا فی هذا الظرف، فنقول:

الرصد الدقیق:

إن من الأمور الواضحه: أن لیقظه القائد الفذ، و تنبهه للأمور، و رصدها بدقه و وعی، ثم قدرته علی استشفاف المستقبل و استشرافه، دورا کبیرا فی إحکام الأمور، و فی ترسیخ قواعد الحکم و الحاکمیه، ثم فی إبعاد الأخطار عن المجتمع الذی یرعاه، و حسن تدبیر شؤونه؛ و سلامه التحرک فی نطاق تصریف الأمور علی النحو الأفضل و الأمثل.

و علی هذا الأساس نستطیع أن نتفهم بعمق ما نشهده من مبادرات متکرره للرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله) لضرب أی تجمع أو تحرک

ضد المسلمين، قبل أن يشتد عوده، و لا يعطيه أيه فرصه ليتماسك، و يقوى؛ و يستفحل أمره.

و ذلك لأن الانتظار إلى أن تحتشد جموع الأعداء معناه أن يواجه المسلمون صعوبات كبيره و ربما خطيره للتخلص من شرهم، و تفويت الفرصه عليهم.

و هذا ما يفسر لنا ما نجده من رصد دقيق من قبل المسلمين لكل القوى المعاديه التى كانت معنيه بالوجود الإسلامى فى بلاد الحجاز ..

ثم نعرف سر السرعه التى كان يظهرها المسلمون فى رده الفعل، و المبادره إلى حسم الموقف بقوه و حزم، بمجرد تلقيهم أى نبأ يشير إلى وجود حشود، أو استعدادات أو حتى تآمر و تخطيط يستهدفهم.

فيبادرون إلى إرسال السرايا، و تنظيم الغزوات ضد أعدائهم من مجرمين و متآمرين، ثم تكون النتيجه فى أغلب الأحيان هى فرار القوى المعاديه، و تفرقهم قبل الأشتباك معهم، أو إثر مناوشات يسيره، تكون الخسائر فيها معدومه أو تكاد، بل و اتفق أن ظفر المسلمون بجميع أعدائهم فقتل من قتل منهم، و أسر الباقون ..

نتائج و آثار:

و قد نتج عن ذلك:

۱- إن أولئك الأعراب الجفاه، الذين مردوا على شن الغارات، و قطع الطرق، قد أصبحوا يعيشون حاله الرعب و الخوف من المسلمين إلى درجه كبيره. و كانوا إذا تناهى إليهم ما يشير إلى تحرك المسلمين باتجاهم، فإنهم لا

یجرؤون علی الظهور بمظهر التحدی، و لا یتخذون قرارا بالهجوم، أو التصدی للدفاع، و إنما یقررون الفرار إلی رؤوس الجبال، و التمنع فیها، أو التخفی فی أی من المسارب و المهارب، حتی و لو أدی ذلک إلی استیلاء المسلمین علی أموالهم، و مواشیهم، و حتی علی نسائهم و أولادهم أحیانا.

۲- أضف إلی ذلک: أن ذلک قد هیأ الجو للنبی (صلی اللّه علیه و آله) لیعقد تحالفات کثیره مع کثیر من القبائل فی ذلک المحیط. و قد نتج عن ذلک، و عن الجهد الذی بذله (صلی اللّه علیه و آله) لرد کید أعدائهم و إفشال مخططاتهم، بواسطه ما أرسله من سرایا و غزوات. أن تأکدت قوه المسلمین، و ظهرت شوکتهم، و عرف الناس کلهم مدی تصمیمهم علی تحقیق أهدافهم، و مواصله طریقهم الرامی إلی نشر هذا الدین، و الدفاع عنه، و بذل کل غال و نفیس فی سبیله.

و قد کان من الطبیعی أن ینزعج المکیون لذلک، و أن یضایقهم، و یفقدهم کثیرا من الامتیازات السیاسیه و العسکریه و غیرها. کما أنه یحد إلی حد بعید من حریتهم فی التحرک لعقد تحالفات واسعه و مؤثره ضد المسلمین، ما دام أن الکثیرین من سکان المنطقه لن یجرؤوا علی عمل من هذا القبیل بسبب هزیمتهم النفسیه حسبما تقدم.

۳- کما أن ذلک قد هیأ للمسلمین أجواء و مناخات مریحه إلی حد ما استطاعوا فیها مضاعفه نشاطهم الإعلامی، و کان ذلک سببا فی انتشار دعوتهم، و بعد صیتها، حتی أصبحت الحدیث الیومی للصغیر و الکبیر فی مختلف البلاد، و العباد. و ترسخت هذه الدعوه و امتدت جذورها باطراد، و اطمأن کثیر من الناس إلیها، و عولوا علیها. و تلمسوا فیها کل المعانی

الخیره و النبیله، الموافقه لما تحکم به عقولهم، و تقضی به فطرتهم. و قد ساعد علی ذلک ما ظهر لهم من قوه المسلمین، بعد أن بسطوا هیبتهم علی المنطقه بأسرها.

غزوه ذات الرقاع:

یذکر المؤرخون: أن قادما قدم المدینه بجلب له، فأخبر أن أنمارا، و ثعلبه، و غطفان قد جمعوا جموعا بقصد غزو المسلمین. فلما بلغ النبی (صلی اللّه علیه و آله) ذلک استخلف علی المدینه عثمان بن عفان، أو أبا ذر الغفاری، و خرج لیله السبت لعشر خلون من المحرم فی أربع مئه رجل. (و قیل: فی سبع مئه (۱) و قیل فی ثمان مئه) (۲)، حتی أتی وادی الشقره. فأقام بها یوما، و بث السرایا، فرجعوا إلیه مع اللیل؛ و أخبروه: أنهم لم یروا أحدا.

ثم سار (صلی اللّه علیه و آله) بأصحابه حتی أتی محالهم؛ فلما عاینوا عسکره، و لوا عن المسلمین، و کرهوا لقاءهم، فتسنموا الجبل، و تعلقوا فی۴.

۱- راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۰ و سیره مغلطای ص ۵۴ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۰۱ و الطبقات الکبری ج ۲ ص ۶۱ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۹۶ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۶۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۸۳ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۵۸ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۲۷۱.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۰ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۹۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴.

قلته، و لحق بعضهم ببطون الأوديه.

و لم يبق إلا نسوه، فجاء (صلى اللّه عليه و آله)، فأخذهن، و فيهن جاريه و ضيئه.

و لم يكن قتال (۱).

ثم قفل (صلى اللّه عليه و آله) نحو المدينه، و بعث جعال بن سراقه إلى المدينه مبشرا بسلامته، و سلامه المسلمين (۲).

و قدم (صلى اللّه عليه و آله) صرارا يوم الأحد لخمس ليال بقين من المحرم.

و صرار موضع على ثلاثه أميال من المدينه، و هى بئر جاهليه على طريق).

۱- راجع تفصيل غزوه ذات الرقاع أو إجماله فى المصادر التاليه: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۴ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۰ و السيره النبويه لزينى دحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۱ و سيره مغلطاى ص ۵۴ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۳ ص ۲۷۱ و حياه محمد لهيكل ص ۲۸۱ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و الوفاء ص ۶۹۱ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۷۴ و الثقات ج ۱ ص ۲۵۷ و ۲۵۸ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۴ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۶ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۱ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۴ و ۲۱۵ و المغازى للذهبى ص ۲۰۱ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۹۵ و ۳۹۶ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۱۶۰ و ۱۶۱ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۸۳ و نهايه الإرب ج ۱۷ ص ۱۵۸ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۶ و ۱۰۷.

۲- راجع: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۱ و نهايه الإرب ج ۱۷ ص ۱۶۲ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۵ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۳ قال: (و هو الذى تمثل به إبليس لعنه اللّه يوم أحد، حين نادى: إن محمدا قد قتل).

العراق (۱).

و كانت هذه الغزوه بأرض غطفان من نجد.

و كانت غيبته (صلى اللّه عليه و آله) فى تلك الغزوه خمس عشره ليله (۲).

نقاط لا بد من بحثها:

أما النقاط التى لا بد من بحثها فى هذا الفصل، فهى التاليه:

۱- سبب تسميه هذه الغزوه بذات الرقاع.

۲- تاريخ هذه الغزوه، و لسوف نثبت: أن الصحيح هو أنها قد كانت بعد غزوه الحديبيه.

۳- ثم نشير بعد ذلك إلى ما يحاول أن يدعيه البعض من أن غزوه ذات الرقاع لم تكن واحده بل هناك غزوتان كل منهما تحمل هذا الاسم.

۴- و بعد ذلك يأتى كلام حول أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) حينما خرج إلى ذات الرقاع قد جعل أبا ذر واليا على المدينه.

۵- ثم نذكر قصه يقال: إنها جرت لعباد بن بشر و عمار بن ياسر، حينما۱.

۱- راجع: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۱ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۹۵ و نهايه الإرب ج ۱۷ ص ۱۶۲ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۳ ص ۳۷۱.

۲- راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۳ و سيره مغلطاى ص ۵۴. و التنبيه و الأشراف ص ۲۱۴ و نهايه الإرب ج ۱۷ ص ۱۶۲ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۷ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۵ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۳ ص ۳۷۱ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۷ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۹۵ و الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۶۱.

كانا يحرسان المسلمين فى موضع نزلوه و هم راجعون. مع تعليق تحليلى على الحدث.

۶- و لا ننسى أن نذكر قصه غورث بن الحارث، و شكوكنا حولها و مبررات هذه الشكوك، ثم نورد القصه الأقرب إلى القبول فى هذا المجال، مع تعليق تحليلى حولها.

و نرجئ الحديث عن بقيه النقاط المرتبطه بهذه الغزوه إلى فصل لاحق.

فنحن وفقا لهذا الذى ذكرناه نقول:

التسميه بذات الرقاع:

قد اختلفت كلمات المؤرخين فى سبب تسميه هذه الغزوه بذات الرقاع.

و نحن نجمل الأقوال فى ذلك على النحو التالى:

۱- سميت بذات الرقاع: لأنه لم يكن فى تلك الغزوه ما يكفى لركوبهم فى سيرهم إليها، فنقبت أقدامهم من الحفاء، فلفوا عليها الخرق، و هى الرقاع، كما فى البخارى و غيره.

۲- سميت بذلك لأن المسلمين رقعوا راياتهم فيها.

۳- أو لأن الصلاه قد رقعت فيها، لوقوع صلاه الخوف فيها، قاله الداودى.

۴- أو لأجل شجره كانت هناك يقال لها ذات الرقاع.

۵- أو لأجل جبل هناك اسمه الرقاع؛ لأن فيه بياضا، و سوادا، و حمره، و يقع قريبا من النخيل، بين السعد و الشقره.

۶- أو لأجل أن الخيل كان فيها سواد و بياض، كما قاله ابن حبان، مع

احتمال أن يكون ابن حبان قد صحف كلمه (جبل) فقرأها (خيل) كما ذكره البعض (۱).

۷- أو لأجل كل الأمور السابقه (۲).

و تحقيق ذلك ليس بـذى أهميه، و إن كنا نسـتبعد بعض ما ذكر كالقول الثالث لما سـيأتى من أن صـلاه الخوف قد صـليت فى غزوات أخرى قبل أو بعد هذه الغزوه، فلا وجه لاختصاص هذه الغزوه بهذه التسميه لأجل ذلك.

كما و نستبعد القول الثانى أيضا بالإضافه إلى أقوال أخرى. و تسمى هذه۶.

۱- راجع: فتح البارى ج ۷ ص ۳۲۳ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۶.

۲- راجع هـذه الأقوال أو بعضـها فى المصـادر التاليه: سـيره مغلطاى ص ۵۳ و تاريـخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۴ و تاريخ الإسـلام للذهبى (المغازى) ص ۲۰۰ و ۲۰۱ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۶ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۳، و المغازى للواقـدى ج ۱ ص ۳۹۵. و السـيره النبويه لابـن كثير ج ۳ ص ۱۶۰ و البـدايه و النهايه ج ۴ ص ۸۳ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۲ و شـرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۲ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۲۳ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۵۸ و شرح النووى على صـحيح مسلم ج ۱۲ ص ۱۹۷ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۳ ص ۳۷۱ و ۳۷۲. و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۴ و البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۳ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۶ و ۳۵۷ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۱ و الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۶۱، و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۴ و العبر و ديوان المبتـدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و ۲۹ و الوفا ص ۶۹۱ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۷۴ و تاريـخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۲۷ و تاريـخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۶۰ و أنساب الأشـراف ج ۱ ص ۳۳۴ و الثقات ج ۱ ص ۲۵۸ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۴ و إعلام الورى ص ۸۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۷۶.

الغزوه أيضا ب (غزوه الأعاجيب) لما وقع فيها من أمور عجيبه. و تسمى أيضا ب (غزوه محارب) و (غزوه بنى ثعلبه) و (غزوه بنى أنمار) (۱).

تاريخ هذه الغزوه:

و قد اختلفوا فى تاريخ غزوه ذات الرقاع.

فقال فريق: هى بعد غزوه بنى النضير فى السنه الرابعه: فى شهر ربيع الآخر، و بعض جمادى الأولى (۲).

و حسب قول البعض: إنها بعد غزوه بنى النضير بشهرين و عشرين يوما (۳).

و قال القيروانى: خرج لخمس من جمادى الأولى، و انصرف يوم الأربعاء لثمان بقين منه (۴).۹.

۱- راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۰ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ ..

۲- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ و سيره مغلطاى ص ۵۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۰ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۳ ص ۳۶۹ و ۳۷۰ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۶۰ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۰ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۳ و ۲۱۴ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۰۰ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۵۸ و كتاب الجامع ص ۲۷۹ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۲۱.

۳- راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ عن خلاصه الوفاء و إعلام الورى ص ۸۹ و البحار ج ۲۰ ص ۱۷۶ و ۱۷۸ و ۱۷۷ عن ابن الأثير فى الكامل و عن المناقب، و عن إعلام الورى.

۴- الجامع ص ۲۷۹.

و قال آخرون: إنها كانت فی شهر محرم (۱).

و قیل: كانت بعد غزوه بدر الصغری (۲).

و تردد ابن عقبه فی كونها قبل بدر أو بعدها، أو قبل غزوه أحد أو بعدها (۳).

و قیل: كانت فی سنه خمس (۴).

و جعلها أبو معشر فی سنتین حینما قال: إنها كانت بعد بنی قریظه فی ذی القعده، سنه خمس، فتكون ذات الرقاع فی آخر هذه السنه، و أول التی تلیها (۵).۶.

۱- راجع: مرآه الجنان ج ۱ ص ۹ و سیره مغلطای ص ۵۴ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۹. و شذرات الذهب ج ۱ ص ۱۱ و التنبیه و الإشراف ص ۲۱۴ و راجع: زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۰ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۱ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۰۰ و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۳۹۵ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۵۸ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۶ عن ابن سعد، و ابن حبان و دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۲۷۰ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۳۲.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۶۳ و ۴۶۴ و سیره مغلطای ص ۵۴.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۴ عن المواهب اللدنیه و فتح الباری ج ۷ ص ۳۲۱.

۴- راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۳ عن ابن سعد، و ابن حبان و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۶ عنهما و عن أبی معشر، و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۳۴ و الجامع للقیروانی ص ۲۸۱ و ۲۷۹ و سیره مغلطای ص ۵۴ و راجع: شذرات الذهب ج ۱ ص ۱۱ و الكامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۷۵ و تاریخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۲۷ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۰ و الثقات ج ۱ ص ۲۵۷ و ۲۵۹ و حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و نصب الرایه ج ۲ ص ۲۴۹.

۵- راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۳ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۶.

و قال بعضهم: إنها كانت بعد خيبر سنه سبع (۱). و هو ما ذهب إليه البخارى، و هو ما نذهب إليه أيضا.

و قال الغزالى: إن غزوه ذات الرقاع آخر الغزوات، قالوا: (و هو غلط واضح، و قد بالغ ابن الصلاح فى إنكاره) و قد ذكر ذلك زينى دحلان فراجع (۲).

الصحيح و المعقول:

و بعد ما تقدم نقول: إن تشريع صلاه الخوف، و نزول الآيه قد كان فى الحديبيه، ثم بعد ذلك كانت غزوه ذات الرقاع فصلى النبى فيها صلاه الخوف أيضا.

و مستندنا فى ذلك ما يلى:

۱- سيأتى فى هذا الفصل: أن صلاه الخوف قد شرعت فى غزوه الحديبيه (۳).

و أن الصدوق يروى فى الفقيه بسند صحيح: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) قد صلى بأصحابه صلاه الخوف فى غزوه ذات الرقاع (۴). فتكون ۱.

۱- راجع: صحيح البخارى ج ۳ ص ۲۳ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۳ عن فتح البارى و البخارى و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۰ عن البخارى و عن الشمس الشامى، و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۶ و ۱۰۹ و غير ذلك.

۲- السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۲۷ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۶.

۳- البرهان فى تفسير القرآن ج ۱ ص ۴۱۱.

۴- من لا يحضره الفقيه (ط مؤسسه النشر الإسلامى) ج ۱ ص ۲۶۰ رقم الحديث ۱۳۳۴ و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۱۱.

متأخره عن الحدیبیه.

۲- روی أحمد عن جابر قال: (غزا رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) ست غزوات قبل صلاه الخوف، و کانت صلاه الخوف فی السنه السابعه) (۱).

و من المعلوم: أن صلاه الخوف قد صلیت فی غزوه ذات الرقاع، فتکون هذه الغزوه فی السنه السابعه بعدها.

لکن عباره البخاری هکذا: (عن جابر بن عبد اللّه رضی اللّه عنهما: إن النبی (صلی اللّه علیه و آله) صلی بأصحابه فی الخوف فی غزوه السابعه، غزوه ذات الرقاع) (۲).

فإن کان المراد: الغزوه السابعه التی حضرها رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) و لم یکن فیها جمیعها قتال، کانت هذه الغزوه قبل أحد، و هو غیر مقبول، للاتفاق علی أن ذات الرقاع لم تکن قبل أحد، و إن کان موسی بن عقبه قد تردد فی ذلک. لکن تردده فی ذلک لا معنی له، للاتفاق علی تأخر صلاه الخوف عن هذا التاریخ، بالإضافه إلی الأدله التی تقدمت و ستأتی.

و إن کان المراد: الغزوه السابعه من الغزوات التی حضرها الرسول، مما کان فیه قتال، فإنها تکون و الحال هذه بعد خیبر، و هو المطلوب.

و إن کان المراد: السنه السابعه، فهو المطلوب أیضا، و یؤید إراده هذا الأخیر روایه مسند أحمد المتقدمه (۳).۴.

۱- الدر المنثور ج ۲ ص ۲۱۴ و مسند أحمد ج ۳ ص ۳۴۸.

۲- صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۳ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۲۳ و ۳۲۴ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۴ و راجع البدء و التاریخ ج ۴ ص ۲۱۳.

۳- فتح الباری ج ۷ ص ۳۲۳ و ۳۲۴.

و نحن نرجح هذا الشق الأخير، لما ذكرناه و ما سيأتى.

و أما الاحتمال الثانى، فيرد عليه: أن غزوه ذات الرقاع لم يقع فيها قتال؛ فما معنى جعلها سابعه للغزوات التى وقع فيها قتال.

و الأنسب بالعباره المنقوله، هو إراده السنه السابعه، و ذلك بملاحظه عدم وجود لام التعريف فى المضاف، حيث قال: (غزوه السابعه) و لم يقل:

(الغزوه السابعه).

و ادعى العسقلانى: أنه لو كان المحذوف هو كلمه سنه لم يحتج البخارى إلى الاستدلال على تأخرها بروايه أبى موسى و غيره.

و لعل المراد: غزوه السفره السابعه.

و نقول:

إن نسبه الغزوه إلى السفره مما لا يحسن هنا، و نسبتها إلى السنه أنسب و أوضح فى التقدير لا سيما مع روايه أحمد المتقدمه، فكلام العسقلانى فى غير محله.

و لكن يبقى هنا سؤال، و هو: لماذا يعبر فى الروايه عن ذات الرقاع بأنها (غزوه السابعه) مع أن ثمه ما هو أهم منها قد وقع فى سنه سبع مثل غزوه خيبر؟!.

إلا أن يجاب عن ذلك: بأن ما وقع فيها من أعاجيب و قضايا قد جعلت لها أهميه خاصه بالنسبه لغيرها من الغزوات. لا سيما و أن غيرها قد عرف باسمه الخاص به، و شاع و ذاع أمره بذلك الاسم بالذات. أما بالنسبه لذات الرقاع، فلم يكن الأمر كذلك.

أو فقل: إن من الممكن أن تكون غزوه ذات الرقاع قد حصلت قبل

سائر غزوات سنه سبع، فأطلق عليها اسم غزوه السابعه، ثم جاءت سائر الغزوات، فأطلقوا عليها أسماءها الخاصه بها بعد ذلك، فلم يوجب ذلك تغييرا فی اسم هذه الغزوه.

أو فقل: لم يوجب ذلك خللا فی فهم المراد من هذه العباره حين إطلاقها.

۳- ما احتج به البخاری من أن أبا موسی الأشعری ذكر أنه قد حضر غزوه ذات الرقاع، فقال: (خرجنا مع النبی (صلی اللّه عليه و آله) فی غزاه، و نحن فی سته نفر، بيننا بعير نعتقبه، فنقبت أقدامنا، و نقبت قدمای، و سقطت أظفاری، فكنا نلف علی أرجلنا الخرق، فسميت غزوه ذات الرقاع) (۱).

و أبو موسی إنما جاء من الحبشه بعد خيبر، فتكون ذات الرقاع بعد خيبر أيضا.ه.

۱- صحيح البخاری ج ۳ ص ۲۳ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۲۱ و راجع ص ۳۲۲ و راجع: دلائل النبوه للبيهقی ج ۳ ص ۳۷۲ و ۳۶۹ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۲ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۰ و سيره مغلطای ص ۵۴ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۶ و ۳۵۷. و راجع: تاريخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۰۰ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۵۳ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۱۶۱ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۸۳ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۶ و السيره النبويه لزينی دحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۲۰۰ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۱. لكنه جعل الحديث مؤيدا لا- دليلا- و لعله تخيل وجود احتمال أن يكون أبو موسی لا يتحدث عن حضوره هو، بل ينقل ذلك عن بعض الصحابه، مع أن الروايه صريحه بأنه قد نقبت قدماه، و سقطت أظفاره.

مؤیدات:

۱- و یؤید ذلک: أن عددا من المؤرخین یقول: إن النبی (صلی اللّه علیه و آله) قد استخلف أبا ذر الغفاری علی المدینه حین غزا ذات الرقاع، و أبو ذر إنما قدم المدینه بعد أن مضت بدر، و أحد، و الخندق.

و سیأتی توضیح ذلک مع ذکر المصادر إن شاء اللّه تعالی حین الحدیث عن الذی ولاه النبی (صلی اللّه علیه و آله) المدینه فی هذه الغزاه.

۲- و یؤید ذلک أیضا: ما روی عن ابن عمر الذی أجازه النبی بالخروج إلی الغزو فی وقعه الخندق أنه قال: غزوت مع رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) قبل نجد، فذکر صلاه الخوف (۱).

۳- و یؤید ذلک أیضا، قول أبی هریره: (صلیت مع النبی (صلی اللّه علیه و آله) فی غزوه نجد صلاه الخوف)، و إنما جاء أبو هریره إلی النبی (صلی اللّه علیه و آله) أیام خیبر (۲).

لما ذا مؤیدات؟!

ألف: إنما جعلنا تولیه أبی ذر علی المدینه مؤیدا لا دلیلا، لأنه سیأتی: أنهه.

۱- راجع: المصادر التالیه: صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۳ و ج ۱ ص ۱۱۰ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۲۳ و ۳۲۱ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۳۶۹ و راجع ص ۳۷۹ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۶۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۸۳ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۱ و استدل به. و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۶ و نصب الرایه ج ۲ ص ۲۴۴.

۲- راجع المصادر المتقدمه.

قد حضر إلى المدينه حينما أسلم سلمان، بسبب ما رآه من علامات النبوه فى الرسول (صلى اللّه عليه و آله)، و قد شهد على كتاب عتق سلمان. كما أن ذلك لا يدل إلا على تأخر غزوه ذات الرقاع عن الخندق، و لا يدل على كونها فى السنه السابعه، أو غيرها.

ب: بالنسبه لروايه ابن عمر نقول: إنها لا تدل إلا على أن ذات الرقاع قد كانت بعد الخندق، و لا تدل على أكثر من ذلك.

أضف إلى ذلك: أنه لم ينص على اسم الغزوه، بل ذكر أن ذلك قد حصل فى غزوه نجد، فلعل هناك غزوات أخرى قد كانت قبل نجد، و قد صلى فيها النبى (صلى اللّه عليه و آله) صلاه الخوف أيضا.

إلا أن يقال: إن غزوه نجد المعهوده فى كلماتهم منحصره بذات الرقاع.

ج: و روايه أبى هريره، يرد عليها نفس ما يرد على روايه ابن عمر.

كلام الدمياطى:

و قد اتضح من جميع ما تقدم: أنه لا يصغى لقول الدمياطى: إن ما ورد عن أبى موسى فى حضوره غزوه ذات الرقاع غلط، لأن جميع أهل السير على خلافه (۱).

و ذلك لأن كلام أهل السير لا عبره به إذا قام الدليل على خطئهم فيه، و قد ثبت عن أهل البيت، و كذلك سائر ما قدمناه من أدله: أن ذات الرقاع قد كانت فى الحديبيه، فلا مجال للشك فى ذلك، أو التشكيك فيه.۶.

۱- فتح البارى ج ۷ ص ۳۲۲ و راجع: المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۶.

دلیل الرأی الآخر:

و بعد ما تقدم نقول:

قد یقال: إن الراجح هو أن تکون غزوه ذات الرقاع قبل الخندق.

و مستند ترجیح ذلک ما یلی:

۱- ما روی من أن جابرا قد دعا النبی (صلی اللّه علیه و آله) یوم الخندق إلی طعام فی بیته، صنعته زوجته لهم فی قصه مفصله ظهرت فیها کرامه لرسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فی ذلک الطعام (۱).

و فی غزوه ذات الرقاع لم یکن النبی (صلی اللّه علیه و آله) یعلم شیئا عن تزوج جابر بأی من النساء منذ استشهد أبوه فی أحد، حیث سأله، إن کان قد تزوج أم لا، ثم لما أجابه بالإیجاب، عاد فسأله، إن کانت التی تزوجها بکرا أو ثیبا فی محاوره جرت بینهما ستأتی إن شاء اللّه.

و قد صرح له فیها: بأنه إنما اختارها ثیبا لأجل أن أباه مات و ترک له أخوات یحتجن إلی من یجمعهن و یمشطهن، و یقوم علیهن (۲).

و نقول:

إن هذا النص لا یکفی لمعارضه الأدله المتقدمه، و ذلک لإمکان المناقشه۸.

۱- صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۱ و ستأتی سائر المصادر فی غزوه الخندق إن شاء اللّه.

۲- راجع هذه المحاوره فی: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۷ و ۲۱۸ و صحیح مسلم ج ۴ ص ۱۷۶ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۸ و راجع: صحیح البخاری ج ۲ ص ۸ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۳۸۱ و ۳۸۳ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۹۹- ۴۰۱ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۱ و ۱۶۲ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۶۶ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۸۶ و ۸۷ و الثقات ج ۱ ص ۲۵۸.

فی دلالته علی المطلوب من حیث أنه یمکن أن یکون جابر قد انفصل عن زوجته الأولی بموت لها أو طلاق، أو تکون قد أصبحت لسبب أو لآخر عاجزه عن القیام بمسؤولیاتها تجاه أخواته، و کان (صلی اللّه علیه و آله) یعلم بذلک، و یعلم أن جابرا قد کان بصدد الزواج من جدید، فجرت المحاوره بینه و بین جابر علی النحو المذکور، و کان اعتذار جابر عن اختیار الثیب هو ذلک، و لا یجب أن یکون (صلی اللّه علیه و آله) عارفا بما ترکه أبو جابر من بنات، أو کان (صلی اللّه علیه و آله) عارفا، و لا یمنع ذلک جابرا من جعل ذلک هو العذر لاختیاره الثیب للزواج.

غزوتان أم غزوه واحده:

قد أشار البیهقی إلی احتمال أن تکون ذات الرقاع اسما لغزوتین، إحداهما قبل خیبر، و الأخری بعدها (۱).

و قال الذهبی: (و الظاهر أنهما غزوتان) (۲).

و نقول:

إن منشأ هذا الاحتمال هو روایه أبی موسی الأشعری السابقه، و قد تقدم:

أن أبا موسی قال: (و نحن فی سته نفر بیننا بعیر) و هذا یقرب أن یکون أبو۰

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۳ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۲۱ و ۳۳۱ و راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۱ و راجع ص ۲۷۰ و حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۷ و راجع: زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۱ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۶.

۲- تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۰۱ و راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۳۲۲ و ۳۲۳ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۰.

موسی یتحدث عن غزوه ثانیه أطلق علیها اسم غزوه ذات الرقاع أیضا.

و لکننا فی قراره أنفسنا نشک فی وجود غزوه من هذا القبیل؛ فإنه یبعد أن یقوم بغزوه یکون قوامها سته نفر فقط لا غیر!!.

و لعل المراد: أن الذین کانوا یعتقبون الجمل مع أبی موسی کانوا سته أشخاص، فی ضمن جیش کثیف یقوده النبی (صلی اللّه علیه و آله) فی غزوه ذات الرقاع.

من استخلف النبی صلّی اللّه علیه و آله علی المدینه؟!

یظهر من عدد من المؤرخین: أنهم یرجحون أن یکون النبی (صلی اللّه علیه و آله) قد استخلف علی المدینه فی حال غیابه عنها إلی غزوه ذات الرقاع أبا ذر الغفاری، و لیس عثمان بن عفان. لأنهم ذکروا الأول بصوره طبیعیه، ثم عقبوا ذلک بالإشاره إلی تولیه عثمان بلفظ قیل (۱)، و إن ادعی ابن عبد البر: أن علیه الأکثر.

و قد ناقش فی أن یکون أبو ذر هو المتولی لها بأن أبا ذر لما أسلم رجع إلی بلاد قومه، فلم یجئ حتی مضت بدر و أحد، و الخندق (۲).

و لکن هذه المناقشه موضع نظر:۴.

۱- راجع: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۱ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ قسم ۲ ص ۲۸ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۰ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۶۰ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۸۳ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۵۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴.

۲- راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۱ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۴.

أولا: لأن ثمه ما يدل على قدوم أبى ذر إلى المدينه قبل الخندق، حيث إنه قد شهد على كتاب عتق سلمان و هو مؤرخ فى السنه الأولى للهجره (۱).

ثانيا: هناك حديث آخر يذكر فيه أن أبا ذر كان حين قضيه سلمان فى المدينه، و ذلك حين كان فى حائط لمولاته، فجاء النبى (صلى اللّه عليه و آله) و على (عليه السلام)، و أبو ذر، و المقداد، و عقيل، و حمزه و زيد بن حارثه، و لم يكن سلمان يعرفهم.

ثم ذكر قصته معهم و العلامات التى وجدها فى النبى (صلى اللّه عليه و آله)، و بعض أسانيد هذه الروايه صحيح فراجع المصادر (۲).

ثالثا: يؤيد ذلك مؤاخاه النبى (صلى اللّه عليه و آله) فيما بين سلمان و أبى ذر (۳).۱.

۱- ذكر أخبار أصبهان ج ۱ ص ۵۲ و تاريخ بغداد ج ۱ ص ۱۷۰ و راجع كتاب العتق أيضا فى: تهذيب تاريخ دمشق ج ۶ ص ۱۹۹ و مجموعه الوثائق السياسيه ص ۳۲۸ عن الأولين و عن جامع الآثار فى مولد المختار محمد بن ناصر الدين الدمشقى، و طبقات المحدثين بأصبهان ج ۱ ص ۲۲۶ و ۲۲۷ و نفس الرحمن فى فضائل سلمان ص ۲۰ و ۲۱ عن تاريخ كزيده، و مكاتيب الرسول ج ۲ ص ۴۰۹ عن أكثر من تقدم و قال: (و أوعز إليه فى البحار عن الخرائج).

۲- راجع: البحار ج ۲۲ ص ۳۵۸ و إكمال الدين ج ۱ ص ۱۶۴ و ۱۶۵ و روضه الواعظين ص ۲۷۶- ۲۷۸، و الدرجات الرفيعه ص ۲۰۳ عن إكمال الدين و نفس الرحمن ص ۵ و ۶ و ۲۲ عن إكمال الدين، و الراوندى فى قصص الأنبياء، و روضه الواعظين، و الحسين بن حمدان، و الدر النظيم.

۳- راجع: بصائر الدرجات ص ۲۵ و الكافى ج ۱ ص ۳۳۱ و ج ۸ ص ۱۶۲ و الغدير ج ۷ ص ۳۵ عنهما. و إختيار معرفه الرجال ص ۱۷ و البحار ج ۲۲ ص ۳۴۳ و ۲۴۵ و مصابيح الأنوار ج ۱ ص ۳۴۸ و قاموس الرجال ج ۴ ص ۴۱۸ و نفس الرحمن ص ۹۱.

إلا أن يدّعى: أنه إنما آخى بينهما بعد غزوه الخندق فلاحظ!.

رابعا: إن ما ذكروه إنما يتم بناء على ما قيل من أن غزوه ذات الرقاع قد كانت قبل غزوه الخندق، و أما بناء على ما هو الصحيح من أنها إنما كانت بعد خيبر، فلا يبقى محذور فى أن يكون أبو ذر هو الذى ولى المدينه، بعد قدومه إليها بعد الخندق.

تضحيات عباد بن بشر:

و فى غزوه ذات الرقاع نزل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) ليلا، و كانت ليله ذات ريح، و كان نزوله فى شعب استقبله.

فقال: من رجل يكلؤنا هذه الليله؟ فقام عبّاد بن بشر أو عماره بن حزم، و قام أيضا عمار بن ياسر، فقالا: نحن يا رسول اللّه نكلؤكم.

و عباره البعض: انتدب رجل مهاجرى، و آخر أنصارى فجلسا على فم الشعب، فقال عبّاد لعمار: أنا أكفيك أول الليل، و تكفينى آخره، فنام عمار، و قام عباد يصلى.

و كان زوج بعض النسوه اللاتى أصابهن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) غائبا، فلما جاء و عرف ما جرى، تتبع الجيش، و حلف لا ينثنى حتى يصيب محمدا، أو يهريق فى أصحاب محمد دما.

فلما رأى سواد عباد قال: هذا ربيئه القوم، ففوّق سهما فوضعه فيه، فانتزعه عباد، فرماه بآخر، فانتزعه، فرماه بثالث فانتزعه كذلك. فلما غلبه الدم أيقظ عمارا، فلما رأى ذلك الرجل عمارا جلس علم أنه قد نذر به فهرب.

فقال عمار لعباد: ما منعک أن توقظنی له فی أول سهم یرمی به؟

فقال: کنت أقرأ فی سوره الکهف فکرهت أن أقطعها. أضاف فی نص آخر: فلما تابع علی الرمی أعلمتک.

و فی نص آخر: أنه (صلی اللّه علیه و آله) جعلهما بإزاء العدو فرمی أحدهما بسهم و هو یصلی، فأصابه، و نزفه الدم و لم یقطع صلاته، ثم رماه بثان و ثالث و هو یصیبه و لم یقطع صلاته.

و یقال: إن عبّادا قال معتذرا عن إیقاظ صاحبه: لو لا أنی خشیت أن أضیع ثغرا أمرنی به رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) ما انصرفت و لو أتی علی نفسی (۱).

و یقال: إن الأنصاری هو عماره بن حزم (۲).

قال الحلبی الشافعی: (و بهذه الواقعه استدل أئمتنا علی أن النجاسه الحادثه من غیر السبیلین لا تنقض الوضوء؛ لأنه (صلی اللّه علیه و آله) علم ذلک و لم ینکره. و أما کونه صلی مع الدم، فلعل ما أصاب ثوبه و بدنه منه قلیل. و لا ینافی ذلک ما تقدم فی الروایه قبل هذه: فلما غلبه الدم. إذ یجوز۹.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۱ و ۲۷۲ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۷۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۲۸ و ۲۲۹ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۱ و ۱۱۲ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۸ و ۲۱۹ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۳۹۷ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۶۴ و ۱۶۵ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۸۵ و ۸۶ و راجع السنن الکبری ج ۹ ص ۱۵۰ و التراتیب الإداریه ج ۱ ص ۳۵۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۳۷۸.

۲- دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۳۷۹.

مع كونه كثيرا أنه لم يصب ثوبه و لا بدنه إلا القليل منه) (۱).

تسجيل تحفظ:

و نحن و إن كنا لا نملك معطيات كثيره فی مجال البحث حول هذه القضيه، إلا أننا نرتاب فی أن يكون الذی تعرض للسهام هو خصوص عباد بن بشر، لأننا نشعر من خلال مراجعه ما لدينا من نصوص حول هذا الرجل: أنه كان موضع اهتمام فريق خاص يعنی بتسجيل الكرامات له، فراجع ترجمته (۲).

كما أن ما ذكر آنفا لتصحيح صلاه عبّاد بالدماء ليس كافيا فی ذلك كما هو ظاهر.

مع الحدث فی مراميه و دلالاته:

إن من الواضح: أن حرب بدر بكل ظروفها، و أحداثها و ملابساتها قد أقنعت أهل الإيمان بأن الجهاد ليس مجرد إنجاز عسكری يتجلی و يتجسد۵.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۲.

۲- الإصابه ج ۲ ص ۲۶۳ و الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابه) ج ۲ ص ۴۵۲- ۴۵۶ و أسد الغابه ج ۳ ص ۱۰۰ و ۱۰۱ و سير أعلام النبلاء ج ۱ ص ۳۳۷- ۳۴۰ و فی هامشه عن المصادر التاليه: طبقات ابن سعد ج ۳ قسم ۲ ص ۱۶ و طبقات خليفه ص ۵۸ و تاريخ خليفه ص ۱۱۳ و التاريخ الصغير ص ۳۶ و الجرح و التعديل ج ۶ ص ۷۷ و مشاهير علماء الأمصار ص ۱۱۳ و الإستبصار ص ۲۲۰- ۲۲۲ و تاريخ الإسلام ج ۱ ص ۳۷۰ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۱ ص ۱۵.

من خلال جهد يبذل فى ساحه القتال، تتجلى فيه فاعليه السلاح المتفاعل مع عنصرى الشجاعه الذاتيه من جهه، و الطموح من جهه أخرى، حيث يرسم معالمهما جهد تربوى، و تعليمى، و شحن روحى و نفسى، بالإضافه إلى تأثير النواحى التنظيميه، و ما يتبع ذلك من تخطيط عسكرى مستند إلى الخبرات الواسعه، و الدراسات المعمقه، إلى أن ينتهى الأمر بحسن الأداء، و الدقه فى التنفيذ و الالتزام.

إن حرب بدر ثم ما تلاها من حروب و أحداث، و كذلك ما سبقها من ذلك أيضا قد أقنعت أهل الإيمان: بأن الحرب ليست هى مجرد ما ذكرناه آنفا.

و إنما الحرب و الجهاد عباده و فناء فى ذات اللّه، و باب قد فتحه اللّه و لكن ليس لكل أحد، و إنما لخاصه أوليائه، حيث يخرج من عالم و يدخل من ذلك الباب إلى عالم جديد بكل ما لهذه الكلمه من معنى. يعبر الإنسان فيه بوابه الموت ليصل إلى الحياه، و هى الحياه الحقيقيه التى يصبح فيها هؤلاء الأموات الأحياء شهداء على الناس؛ لأنهم أصبحوا قادرين على فهم الواقع بعمق، و من دون أيه حواجز و موانع تقلل من درجه الإدراك، سواء كانت تلك الحواجز ماديه- و لو كانت هى نفس الوسائل التى يستخدمها الإنسان للحصول على العلم بما يحيط به من حوله- أو كانت من نوع الشهوات و الأهواء، و غيرهما مما يمنع من إدراك الأشياء على حقيقتها. الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج ۹ ۳۳۶ مع الحدث فى مراميه و دلالاته: ..... ص : ۳۳۵

يهدف إلى تسديد الضربه إلى الإسلام و المسلمين، أو

يهدف إلى سلب الإنسان المسلم حريه الرأى و حريه الاعتقاد، و حريه التفكير، و حريه الممارسه.

و لأجل هذه السنخيه بين الصلاه و بين الجهاد، فإننا لا نستغرب بعد هذا أن يكون أولئك المجاهدون، الذين يقفون فى موقع متقدم لحمايته من الأعداء، تنصرف همتهم فى هذه المواقع بالذات إلى ممارسه الجهاد الأصغر، و التربيه النفسيه عن طريق ترويض النفس، و تربيتها بالصلاه التى هى عمود الدين.

فتكون الصلاه و العبادات هى الشغل الشاغل لهم فى هذه المواقع بالذات، حيث يرون أنفسهم فيها فيما بين الدنيا و الآخره، فتلين قلوبهم، و تصبح نفوسهم أكثر شفافيه و صفاء، و يصبحون أكثر شجاعه و صبرا و تحملا للمكاره .. و ما قصه عبّاد و عمار المذكوره إلا شاهد صدق على ما نقول.

۲- إننا نلاحظ: أن الرجل الذى استهدفه ذلك المشرك بسهامه لم يوقظ رفيقه لانهزامه أمام سهام ذلك العدو الغادر، و إنما من إحساسه بالمسؤوليه تجاه ما كلفه به النبى (صلى اللّه عليه و آله). فهو يوقظه لأنه يريد مواصله الصمود بذلك، لكى لا يضيع ثغرا من ثغور المسلمين. أى أنه لم يوقظه ليستعين به على الدفع عن نفسه، و ليجد فيه قوه له كفرد، و إنما أراده ليحفظ الإسلام و ثغوره.

قصه غورث بن الحارث:

و يذكر المؤرخون و المحدثون هنا قصه مفادها:

أنه حين تحصن بنو محارب فى رأس جبل فى غزوه ذات الرقاع قال لهم

غورث بن الحارث: ألا أقتل لكم محمدا؟!

قالوا: بلى، و كيف تقتله؟!

قال: أفتك به. أى يقتله على حين غفله.

فجاء إلى النبى (صلى اللّه عليه و آله) و سيفه (صلى اللّه عليه و آله) فى حجره، فقال: يا محمد، أرنى أنظر إلى سيفك هذا (و كان محلى بفضه) (۱)، فأخذه من حجره؛ فاستله، ثم جعل يهزه، و يهم به، فيكبته اللّه (أى يخزيه) ثم قال: يا محمد، أما تخافنى؟!

قال: لا، بل يمنعنى اللّه تعالى منك.

ثم دفع السيف إليه (صلى اللّه عليه و آله) فأخذه النبى (صلى اللّه عليه و آله) و قال: من يمنعك منى؟!

قال: كن خير آخذ.

قال: تشهد أن لا إله إلا اللّه، و أنى رسول اللّه ..

قال: أعاهدك على أنى لا أقاتلك، و لا أكون مع قوم يقاتلونك.

قال: فخلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) سبيله؛ فجاء قومه، فقال:

جئتكم من عند خير الناس!!.

زاد فى بعض المصادر قوله: و أسلم هذا بعد، و كانت له صحبه (۲).ح-

---

۱- راجع: البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۱۳ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۶.

۲- راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۲ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۷۴ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۲۸ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۷ و شرحه مطبوع معه بهامشه و تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۶۰ و أشار إلى ذلك أيضا فى: الوفاء ص ۶۹۱ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۱ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۳ ص ۳۷۶ و فتح-

زاد فی نص آخر قوله: فلما حضرت الصلاه صلی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) صلاه الخوف فکانت للنبی (صلی اللّه علیه و آله) أربع رکعات، و للناس رکعتین (۱).

و فی بعض نصوص الروایه: أنه لما هم غورث برسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) (منعه اللّه عز و جل لذلک، و انکب علی وجهه، فنزلت: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اذْکُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَیْکُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ یَبْسُطُوا إِلَیْکُمْ أَیْدِیَهُمْ (۲) الآیه.

و لهذه الروایه نص آخر: لا یختلف کثیرا عما ذکرناه فراجع (۳).

قال القسطلانی و غیره: (و ذکر الواقدی فی نحو هذه القصه: أنه أسلم،۰.

۱- دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۳۷۶.

۲- نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۰ و البدء و التاریخ ج ۴ ص ۲۱۳ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۱۶۳ و ۱۶۱ و ۱۶۲ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۸۴ و ۸۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۲۸ و راجع: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۶ و دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۲۲- ۴۲۴ و الدر المنثور ج ۲ ص ۲۶۶ عن ابن جریر، و ابن إسحاق، و أبی نعیم فی الدلائل، و ابن المنذر، و عبد بن حمید و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۱.

۳- الطبقات الکبری ج ۲ ص ۶۱ و ۶۲ و راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۲ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۶۰.

و رجع إلى أهله، فاهتدى به خلق كثير) (۱).

قصه أخرى تشبه قصه غورث:

و هناك قصه أخرى يقال: إنها قد حصلت فى هذه الغزوه أيضا، و هى تشبه قصه غورث. و قد استبعد البعض اتحاد القصتين، لاختلاف سياقهما.

و ملخصها: أنه (صلى اللّه عليه و آله) لما قفل راجعا إلى المدينه أدركته القائله يوما بواد كثير العظاه، أى الأشجار العظيمه، التى لها شوك، و تفرق الناس فى العظاه يستظلون بالشجر، و نزل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) تحت ظل شجره ظليله.

قال جابر: تركناها للنبى (صلى اللّه عليه و آله)؛ فعلق (صلى اللّه عليه و آله) سيفه فيها؛ فنمنا نومه فإذا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يدعونا؛ فجئنا إليه؛ فوجدنا عنده أعرابيا جالسا، فقال:

(إن هذا اخترط سيفى، و أنا نائم، فاستيقظت، و هو فى يده مصلتا، فقال لى: من يمنعك منى؟!

قلت: اللّه.

قال ذلك ثلاث مرات، فشام السيف، و جلس، فلم يعاقبه رسول اللّه).

و عند مسلم و البخارى، و فى فتح البارى: فهدده أصحاب رسول اللّه، فأغمد السيف و علقه (۲).ح-

---

۱- المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۷ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۳۱.

۲- راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۲ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۰۱ و ۲۰۲ و صحيح البخارى ج ۲ ص ۱۰۰ و ۱۰۱ و ج ۳ ص ۲۴ و ۲۵ و صحيح-

و فی روایه أخری: (أنه جعل یضرب برأسه الشجره، حتی انتثر دماغه) (۱).

زاد فی نص آخر قوله: (فأغمد السیف و علقه، فنودی بالصلاه، فصلی بطائفه رکعتین ثم تأخروا) و ذکر صلاه الخوف (۲).

و نص آخر یقول: (کان قتاده یذکر نحو هذا و یقول: إن قوما من العرب أرادوا أن یفتکوا بالنبی (صلی اللّه علیه و آله)؛ فأرسلوا هذا الأعرابی، و یتلو: اذْکُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَیْکُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ یَبْسُطُوا إِلَیْکُمْ أَیْدِیَهُمْ .. (۳).

و نقول:

إننا نشک فی صحه هذه القصه و تلک، علی حد سواء.

و نذکر القارئ: بأن هذه القصه تشبه قصه دعثور، التی یقال: إنها۴.

۱- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۷ عن البغوی فی التفسیر.

۲- دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۳۷۵ عن صحیح مسلم.

۳- دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۳۷۴.

كانت فی غزوه ذی أمر، بل لقد قال البعض إنهما قضیه واحده (۱).

كما أنها تشبه قصه عمرو بن جحاش، التی یقال: إنها قد حصلت فی غزوه بنی النضیر (۲).

و قد تحدثنا عن القصه الأولی فی الجزء الرابع من هذا الكتاب.

و أشرنا إلی الإشكال فی الثانیه فی فصل: الجزاء الأوفی، تحت عنوان:

نزول آیه سوره المائده فی بنی النضیر.

و فی الشفاء: (و قد حكیت مثل هذه الحكایه: أنها جرت له یوم بدر، و قد انفرد عن أصحابه لقضاء حاجته، فتبعه رجل من المنافقین، و ذكر مثله) (۳).

و نكتفی هنا بالإشاره إلی ما یلی:

أولا: إن هذه القضایا لا یمكن قبولها؛ لأنها تصور لنا رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) بصوره إنسان بسیط و ساذج، لا یفكر بعواقب الأمور، بل یخدعه أعرابی، دون أن یستعمل أی أسلوب متمیز، بل هو لا یزید علی أن طلب منه أن یعطیه سیفه، لینظر إلیه.۷.

۱- راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۵ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۳۱ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۷.

۲- السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۱۶ و السیره النبویه لابن كثیر ج ۳ ص ۱۶۲ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۸۴ و راجع: السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۴ و ۲۶۱ و البدء و التاریخ ج ۴ ص ۲۱۲ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۱۲۱ و فتح الباری ج ۷ ص ۲۵۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۴.

۳- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۳۷.

و معنی ذلک هو أن هـذا النبی، الـذی یطلب من أی مؤمن عادی أن یکون کیسا و فطنا، و حـذرا (۱)، لم یلتزم هو بأبسط قواعد الحذر أو الکیاسه و الفطانه، و قد أمر اللّه المؤمنین بالحذر فی صـلاه الخوف، و أمرهم بذلک أیضا فی قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَکُمْ فَانْفِرُوا ثُباتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِیعاً (۲).

ثانیـا: إن هـذا النبی الکریم و العظیم (صـلی اللّه علیه و آله) هو الـذی أمر باتخـاذ الحرس للجیش یطوفون به، و کان مواظبا علی الاستعانه بهم، و الاعتماد علیهم فی غزواته (۳).

و أین کان عنه علی (علیه السـلام) الذی کان یتولی حراسته بنفسه، فی الحضر، و فی السفر، و کان فی حرب بدر و الحرب قائمه لا یزال یتفقد رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فی موضعه (۴)؟ی.

۱- راجع: الخصال ج ۱ ص ۹۹ و ۱۰۰ و عیون أخبار الرضا ج ۱ ص ۲۵۷ و البحار ج ۶۸ ص ۳۳۹ و ج ۶۴ ص ۳۰۷.

۲- الآیه ۷۲ من سوره النساء.

۳- راجع فی جعـل النبی الحرس أفرادا، و جماعـات: المغـازی للواقـدی ج ۲ ص ۶۰۲ و المواهب اللـدنیه ج ۱ ص ۹۳ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۲۲ و السـیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۲۱ و شرح النهج للمعتزلی ج ۴ ص ۲۲۸ و تاریـخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۱۵۱ و السیره النبویه لابن هشام ج ۲ ص ۲۸۰ و ج ۳ ص ۲۴۹ و التراتیب الإداریه ج ۱ ص ۳۵۶ و ۳۵۸.

۴- راجع: البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۷۵ و ۲۷۶ عن البیهقی، و عن النسائی فی الیوم و اللیله و حیاه الصـحابه ج ۱ ص ۵۰۲ عنه و عن کنز العمال ج ۵ ص ۲۶۷ عن الحاکم و البزار، و أبی یعلی، و الفریابی.

و كان هو المدافع عنه و الحامى له فى حرب أحد، و فى غيرها. و كان له فى مسجد النبى (صلى اللّه عليه و آله) أسطوانه أمام الحجره، يجلس إليها لحراسته (صلى اللّه عليه و آله) (۱).

و زعموا: أن غير على (عليه السلام) أيضا كان يحرس النبى (صلى اللّه عليه و آله) (۲).

ثالثا: كيف يترك جيش بأكمله قائدهم، و نبيهم وحيدا فريدا فى غابه، تكثر فيها المفاجئات، و لا يلتفت و لو واحد منهم إلى رجل يتسلل إلى موضعه (صلى اللّه عليه و آله)، حتى يهدد حياته بخطر أكيد؟ ثم ينجيه اللّه منه.

و هل نام الجيش بأكمله فى آن واحد؟!

رابعا: قد ذكرت بعض النصوص ما يفيد: أن النبى (صلى اللّه عليه و آله) قد صلى بأصحابه صلاه الخوف فى هذه المناسبه، مع أنه لم يكن- حسبما يستظهر من تلك النصوص- يواجه عدوا يخشاه، بل كان ذلك فى طريق عودته إلى المدينه.

و إن كان يظهر من بعض الروايات الأخرى: أن ذلك كان حينما كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) يواجه أعداءه فى غزوه ذات الرقاع.

خامسا: قد ذكرنا فيما سبق أن آيه: اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَ۳.

۱- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۸.

۲- الإصابه ج ۲ ص ۴۲۸ و التراتيب الإداريه ج ۱ ص ۳۵۷ و صحيح مسلم ج ۷ ص ۱۲۴ و الجامع الصحيح ج ۵ ص ۶۵۰ و ۶۵۱ و ۲۵۱ و مسند أحمد ج ۱ ص ۳۹۱ و ۴۵۰ و ج ۴ ص ۱۳۴ و التراتيب الإداريه ج ۱ ص ۳۵۶ و ۳۹۲ و ۳۹۳.

قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ (۱)، قد وردت فی سوره المائده. و هی قد نزلت قبل وفاه النبی (صلی اللّه علیه و آله) بشهرین أو ثلاثه دفعه واحده علی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) (۲).

إلا أن یدّعی: تکرر نزول الآیه، و هو یحتاج إلی إثبات، ما دام أنه لا یمکن إبقاء آیه معلقه بالهواء عده سنوات و القرآن ینزل، ثم تنزل سوره، فیأتی بها و یضعها فیها.

سادسا: الآیه ذکرت: أن قوما قد هموا أن یبسطوا أیدیهم لضرب المسلمین، و هی لا تناسب شخصا واحدا کما هو مورد البحث هنا. و من یدری، فقد تکون هذه الآیه قد نزلت فی الذین تآمروا علی النبی (صلی اللّه علیه و آله) لیله العقبه، لینفروا به ناقته، و یقتلوه.

سابعا (۳): یلاحظ مدی التناقض فیما یرتبط بمصیر هذا الرجل الذی تقول روایه: إنه ضرب رأسه بالشجره حتی انتثر دماغه، و أخری تقول: إنه أسلم و اهتدی به خلق کثیر.۴.

۱- الآیه ۱۱ من سوره المائده.

۲- البرهان فی تفسیر القرآن ج ۱ ص ۴۳۰ و الدر المنثور ج ۲ ص ۲۵۲ عن أحمد، و أبی عبید فی فضائله، و النحاس فی ناسخه، و النسائی، و ابن المنذر، و الحاکم و صححه، و ابن مردویه، و البیهقی فی سننه، و الترمذی، و حسنه، و سعید بن منصور، و ابن جریر. و ممن صرح أنها نزلت دفعه واحده کما فی المصدر المتقدم: أحمد، و عبد بن حمید، و ابن جریر، و الطبرانی، و محمد بن نصر فی الصلاه، و أبو نعیم فی الدلائل و البیهقی فی شعب الإیمان.

۳- راجع ما تقدم فی السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۳ و ۲۷۴.

و تناقض آخر: و هو أنه لما دعا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) أصحابه، وجدوا رجلا جالسا عنده، فأخبرهم النبى (صلى اللّه عليه و آله) بما جرى له معه.

و فى روايه أخرى: أنهم تهددوه حتى أغمد السيف.

و فى النص الأول المتقدم: أنه رد السيف إلى النبى (صلى اللّه عليه و آله).

و فى نص رابع: أن جبريل دفع فى صدره فوقع السيف من يده (۱).

إلى تناقضات أخرى: يستطيع من يقارن بين نصوص الروايات أن يقف عليها، و يلتفت إليها.

ثامنا: لما ذا يعيد غورث بن الحارث السيف إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، حسبما ذكرته الروايه الأولى؟!

هذا كله: عدا عن عدم معقوليته أن يضرب رأسه حتى ينتثر دماغه، سوف يغمى عليه من أول ضربه شديده يتعرض لها رأسه.

نقول ذلك كله: مع أننا على يقين من أن من الممكن أن يتسلل بعض الناس إلى جهه النبى (صلى اللّه عليه و آله)، فى ظروف معينه. و لكن بغير هذه الطريقه و ليس على حساب كرامه النبى (صلى اللّه عليه و آله)، حين يكون الهدف هو النيل من شخصيته بصوره أو بأخرى.

القصه الأقرب إلى القبول:

و نعتقد: أن القصه الأقرب إلى القبول هى ما رواه أبان، عن أبى بصير،.

۱- فتح البارى ج ۷ ص ۳۳۰.

عن أبی عبد اللّه (علیه السلام)، قال:

(نزل رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فی غزوه ذات الرقاع تحت شجره، علی شفیر واد، فأقبل سیل، فحال بینه و بین أصحابه، فرآه رجل من المشرکین، و المسلمون قیام علی شفیر الوادی ینتظرون متی ینقطع السیل، فقال رجل من المشرکین لقومه: أنا أقتل محمدا.

فجاء و شد علی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) بالسیف، ثم قال: من ینجیک منی یا محمد؟.

فقال: ربی و ربک، فنسفه جبرئیل (علیه السلام) عن فرسه فسقط علی ظهره، فقام رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، و أخذ السیف و جلس علی صدره و قال: من ینجیک منی یا غورث؟!

فقال: جودک و کرمک یا محمد. فترکه، فقام، و هو یقول: و اللّه، لأنت خیر منی و أکرم) (۱).

کیف نفهم هذه القصه؟!

و بعد .. فإنه إذا کان لهذه القصه أصل، و قبلنا منها ما یتوافق مع الضوابط العامه، و مع النظره الواقعیه لشخصیه رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، و مع الظروف التی کانت قائمه آنذاک،

و بعد أن تصبح عناصر القصه فی حدود المعقول و المقبول، فإننا إذا أردنا أن نستفید منها فی مجال التقییم و التقویم، فإن ما یمکن أن نقوله هو:۹.

۱- الکافی ج ۸ ص ۱۲۷ و البحار ج ۲۰ ص ۱۷۹ عنه، و إعلام الوری ص ۸۹.

إن اللّه لم يزل يرعى نبيّه، و يظهر له المزيد من الكرامه، و يحوطه بألطافه، و يكلؤه، و يحفظه، و يصونه.

و يلفت نظرنا هنا: تأثير جواب النبى (صلى اللّه عليه و آله) لذلك الرجل بأن اللّه هو الذى يمنعه منه، فى ظرف لم يكن ذلك الرجل يفكر باللّه سبحانه، و لا يخطر فى باله أن يتدخل اللّه فى موقف كهذا لنصره أى من الفريقين، و رأى من ثقه النبى (صلى اللّه عليه و آله) باللّه و اعتماده عليه حتى إنه لم تتطرق ذره من الخوف إلى قلبه الشريف حتى فى موقف كهذا- رأى من ذلك ما أرعبه، و هز كيانه، و أثار أمامه أكثر من سؤال، فتزعزعت الثوابت التى كانت تتحكم فى كيانه و تهيمن على وجوده. فلم يعد ثمه ما يحمى له قراره بقتل محمد، و أصبحت اليد الممدوده ليس لها مدد من إراده، و لا رافد من عزيمه، فكان من الطبيعى أن تسقط، و يسقط السيف الذى كانت تحمله.

ثم لما رأى السيف فى يد النبى (صلى اللّه عليه و آله)، و رجع إلى كيانه و وجوده، فرآه موزعا و خاويا، و راجع حساباته كلها، فرأى أنه لا يملك أى رصيد يخوله أن يعتمد عليه، و يستند إليه، كان لا بد له من الاعتراف بأن لا أحد يمنع أو يدفع عنه، فما دام اللّه ليس معه، فإنه لا أحد معه، و هذه حقيقه لا بد من الاعتراف بها و الانصياع لها قبل فوات الأوان، و هكذا كان.

الفهارس

۱- الفهرس الإجمالی

۲- الفهرس التفصیلی

ص: ۳۵۱

۱- الفهرس الإجمالی الفصل الرابع: دلالات و عبر ۵- ۳۰

الباب الخامس: غزوه بنی النضیر الفصل الأول: النصوص و الآثار ۳۳- ۶۲

الفصل الثانی: قبل أن تدق الطبول ۶۳- ۱۱۰

الفصل الثالث: القرار و الحصار ۱۱۱- ۱۷۰

الفصل الرابع: الجزاء الأوفی ۱۷۱- ۲۳۲

الفصل الخامس: کی لا یکون دوله بین الأغنیاء ۲۳۳- ۲۶۴

الفصل السادس: أراضی بنی النضیر و الکید السیاسی ۲۶۵- ۳۰۸

الباب السادس: حتی الخندق الفصل الأول: غزوه ذات الرقاع .. تاریخ و أحداث ۳۱۱- ۳۴۸

الفهارس ۳۴۹- ۳۶۰

۲- الفهرس التفصيلى الفصل الرابع: دلالات و عبر يكفينيک اللّه، و ابنا قيله: ۷

النبى صلّى اللّه عليه و آله يحمّل أبا براء المسؤوليه: ۸

شرف التواضع .. و ذل الغطرسه: ۹

الرسل لا تقتل: ۱۰

ديّه الرجلين، لما ذا؟! ۱۲

الأفق الضيق: ۱۳

خلافه النبوه: ۱۴

المشركون فى مواجهه الوجدان: ۱۶

رفضه صلّى اللّه عليه و آله هديه ملاعب الأسنه، منطلقاته، و دلالاته: ۱۷

المنطق القبلى مرفوض فى الإسلام: ۲۰

مصير زيد بن قيس، و ابن الطفيل: ۲۱

فزت و اللّه: ۲۱

الباب الخامس: غزوه بنى النضير الفصل الأول: النصوص و الآثار تمهيد ضرورى: ۳۵

نص ابن كثير: ۳۸

قصه عمرو بن سعدى القرظى: ۴۸

القتال .. فی بنی النضیر: ۵۱

نصوص أخری حول قضیه بنی النضیر: ۵۳

لیخبرن بما هممتم به: ۵۸

الفصل الثانی: قبل أن تدق الطبول بدایه: ۶۵

الاختلافات الفاحشه: ۶۵

تاریخ غزوه بنی النضیر: ۶۶

تذکیر بما سبق: ۶۹

تهافت ظاهر: ۷۶

سبب غزوه بنی النضیر: ۷۶

روایه لا یعتمد علیها: ۸۲

نقض العهد .. و التکبیر: ۸۳

نقض العهد و المؤامره: ۸۵

المعاهدات فی الإسلام: ۸۶

من عهد الأشتر: ۸۷

الوفاء بالعهد: ۹۰

الشرط الأساس فی کل عهد: ۹۰

العهود لا تنقض، و هی ملزمه للجمیع: ۹۱

إحترام أمور المعاهدین: ۹۳

المعاهدون لا یجفون و لا یقصون: ۹۳

العهد .. و الحذر: ۹۵

الخيانه فی حجمها الكبير: ۹۶

الوفاء بالعهد ضروره حياتيه: ۹۷

الغدر عجز، و عدم ورع: ۹۸

الغادر هو الذی يعاقب: ۹۹

السلاح فی أيدی المعاهدين: ۹۹

موقف له دلالاته: ۱۰۰

وفاء اليهودی هو الغريب المستهجن: ۱۰۲

الجرأه و مبرراتها: ۱۰۴

التصوير الحاقد، و التزوير الرخيص: ۱۰۷

مزيد من التجنی: ۱۰۸

الفصل الثالث: القرار و الحصار القرار الحكيم: ۱۱۳

لما ذا كان الرسول صلّی اللّه عليه و آله أوسيا؟: ۱۱۵

حامل اللواء: ۱۱۷

الفتح علی يد علی عليه السّلام: ۱۲۰

۱- الحكمه .. و المعجزه: ۱۲۲

۲- الشعور بالمسؤوليه: ۱۲۳

۳- الأسرار العسكريه: ۱۲۳

۴- دراسه شخصيه العدو: ۱۲۴

٥- إستباق مخططات العدو: ١٢٤

۶- العمليات الوقائيه: ۱۲۵

۷- إرهاصات: ۱۲۵

۸- الفتح على يد على عليه السّلام: ۱۲۶

۹- قتل قائد المجموعه: ۱۲۷

۱۰- الإشكال فى شعر حسان: ۱۲۷

تحديد المواقع: ۱۲۸

۱- بنو النضير شرقى المدينه: ۱۳۰

مناقشه للسمهودى لا تصح: ۱۳۴

مناقشه أخرى وردها: ۱۳۵

۲- قرب بنى خطمه إلى بنى النضير: ۱۳۵

خلاصه أخيره: ۱۳۹

مناقشه مع الواقدى: ۱۳۹

قطع النخل، أو حرقه: ۱۴۰

عدد النخلات المقطوعه؟! ۱۴۲

تفاصيل أخرى فى حرق و قطع النخيل: ۱۴۳

۱- لما ذا ابن سلام؟! ۱۴۵

۲- شكوك تصل إلى حد التهمه: ۱۴۵

البعض لم يفهم الآيه: ۱۴۶

۳- الحرق أم القطع؟! ۱۴۷

الحكم الفقهى فى قطع الأشجار و حرقها: ۱۴۷

حرق النخيل، و الفساد فى الأرض: ۱۴۸

جواب السهيلى، لا يصح: ۱۵۰

ضروره قطع الأشجار، و حرقها: ۱۵۶

المهاجرون!! و قطع النخل: ۱۶۱

التصويب فى الاجتهاد: ۱۶۵

هذا الشعر لمن؟! ۱۶۷

الفصل الرابع: الجزاء الأوفى تحسبهم جميعا، و قلوبهم شتى: ۱۷۳

اليهود و المنافقون لا ينصرون حلفاءهم: ۱۷۶

يخربون بيوتهم بأيديهم: ۱۷۸

نجاف الباب و وصيه موسى: ۱۸۱

روايات غير موثوق بصحتها: ۱۸۲

لأول الحشر: ۱۸۳

سبب إخراج عمر لليهود: ۱۸۹

دعاوى لا تصح: ۲۰۱

الروايه الأقرب إلى القبول: ۲۰۳

لا إكراه فى الدين: ۲۰۳

إلى خيبر، أم إلى الشام؟ ۲۰۵

السلاح للمؤمنين فقط: ۲۰۷

حزن المنافقين: ۲۰۸

نماذج مثيره: ۲۱۰

حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود: ٢١٠

ص: ۳۵۸

روایه شاذه لابن عمر: ۲۱۳

روایه أخری تحتاج إلی إصلاح: ۲۱۴

بنو النضیر بمنزله بنی المغیره: ۲۱۵

ملاحظه: ۲۲۱

نزول آیه سوره المائده فی بنی النضیر: ۲۲۱

التربیه القرآنیه: ۲۲۲

اللّه هو الذی أخرجهم: ۲۲۳

العز، و الذل .. بماذا؟ ۲۲۵

مبالغات لا مبرر لها: ۲۲۶

صلاه الخوف فی بنی النضیر: ۲۲۹

تحریم الخمر فی غزوه بنی النضیر: ۲۲۹

الفصل الخامس: کی لا یکون دوله بین الأغنیاء الخیانه و الفداء: ۲۳۵

أموال بنی النضیر فی النصوص و الآثار: ۲۳۵

أموال بنی النضیر لم تخمس: ۲۳۹

توضیحات للواقدی: ۲۴۱

ألف: التعبیر ب (صدقات) و (صوافی): ۲۴۱

ب: حبائل ماکره أخری: ۲۴۲

أموال بنی النضیر فی ء أم غنیمه؟ ۲۴۴

الجواب الأمثل: ۲۴۶

ص: ۳۵۹

حکایه قسمه الأراضی: ۲۴۸

محاسبات دقیقه: ۲۴۹

المستفیدون من أراضی بنی النضیر: ۲۵۳

نصان غیر متوافقین: ۲۵۶

کی لا یکون دوله بین الأغنیاء ۲۵۷

لما ذا اختص ذوو القربی بالخمس و الفی ء؟ ۲۶۱

الفصل السادس: أراضی بنی النضیر و الکید السیاسی الغاصبون: ۲۶۷

نص الروایه: ۲۶۷

المؤاخذات التی لا محیص عنها: ۲۷۳

سؤال .. و جوابه: ۲۸۵

الانتصار لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، أم لعمر الفاروق؟! ۲۹۴

یحسبهم الجاهل أغنیاء: ۲۹۶

الزهد .. الحریه: ۳۰۳

الزهراء علیها السّلام .. فی مواجهه التحدی: ۳۰۴

لما ذا لم یسترجع علی علیه السّلام ما اغتصب؟! ۳۰۸

الباب السادس: حتی الخندق الفصل الأول: غزوه ذات الرقاع .. تاریخ و أحداث بدایه: ۳۱۳

الرصد الدقیق: ۳۱۳

نتائج و آثار: ۳۱۴

ص: ۳۶۰

غزوه ذات الرقاع: ۳۱۶

نقاط لا بد من بحثها: ۳۱۸

التسميه بذات الرقاع: ۳۱۹

تاريخ هذه الغزوه: ۳۲۱

الصحيح و المعقول: ۳۲۳

مؤيدات: ۳۲۷

لما ذا مؤيدات؟! ۳۲۷

كلام الدمياطى: ۳۲۸

دليل الرأى الآخر: ۳۲۹

غزوتان أم غزوه واحده: ۳۳۰

من استخلف النبى صلّى اللّه عليه و آله على المدينه: ۳۳۱

تضحيات عباد بن بشر: ۳۳۳

تسجيل تحفظ: ۳۳۵

مع الحدث فى مراميه و دلالاته: ۳۳۵

قصه غورث بن الحارث: ۳۳۷

قصه أخرى تشبه قصه غورث: ۳۴۰

القصه الأقرب إلى القبول: ۳۴۶

كيف نفهم هذه القصه؟! ۳۴۷

الفهارس:

١- الفهرس الإجمالى ٣٥١

٢- الفهرس التفصيلى ٣٥٣

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹